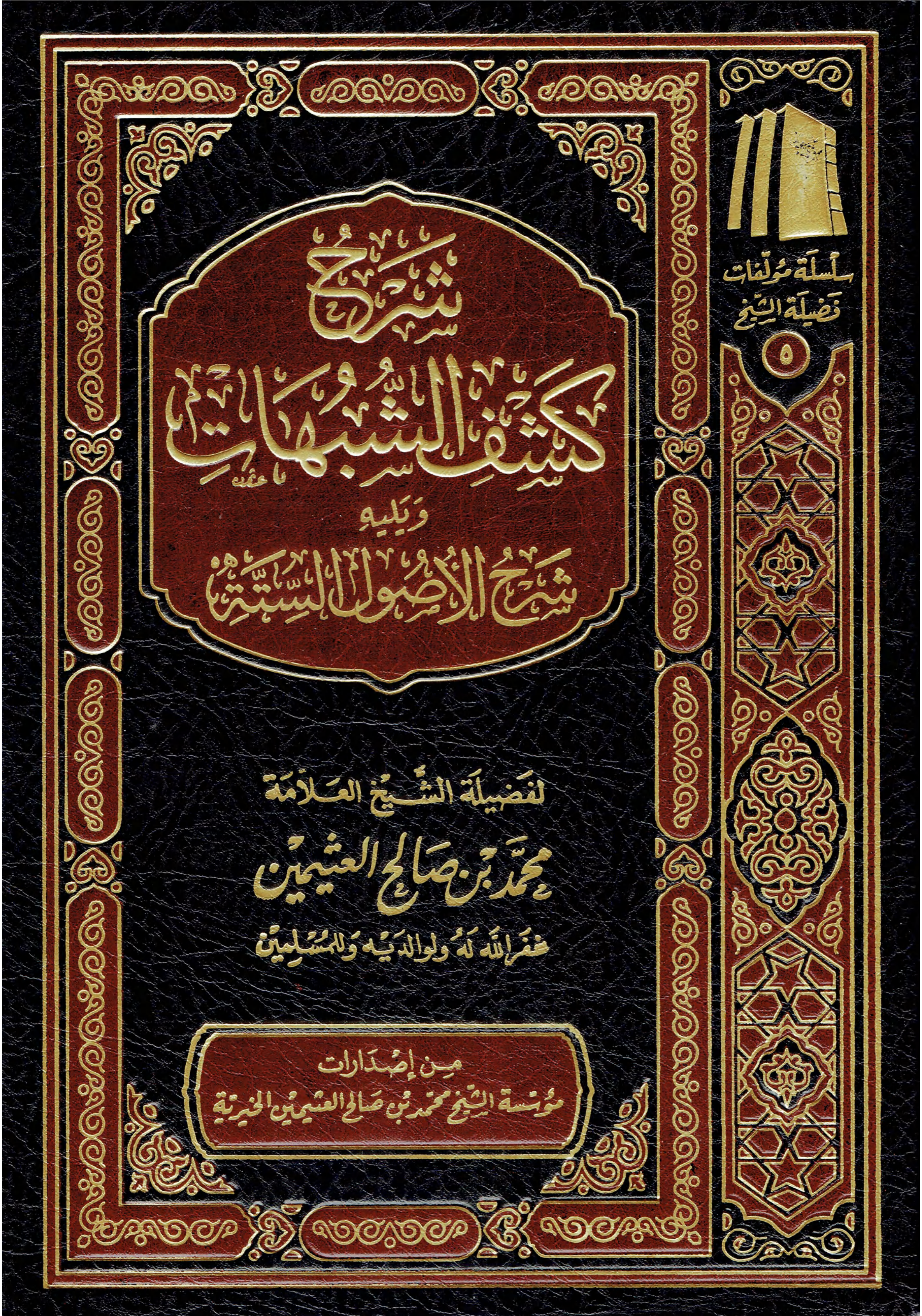
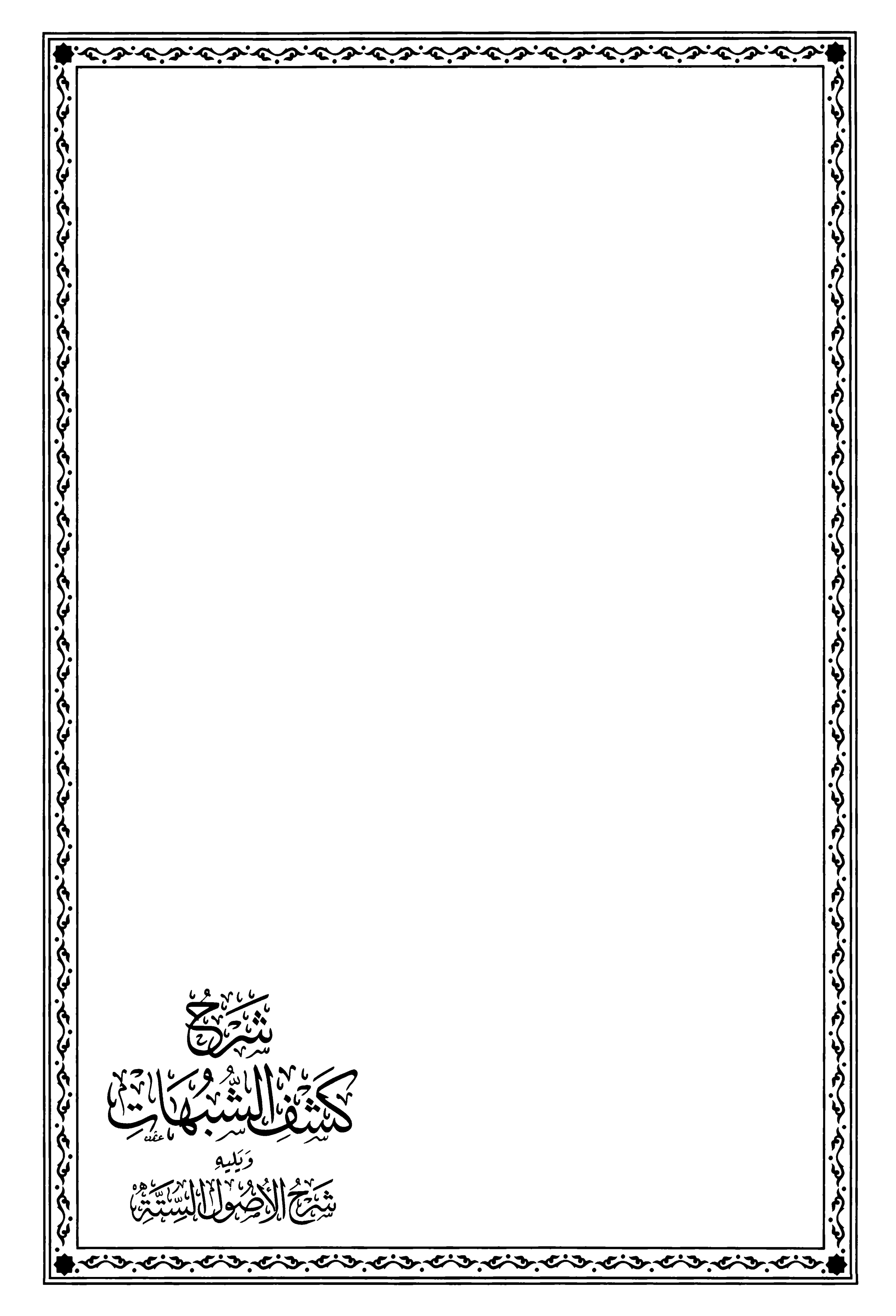


سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ
٥
شرح
كشف الشبهات
ويليه
شرح الأصول الستة
لفضيلة الشيخ العلامة
محمد بن صالح العثيمين
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين
من إصدارات
مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

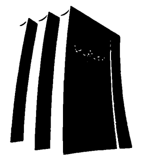

شرح
كشف الشبهات
ويليه
شرح الأصول الستة

ⓗ مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، ١٤٣٥ هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
العثيمين، محمد بن صالح
شرح كشف الشبهات ويليه شرح الأصول الستة . / محمد بن صالح العثيمين
ـ الرياض ، ١٤٣٥ هـ
١٨٤ ص؛ ١٧ × ٢٤ سم (سلسلة مؤلفات الشيخ ابن عثيمين؛ ٥)
ردمك: ٢-١٢-٨١٦٣-٦٠٣-٩٧٨
١ - التوحيد. ٢ ـ العقيدة الإسلامية. أ ـ السليمان فهد ناصر (محقق) .
ب - العنوان ج ـ السلسلة
ديوي: ٢٤٠ ٧٠٢٥ / ١٤٣٥

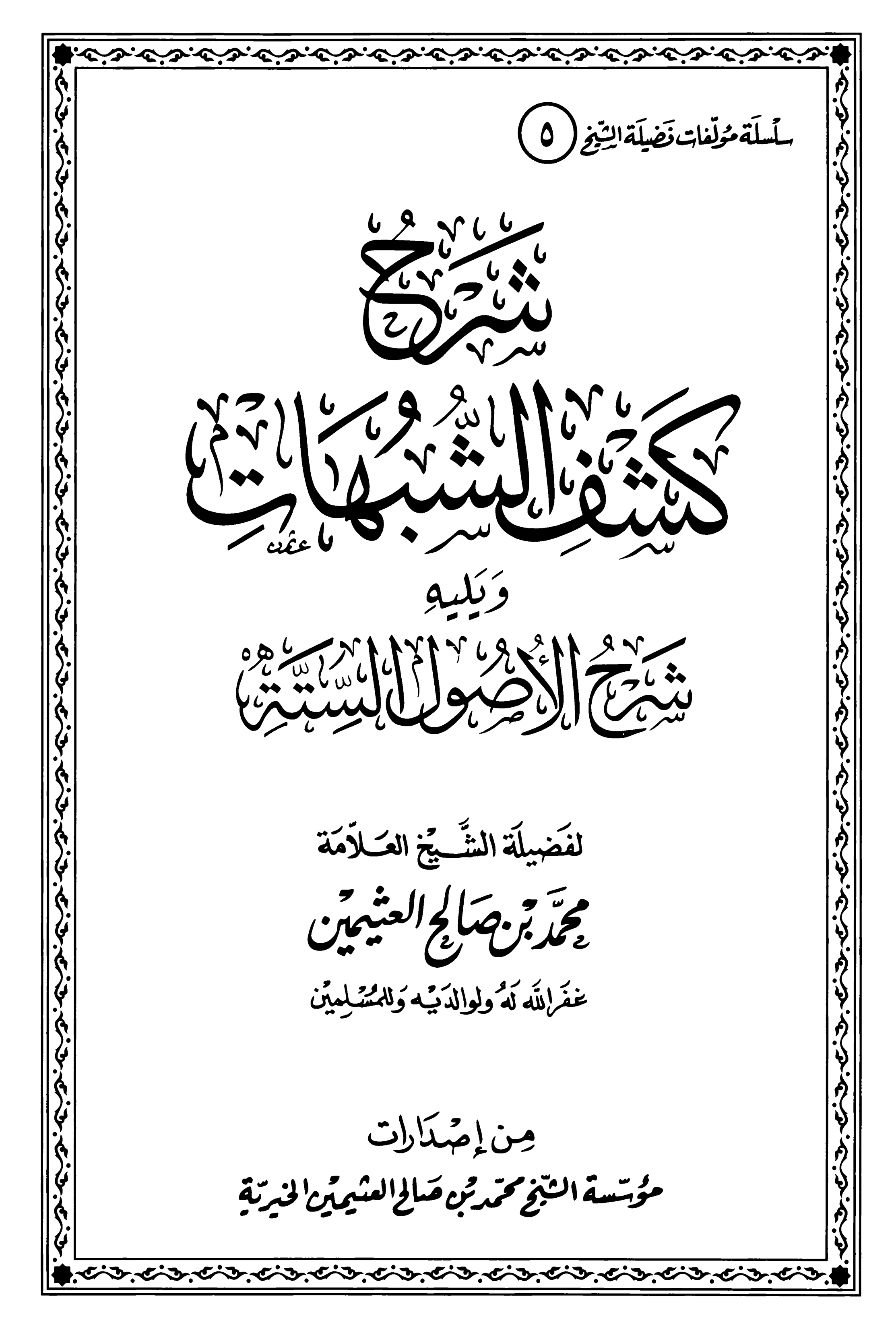
رقم الإيداع: ٧٠٢٥ / ١٤٣٥
ردمك: ٢-١٢-٨١٦٣-٦٠٣-٩٧٨

الطبعة الخامسة عشرة
١٤٤٤هـ

يُطلب الكتاب من:
مُؤَسَّسَةِ الشَّيْخ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِح العُثَيْمِين الخَيْرِيَّة
المملكة العربية السعودية
القصيم - عنيزة - ٥١٩١١ ص . ب : ١٩٢٩
هاتف : ٠١٦/٣٦٤٢١٠٧ - ناسوخ : ٠١٦/٣٦٤٢٠٠٩
جوّال : ٠٥٥٣٦٤٢١٠٧ - جوّال المبيعات : ٠٥٠٠٧٣٣٧٦٦
www.binothaimeen.net
info@binothaimeen.com



الموزع المعتمد و الحصري في جمهورية مصر العربية
دار الذُّرَّة الدولية للطباعة و التوزيع
١٣٥ شارع مصطفى النحاس - مدينة نصر - الحي الثامن - بجوار مدارس المنهل الخاصة .
هاتف و فاكس : ٢٢٧٢٠٥٥٢ - محمول : ٠١٠١٠٥٥٧٠٤٤



سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ (٥)

شرح كشف الشبهات

ويليه

شرح الأصول الستة

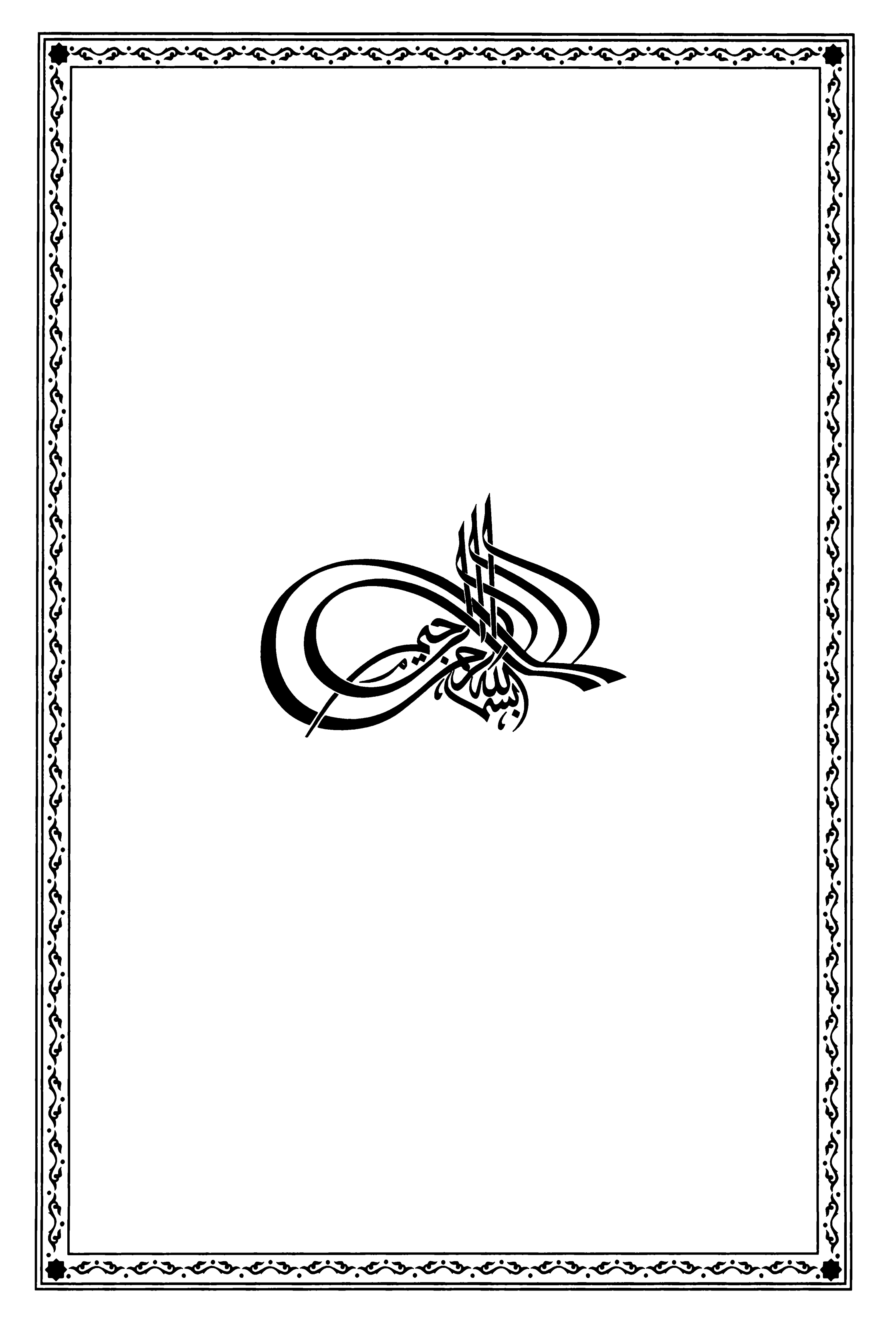
لفضيلة الشيخ العلامة

محمد بن صالح العثيمين

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

من إصدارات

مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

إنَّ الحمدَ لله، نَحمدُهُ ونَسْتعينُه ونَسْتغفرُه، ونَعوذُ بالله من شُرور أَنْفُسنا ومِن سيِّئات أعمالِنا، مَن يَهْده اللهُ فلا مُضِلَّ له، ومَن يُضْلِلْ فَلا هادِيَ له، وأَشْهَد أنْ لا إلَهَ إلا الله وحدَه لا شَريكَ لَه، وأَشْهَد أنَّ محمَّدًا عبدُه ورسولُه، أرسلَه اللهُ بالهُدَى ودِين الحقِّ؛ فبلَّغَ الرِّسالة، وأدَّى الأمانةَ، ونَصَح الأمَّة، وجاهَد في الله حقَّ جِهادِه حتَّى أتاهُ اليَقينُ، فصَلواتُ الله وسلامُه عليهِ، وعلَى آلِه وأصحابِه، ومَن تَبِعهم بإحسانٍ إلَى يومِ الدِّين، **أمَّا بَعْدُ:**

فلقَد كانَ مِنَ الأَعمالِ الجَليلةِ لصاحِب الفَضيلة العلَّامة شيخِنا الوالِد محمَّد بنِ صالِحِ العُثَيْمِين -رحمهُ اللهُ تعالى-، عِنايتُهُ البالغةُ بتَدْرِيس متُون العَقِيدة وشَرْحِها والتَّعْليقِ عَلَيها وتَقْرِيبِها لطُلَّاب العِلم والدَّارسِين، وذَلِك لبَيانِ مَنْهج السَّلف الصَّالح وتَقْريرِ العَقِيدةِ الصَّحيحةِ وتَرْسيخِها.

ومِن حِرْصِه -رَحمَهُ اللهُ تَعالَى- في هَذا المَقامِ تَناولَ -بالشَّرْحِ والتَّقْرِيرِ- رسالةَ **(كَشْف الشُّبُهات)** ورسالةَ **(الأُصُول السِّتَّة)** وكلاهُمَا مِن تَأليفِ شَيخِ الإسلامِ محمَّد بنِ عبدِ الوهَّاب المتوفَّى عامَ (١٢٠٦هـ)[1]، تغمَّده اللهُ تَعالَى بواسِع رحمتِه ورِضوانِه وأَسْكنَهُ فَسِيحَ جنَّاتِه، وجزاهُ عمَّا قدَّمَه للإسلامِ والمسلمينَ خيرَ الجَزاء.

---

(١) ترجم له الكثيرون، انظر: الأعلام للزِّرِكْلي (٦/ ٢٥٧)، عنوان المجد في تاريخ نجد لابن بِشْر (١/ ٦)، روضة الأفكار والأفهام لمرتاد حال الإمام لابن غنَّام (١/ ٢٠٨، ٢/ ٩٠٠).

وقَد قامَ **الشَّيخُ/ فَهْد بنُ ناصِرٍ السُّليمان** -أثابَهُ اللهُ تعالَى- بتَفْرِيغ المادَّة الصوتيَّة -لكِلا الرِّسالتَيْن- وإعدادِهما للطِّباعـةِ، وعَرْضِهما علَى فَضِيلـة شَيخِنا الشَّـارِح -رحِمَهُ اللهُ تعالَى-، ثُمَّ نُشِرَا في كتابٍ عامَ (١٤١٧هـ)، وتوالَتْ طَبَعـاتُ الكِتابِ -بفَضْل الله تعالى- بعدَ ذلِك.

وفي هَذِه الطَّبعةِ ألحَقْنا بِهِما مُذكرةً قيِّمَةً حرَّرها فَضِيلتُه -رحَمه اللهُ تَعالَى- عامَ (١٣٧٦هـ) علَى رسالةِ (كَشْف الشُّبُهات) مُرتَّبَةً علَى السُّؤالِ والجَوابِ.

نَسْألُ اللهَ تعالَى أنْ يَجْعلَ هَذا العَمَلَ خالِصًا لِوَجْهِه الكَريمِ؛ نافِعًا لعِبادِه، وأنْ يَجزِيَ فَضِيلةَ شيخِنا عَنِ الإسلامِ والمُسلمِينَ خَيْرَ الجَزَاء، ويُضَاعِفَ لهُ المَثُوبَةَ والأَجْرَ، ويُعْلِيَ دَرَجَتَهُ في المَهْدِيِّينَ، إنَّه سَمِيعٌ قَرِيبٌ مُجِيبٌ.

وَصَلَّى اللهُ وسلَّم وبارَكَ علَى عَبدِه ورَسولِه، خاتَمِ النَّبِيِّينَ، وإمامِ المُتَّقِينَ، وسيِّدِ الأوَّلينَ والآخِرينَ، نبيِّنَا محمَّدٍ، وعلَى آلِه وأَصْحابِه والتَّابعينَ لهُمْ بإِحْسانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّين.

القِسْمُ العِلْمِيُّ

فِي مُؤَسَّسَةِ الشَّيخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ العُثَيْمِين الخَيْرِيَّةِ

١ ذُو القِعدة ١٤٤٠هـ



نُبْذَةٌ مُخْتَصَرَةٌ عَنْ
فَضِيلَةِ الشَّيْخِ العَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ العُثَيْمِين
١٣٤٧- ١٤٢١هـ

نَسَبُهُ وَمَوْلِدُهُ:

هُو صاحِبُ الفضِيلةِ الشَّيخُ العالِمُ المحقِّق، الفَقِيه المفسِّر، الوَرِع الزَّاهد، مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ آل عُثَيْمِين مِنَ الوهبَةِ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ.

وُلِد فِي ليلةِ السَّابعِ والعِشرينَ مِن شَهرِ رمَضانَ المبارَك، عامَ (١٣٤٧هـ) فِي عُنَيْزَةَ -إِحدَى مُدِن القَصِيم- فِي المملَكةِ العَربيَّةِ السُّعُوديَّةِ.

نَشْأَتُهُ العِلْمِيَّةُ:

أَلحقَهُ والدُه -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- لِيتعلَّمَ القُرآنَ الكَريمَ عندَ جَدِّه مِن جِهةِ أُمِّه المعلِّم عَبْد الرَّحمن بن سُلَيْمان الدَّامِغ -رَحِمَهُ اللهُ-، ثمَّ تعلَّم الكِتابةَ، وشيئًا مِن الحِسابِ، والنُّصُوص الأَدبيَّة؛ فِي مدرسةِ الأُستاذ عَبْدالعزيزِ بن صالِحِ الدَّامِغ -رَحِمَهُ اللهُ-، وذلكَ قبلَ أنْ يَلْتَحِقَ بمَدْرسة المعلِّم عليِّ بنِ عَبْدالله الشّحيتان -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- حيثُ حَفِظَ القُرآنَ الكَريمَ عندَه عن ظَهْرِ قَلْبٍ ولـمَّا يتجاوز الرَّابعةَ عَشْرَةَ مِن عُمُره بَعْدُ.

وبتَوْجيهٍ مِن والدِهِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- أَقْبَلَ علَى طلَب العِلم الشَّرعيِّ، وكانَ فضيلةُ الشَّيْخِ العلَّامةُ عَبْدُ الرَّحمن بنُ ناصرٍ السّعْـديُّ -رَحِمَهُ اللهُ- يُدرِّس العُلـوم

الشَّرعيَّة والعَربيَّة فِي الجامِع الكَبِير بعُنَيْزَة، وقَد رَتَّب اثنَيْنِ[(١)] مِن طَلَبته الكِبار لِتَدريسِ المُبتدِئينَ مِنَ الطَّلَبة، فانضَمَّ الشَّيْخُ إِلَى حَلقةِ الشَّيْخ محمَّدِ بنِ عَبْد العزيزِ المطوّع -رَحِمَهُ اللهُ- حتَّى أَدْرَكَ مِنَ العِلم -فِي التَّوْحِيد، والفِقه، والنَّحو- ما أَدْرَكَ.

ثُمَّ جَلَس فِي حَلقة شَيْخِه العلَّامَة عَبْد الرَّحمن بنِ ناصرٍ السّعْديِّ رَحِمَهُ اللهُ، فدرَس عليه فِي التّفسِير، والحَديث، والسِّيرة النَّبويَّة، والتَّوحِيد، والفِقه، والأُصول، والفَرائِضِ، والنَّحْو، وحَفِظَ مُخْتَصراتِ المُتُونِ فِي هذِهِ العُلُوم.

ويُعَدُّ فضيلةُ الشَّيْخ العلَّامَة عَبْدُ الرحمن بنُ ناصرٍ السّعْديُّ -رَحِمَهُ اللهُ- هُو شيخَه الأوَّلَ؛ إِذْ أخذ عَنْهُ العِلْمَ -مَعْرفةً وطَرِيقةً- أَكْثَرَ مِمَّا أخذ عَنْ غَيرِه، وتَأَثَّر بمَنْهجِه وتَأْصِيلِه، وطَريقةِ تَدْريسِه، واتِّباعِه لِلدَّلِيل.

وعِندَما كانَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرحمن بنُ عليِّ بن عودانَ -رَحِمَهُ اللهُ- قاضيًا فِي عُنَيْزَة قرأ عليه فِي عِلم الفَرائضِ، كما قرأ علَى الشَّيْخ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَفِيفِي -رَحِمَهُ اللهُ- فِي النَّحو والبَلاغَة أثناءَ وُجودِه مُدَرِّسًا فِي تِلكَ المَدِينة.

ولَمَّا فُتِحَ المَعْهَدُ العِلْمِيُّ فِي الرِّياضِ أَشارَ عليه بعضُ إِخْوانِه[(٢)] أنْ يَلْتَحِقَ بِهِ، فاستَأْذَنَ شيخَه العلَّامةَ عَبْدَ الرَّحمنِ بنَ ناصرٍ السّعْدِيَّ -رَحِمَهُ اللهُ- فأَذِنَ له، والتَحق بالمَعْهَدِ عامَيْ (١٣٧٢-١٣٧٣هـ).

ولقَدِ انتفعَ -خلالَ السَّنتَيْن اللَّتَيْن انتظَم فِيهما فِي مَعهدِ الرِّياضِ العِلْمِيِّ- بالعُلَماءِ الَّذِين كانُوا يُدرِّسونَ فِيه حِينذَاكَ، ومِنْهُمْ: العلَّامَةُ المُفَسِّرُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الأَمِين الشّنْقِيطِيُّ، والشَّيْخُ الفَقِيه عَبْدُ العزيزِ بنُ ناصرِ بنِ رشيدٍ، والشَّيْخُ المُحدِّثُ عَبْدُ الرحمنِ الإِفرِيقِيُّ -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعالَى-.

---

(١) هما الشَّيْخان محمد بن عَبْد العزيز المطوع، وعلي بن حمد الصالحي رحمهما الله تَعالَى.
(٢) هو الشَّيْخ علي بن حمد الصَّالحي رَحِمَهُ اللهُ تَعالَى.

وفِي أَثناءِ ذَلكَ اتَّصلَ بسَماحةِ الشَّيْخِ العلَّامةِ عَبْدِ العزيزِ بنِ عَبْدِ الله بنِ بَازٍ -رَحِمَهُ اللهُ-، فقرَأ عليه فِي المسجِد: مِن صَحِيح البُخارِيِّ، ومِن رَسائِل شَيخ الإسلامِ ابنِ تَيْمِيَّةَ؛ وانتفَع به فِي عِلم الحَدِيث، والنَّظر فِي آراءِ فُقهاءِ المَذَاهِب والمُقارَنةِ بينَها، ويُعدُّ سماحةُ الشَّيْخ عَبْدُ العزيزِ بنُ بازٍ -رَحِمَهُ اللهُ- هو شَيْخَهُ الثَّانِي فِي التَّحْصِيلِ والتَّأَثُّرِ بِهِ.

ثُمَّ عـادَ إلَى عُنَيْزَةَ عـامَ (١٣٧٤هـ)، وصـارَ يَدْرُسُ علَى شَيْخِهِ العـلَّامةِ عَبْدِ الرَّحمنِ بنِ ناصرِ السّعْدِيِّ، ويُتابعُ دِراسَتَهُ انتِسَابًا فِي كُلِّيَّةِ الشَّرِيعَةِ، الَّتِي أَصْبَحَتْ جُزْءًا مِنْ جامِعَةِ الإِمامِ مُحَمَّدِ بنِ سُعُودٍ الإِسْلامِيَّةِ، حتَّى نالَ الشَّهادَةَ العالِيَةَ.

تَدْرِيسُهُ:

تَوَسَّمَ فِيهِ شَيْخُهُ النَّجابَةَ وسُرْعةَ التَّحْصِيلِ العِلْمِيِّ فشَجَّعَهُ علَى التَّدرِيسِ وهُوَ ما زالَ طَالِبًا فِي حَلقتِه، فبَدَأ التَّدرِيسَ عامَ (١٣٧٠هـ) فِي الجامِع الكَبيرِ بعُنَيْزَةَ.

ولَمَّا تخَرَّجَ فِي المَعْهَـدِ العِلمِيِّ فِي الرِّياضِ عُيِّنَ مُدَرِّسًا فِي المَعْهَـدِ العِلْمِيِّ بعُنَيْزَةَ عامَ (١٣٧٤هـ).

وفِي سَنَةِ (١٣٧٦هـ) تُوُفِّيَ شَيْخُهُ العلَّامةُ عَبْدُ الرَّحمنِ بنُ ناصرِ السّعْدِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- فتَوَلَّى بعدَه إمامَةَ الجامِعِ الكَبيرِ فِي عُنَيْزَةَ، وإمامَةَ العِيدَيْنِ فِيها، والتَّدْرِيسَ فِي مكتبةِ عُنَيْزَةَ الوَطَنِيَّةِ التَّابعةِ لِلجامِعِ؛ وهِي التِي أَسَّسَها شيخُه -رَحِمَهُ اللهُ- عامَ (١٣٥٩هـ).

وَلَمَّا كَثُرَ الطَّلَبةُ، وصارَتِ المكتبةُ لا تَكْفِيهِم؛ بدَأ فَضِيلةُ الشَّيْخِ -رَحِمَهُ اللهُ- يُدرِّسُ فِي المسجِدِ الجامِعِ نَفْسِهِ، واجتمَعَ إلَيْهِ الطُّلَّابُ وتَوافَدُوا مِنَ المملكَةِ وغَيرِها؛ حتَّى كانُوا يَبْلُغونَ المِئاتِ فِي بعضِ الدُّرُوسِ، وهؤلاءِ يَدْرُسُونَ دِراسَةَ

تَحصيلٍ جادٍّ، لَا لِمُجرَّدِ الاستِماعِ. وبَقِيَ علَى ذَلكَ -إمامًا وخَطيبًا ومُدرِّسًا- حتَّى وفاتِهِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعالَى-.

بَقِيَ الشَّيْخُ مُدرِّسًا فِي المَعْهَدِ العِلْمِيِّ مِن عامِ (١٣٧٤هـ) إِلَى عامِ (١٣٩٨هـ) عندَما انتقَلَ إِلَى التَّدرِيسِ فِي كُلِّيَّةِ الشَّرِيعَةِ وأُصُولِ الدِّينِ بِالقَصِيمِ، التَّابعَةِ لجامِعةِ الإمامِ مُحَمَّدِ بنِ سُعُودٍ الإِسلامِيَّةِ، وظَلَّ أُستاذًا فِيها حتَّى وفاتِه -رَحِمَهُ اللهُ تَعالَى-.

وكانَ يُدرِّسُ فِي المسجِد الحَرامِ والمسجِد النَّبَوِيِّ، فِي مَواسِم الحَجِّ ورمَضانَ والإِجازاتِ الصَّيْفِيَّة، مُنذُ عامِ (١٤٠٢هـ) حتَّى وفاتِهِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعالَى-.

وَللشَّيْخِ -رَحِمَهُ اللهُ- أُسلوبٌ تَعْليمِيٌّ فريدٌ فِي جَودتِهِ ونَجاحِهِ، فهُو يُناقِشُ طُلَّابَهُ ويَتقبَّلُ أسئِلَتَهُم، ويُلقِي الدُّرُوسَ والمُحاضَراتِ بهِمَّةٍ عالِيَةٍ ونَفْسٍ مُطْمَئِنَّةٍ واثِقَةٍ، مُبْتَهِجًا بنَشْرِهِ لِلعِلْمِ وتَقْرِيبِهِ إِلَى النَّاسِ.

آثارُه العِلْمِيَّةُ:

ظَهَرَتْ جُهُودُهُ العَظِيمةُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعالَى- خِلالَ أَكْثَرَ مِن خَمسِينَ عامًا مِنَ العَطاءِ والبَذْلِ فِي نَشْرِ العِلْمِ والتَّدْرِيسِ والوَعْظِ والإِرْشادِ والتَّوْجِيهِ وإِلْقاءِ المُحاضَراتِ والدَّعْوةِ إِلَى اللهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعالَى-.

ولقَدِ اهتَمَّ بالتَّأْلِيفِ، وتَحرِيرِ الفَتاوَى والأَجْوبة، التِي تَميَّزَتْ بالتَّأصِيلِ العِلْمِيِّ الرَّصِينِ، وصدَرتْ لَهُ العَشَراتُ مِنَ الكُتُبِ والرَّسائِلِ والمُحاضَراتِ والفَتاوَى والخُطَبِ واللِّقاءاتِ والمَقالاتِ، كَما صدَرَ لَهُ آلافُ السَّاعاتِ الصَّوْتِيَّةِ التِي سَجَّلَتْ مُحاضَراتِه وخُطَبَهُ ولِقاءاتِهِ وبرامِجَهُ الإِذاعِيَّةَ ودُرُوسَهُ العِلْمِيَّةَ؛ فِي تَفْسِيرِ القُرْآنِ الكَرِيم، والشُّرُوحاتِ المُتميِّزَةِ لِلحديثِ الشَّرِيفِ والسِّيرَةِ النَّبوِيَّة، والمُتُونِ والمَنْظُوماتِ فِي العُلُومِ الشَّرْعيَّةِ والنَّحْوِيَّةِ.

وَإنفاذًا لِلقَواعِدِ والضَّوابِطِ والتَّوْجِيهاتِ التِي قَرَّرها فَضيلتُهُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- لِنَشْرِ مُؤلَّفاتِه، ورَسائِلِه، ودُرُوسِه، ومُحاضراتِه، وخُطبِه، وفَتاواهُ، ولقاءاتِه؛ تَقُوم مُؤَسَّسةُ الشَّيْخ مُحمَّدِ بنِ صالِحِ العُثَيْمِين الخَيْرِيَّةُ -بعَوْنِ اللهِ وتَوْفِيقِه- بوَاجِبِ وشَرَفِ المَسْؤُوليَّةِ لإِخْراجِ كافَّةِ آثارِهِ العِلْمِيَّةِ والعِنايَةِ بِهَا.

وبِناءً علَى تَوْجِيهاتِه -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- أُنْشِئَ لَهُ مَوقِعٌ خاصٌّ علَى شَبَكَةِ المَعْلُوماتِ الدَّوْلِيَّةِ(١)، مِن أَجْلِ تَعْمِيمِ الفائِدَةِ المَرجُوَّةِ -بعَوْنِ اللهِ تَعَالَى-، وتَقدِيمِ جَمِيعِ آثارِهِ العِلْمِيَّةِ مِنَ المُؤلَّفاتِ والتَّسْجِيلاتِ الصَّوْتِيَّةِ.

أَعْمَالُهُ وجُهُودُهُ الأُخْرَى:

إِلَى جانِبِ تِلكَ الجُهُودِ المُثْمِرَةِ فِي مَجالاتِ التَّدْرِيسِ والتَّأْلِيفِ والإِمامَةِ والخَطابَةِ والإِفْتاءِ والدَّعْوةِ إِلَى الله -سبحانه وتَعَالَى- كانَ لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ أَعمالٌ كَثِيرةٌ مُوَفَّقَةٌ مِنْهَا:

- عُضوًا فِي هَيْئة كِبارِ العُلماء فِي المَمْلكةِ العربيَّةِ السُّعوديَّة، مِن عام (١٤٠٧هـ) حتَّى وفاته.
- عضوًا فِي المَجْلِس العِلمِيِّ بجامِعةِ الإمامِ مُحمَّدِ بنِ سُعُودٍ الإسلاميَّةِ، فِي العامَيْنِ الدِّرَاسِيَّيْنِ (١٣٩٨-١٤٠٠هـ).
- عضوًا فِي مَجْلِسِ كُلِّيَّةِ الشَّرِيعةِ وأُصُولِ الدِّينِ، بفَرْعِ جامِعةِ الإمامِ مُحمَّدِ بنِ سُعُودٍ الإسلاميَّةِ فِي القَصِيمِ، ورَئِيسًا لِقِسْمِ العَقِيدةِ فِيها.
- وفِي آخِرِ فَترةِ تَدرِيسِهِ بالمَعْهَدِ العِلْمِيِّ شارَكَ فِي عُضويَّةِ لَجْنَةِ الخِطَطِ والمَناهِجِ لِلمَعاهِدِ العِلْمِيَّةِ، وأَلَّفَ عَدَدًا مِنَ الكُتُبِ المُقَرَّرَةِ فِيهَا.

---

(١) www.binothaimeen.net

- عُضـوًا فِي لجْنَةِ التَّوْعِيَةِ فِي مَوْسِـمِ الحَجِّ، مِن عـام (١٣٩٢هـ) حتَّى وفـاته -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-، حيثُ كانَ يُلقِي دُرُوسًا ومُحاضراتٍ فِي مكَّة والمَشاعِر، ويُفتِي فِي المَسائِلِ والأَحكامِ الشَّرعيَّة.
- تَرأَّسَ جَمعيَّةَ تَحفيظِ القُرآنِ الكَريمِ الخَيريَّةَ فِي عُنَيْزَةَ مُنْذُ تَأْسِيسِها عامَ (١٤٠٥هـ) حتَّى وفاتِه.
- أَلقَى مُحاضراتٍ عَديدةً داخِلَ المملكةِ العربيَّةِ السُّعوديَّةِ علَى فِئاتٍ مُتنوِّعةٍ مِنَ النَّاسِ، كَما أَلقَى مُحاضراتٍ عَبْرَ الهاتِفِ علَى تَجمُّعاتٍ ومَراكِزَ إسلاميَّة فِي جِهاتٍ مُختلفةٍ مِنَ العالَمِ.
- مِن عُلماءِ المملكةِ الكِبارِ الذِين يُجيبُونَ علَى أَسئلةِ المُسْتفسِرِينَ حولَ أَحكامِ الدِّينِ وأُصُولِه؛ عَقِيدةً وشَريعةً، وذَلكَ عَبْرَ البَرامِجِ الإِذاعيَّةِ فِي المملكةِ العَربيَّةِ السُّعُوديَّةِ، وأَشهرُها بَرْنامَجُ (**نُورٌ عَلَى الدَّرْبِ**).
- نَذَرَ نَفْسَهُ لِلإجابَةِ علَى أَسئلةِ السَّائِلِينَ؛ مُهاتَفةً ومُكاتَبةً ومُشافَهةً.
- رَتَّبَ لِقاءاتٍ عِلميَّةً مُجَدْوَلَةً، أُسْبُوعيَّةً وشَهْريَّةً وسَنَويَّةً.
- شارَكَ فِي العَدِيد مِنَ المُؤتَمَراتِ التِي عُقِدَت فِي المملكةِ العربيَّةِ السُّعُوديَّةِ.
- ولأنَّه يَهتمُّ بالسُّلُوكِ التَّربويِّ والجانِبِ الوَعْظِيِّ اعتنَى بتَوْجِيهِ الطُّلَّابِ وإِرشادِهِم إلَى سُلُوكِ المَنْهَجِ الجادِّ فِي طَلَبِ العِلْمِ وتَحْصِيلِه، وعَمِلَ علَى استِقْطابِهِمْ والصَّبْرِ علَى تَعْلِيمِهِمْ وتَحمُّلِ أَسئلتِهِمُ المُتعدِّدةِ، والاهتِمامِ بأُمُورِهِمْ.
- ولِلشَّيخِ -رَحِمَهُ اللهُ- أَعمالٌ عَديدةٌ فِي مَيادِينِ الخَيرِ وأَبوابِ البِرِّ ومَجالاتِ الإِحْسانِ إلَى النَّاسِ، والسَّعْيِ فِي حَوائِجِهِمْ وكِتابَةِ الوَثَائِق والعُقُودِ بَيْنَهُمْ، وإِسداءِ النَّصِيحَةِ لهُمْ بِصِدْقٍ وإِخلاصٍ.

مَكَانَتُهُ العِلْمِيَّةُ:

يُعَدُّ فَضيلةُ الشَّيْخِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي العِلْمِ الذِينَ وَهَبَهُمُ اللهُ -بِمَنِّهِ وكَرَمِهِ- تَأْصِيلًا وَمَلَكَةً عَظِيمةً فِي مَعرِفَةِ الدَّلِيلِ واتِّبَاعِهِ واستِنْبَاطِ الأَحْكامِ والفَوائِدِ مِنَ الكِتابِ والسُّنَّةِ، وسَبْرِ أَغْوارِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ مَعَانِيَ وإِعْرابًا وبَلاغَةً.

وَلِمَا تَحَلَّى بِه مِن صِفاتِ العُلَماءِ الجَليلةِ، وأَخلاقِهِمُ الحَميدَةِ، والجَمْعِ بَيْنَ العِلْمِ والعَمَلِ؛ أَحَبَّهُ النَّاسُ مَحَبَّةً عَظِيمَةً، وقَدَّرَهُ الجَميعُ كُلَّ التَّقديرِ، ورَزَقَهُ اللهُ القَبُولَ لَدَيْهِمْ، واطْمَأَنُّوا لِاخْتِيارَاتِهِ الفِقْهِيَّةِ، وأَقْبَلُوا علَى دُرُوسِهِ وفَتاواهُ وآثارِهِ العِلْمِيَّةِ، يَنْهَلُونَ مِنْ مَعِينِ عِلْمِهِ، ويَسْتَفِيدُونَ مِنْ نُصْحِهِ ومَواعِظِهِ.

وقَدْ مُنِحَ جائِزَةَ المَلِك فَيْصَل -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- العَالَمِيَّةَ لِخِدْمَةِ الإِسلامِ عامَ (١٤١٤هـ)، وجاءَ فِي الحَيْثِيَّاتِ التِي أَبْدَتْها لجْنَةُ الاخْتِيارِ لمَنْحِهِ الجائِزَةَ ما يَأْتِي:

- **أَوَّلًا:** تَحَلِّيهِ بأَخْلاقِ العُلَماءِ الفاضِلَةِ التِي مِنْ أَبْرزِها: الوَرَعُ، ورَحابَةُ الصَّدْرِ، وقَوْلُ الحَقِّ، والعَمَلُ لمَصْلحةِ المُسلمِينَ، والنُّصحُ لِخَاصَّتِهِم وعامَّتِهِم.
- **ثانِيًا:** انتِفاعُ الكَثيرِينَ بعِلْمِهِ؛ تَدْرِيسًا وإِفتاءً وتَأْلِيفًا.
- **ثالِثًا:** إِلقاؤُهُ المُحاضَراتِ العامَّةَ النَّافِعةَ فِي مُختلَفِ مَناطِقِ المملكةِ.
- **رابِعًا:** مُشاركتُه المُفيدةُ فِي مُؤْتَمَراتٍ إِسلاميَّةٍ كَثيرةٍ.
- **خامِسًا:** اتِّباعُه أُسلوبًا مُتميِّزًا فِي الدَّعْوةِ إِلَى اللهِ بالحِكْمَةِ والمَوْعِظَةِ الحَسَنةِ، وتَقْدِيمُهُ مَثَلًا حَيًّا لِمَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ؛ فِكْرًا وسُلُوكًا.

عَقِبُهُ:

لَهُ خَمْسَةٌ مِنَ البَنِينَ، وثَلاثٌ مِنَ البَناتِ، وبَنُوهُ هُمْ: عَبْدُ اللهِ، وعَبْدُ الرَّحْمَن، وإِبْرَاهِيمُ، وعَبْدُ العَزِيزِ، وعَبْدُ الرَّحِيم.

وَفَاتُهُ:

تُوُفِّيَ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي مَدِينَةِ جُدَّةَ، قُبَيلَ مَغْرِبِ يَومِ الأَرْبِعاءِ، الخامِسَ عشَرَ مِنْ شَهْرِ شَوَّال، عامَ (١٤٢١هـ)، وَصُلِّي عَلَيه فِي المسجِدِ الحَرَام بَعْدَ صَلاةِ عَصْرِ يَوم الخَمِيسِ، ثُمَّ شَيَّعَتْهُ تِلكَ الآلافُ مِنَ المُصَلِّينَ والحُشُودِ العَظِيمَةِ فِي مَشاهِدَ مُؤَثِّرَةٍ، ودُفِنَ فِي مَكَّةَ المُكَرَّمَةِ.

وبَعْدَ صَلاةِ الجُمُعةِ مِنَ اليَوْمِ التَّالِي صُلِّي عَلَيه صَلاةَ الغائِبِ فِي جَمِيعِ مُدُنِ المملكةِ العربيَّةِ السُّعُوديَّةِ.

رَحِمَ اللهُ شَيْخَنَا رَحْمَةَ الأَبْـرارِ، وأَسْكَنَهُ فَسِيحَ جَنَّاتِـهِ، ومَنَّ عَلَيهِ بمِغْفِرَتِـهِ ورِضْوَانِهِ، وجَزَاهُ عمَّا قَدَّم لِلإِسْلامِ والمُسلِمِينَ خَيْرًا.

القِسْمُ العِلْمِيُّ

فِي مُؤَسَّسَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ العُثَيْمِين الخَيْرِيَّةِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

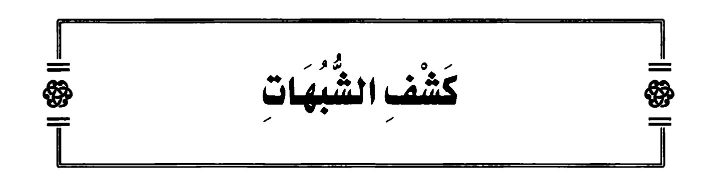
المُقَدِّمَةُ

الحَمْدُ للهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ؛ فَهَذَا شَرْحٌ يَسِيرٌ عَلَى كِتَابِ شَيْخِ الإِسْلَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ المُسَمَّى **(كَشْفَ الشُّبُهَاتِ)** وَالَّذِي أَوْرَدَ فِيهِ المُؤَلِّفُ بِضْعَ عَشْرَةَ شُبْهَةً لِأَهْلِ الشِّرْكِ، وَأَجَابَ عَنْهَا بِأَحْسَنِ إِجَابَةٍ مُدْعَمَةٍ بِالدَّلِيلِ، مَعَ سُهُولَةِ المَعْنَى، وَوُضُوحِ العِبَارَةِ. أَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يُثِيبَهُ عَلَى ذَلِكَ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِذَلِكَ العِبَادَ؛ إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينُ





بِسْمِ[١] ....

قال فَضيلةُ الشَّيْخ العلَّامة مُحمَّد بن صالِح العُثَيْمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحمدُ لله والصلاةُ والسلامُ على رَسولِ الله:

[١] ابْتَدَأَ المُؤَلِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعالَى- كِتَابَهُ بِالبَسْمَلَةِ؛ اقْتِدَاءً بِكِتَابِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ فَإِنَّهُ مَبْدُوءٌ بِالبَسْمَلَةِ، وَ اقْتِدَاءً بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِنَّهُ يَبْدَأُ كُتُبَهُ وَرَسَائِلَهُ بِالبَسْمَلَةِ(١).

والجَارُّ وَالمَجْرُورُ مُتَعَلِّقٌ بِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ مُؤَخَّرٍ مُنَاسِبٍ لِلْمَقَامِ، تَقْدِيرُهُ: بِسْمِ اللهِ أَكْتُبُ.

وَقَدَّرْنَاهُ فِعْلًا؛ لِأَنَّ الأَصْلَ فِي العَمَلِ الأَفْعَالُ.

وَقَدَّرْنَاهُ مُؤَخَّرًا لِفَائِدَتَيْنِ:

الأُولَى: التَّبَرُّكُ بِالبَدَاءَةِ بِاسْمِ اللهِ تَعَالَى.

الثَّانِيَةُ: إِفَادَةُ الحَصْرِ؛ لِأَنَّ تَقْدِيمَ المُتَعَلِّقِ يُفِيدُ الحَصْرَ.

وَقَدَّرْنَاهُ مُنَاسِبًا؛ لِأَنَّهُ أَدَلُّ عَلَى المُرَادِ، فَلَوْ قُلْنَا مَثَلًا عِنْدَمَا نُرِيدُ أَنْ نَقْرَأَ كِتَابًا: «بِسْمِ اللهِ نَبْتَدِئُ» مَا يُدْرَى بِمَاذَا نَبْتَدِئُ، لَكِنْ: «بِسْمِ اللهِ نَقْرَأُ» أَدَلُّ عَلَى المُرَادِ.

---

(١) كما في كتابه ﷺ إلى هرقل؛ أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب كيف يكتب الكتاب إلى أهل الكتاب، رقم (٦٢٦٠)، ومسلم: كتاب الجهاد، باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام، رقم (١٧٧٣)، من حديث ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

اللهِ[١] الرَّحْمَنِ[٢] الرَّحِيمِ[٣] اعْلَمْ[٤] ....

[١] لَفْظُ الجَلَالَةِ عَلَمٌ عَلَى البَارِي جَلَّ وَعَلَا، وَهُوَ الاِسْمُ الَّذِي تَتْبَعُهُ جَمِيعُ الأَسْمَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ۝١ ٱللَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [إبراهيم:١-٢] لَا نَقُولُ: إِنَّ لَفْظَ الجَلَالَةِ «اللهِ» صِفَةٌ، بَل نَقُولُ: هِيَ عَطْفُ بَيَانٍ؛ لِئَلَّا يَكُونَ لَفْظُ الجَلَالَةِ تَابِعًا تَبَعِيَّةَ النَّعْتِ لِلْمَنْعُوتِ؛ وَلِهَذَا قَالَ العُلَمَاءُ: أَعْرَفُ المَعَارِفِ لَفْظُ «اللهِ» لِأَنَّهُ لَا يَدُلُّ عَلَى أَحَدٍ سِوَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

[٢] الرَّحْمَنِ: اسْمٌ مِنَ الأَسْمَاءِ المُخْتَصَّةِ بِاللهِ، لَا يُطْلَقُ عَلَى غَيْرِهِ.

وَمَعْنَاهُ: المُتَّصِفُ بِالرَّحْمَةِ الوَاسِعَةِ.

[٣] الرَّحِيمِ: اسْمٌ يُطْلَقُ عَلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَعَلَى غَيْرِهِ.

وَمَعْنَاهُ: ذُو الرَّحْمَةِ الوَاصِلَةِ، فَالرَّحْمَنُ ذُو الرَّحْمَةِ الوَاسِعَةِ، وَالرَّحِيمُ ذُو الرَّحْمَةِ الوَاصِلَةِ، فَإِذَا جُمِعَا صَارَ المُرَادُ بِالرَّحِيمِ المُوَصِّلَ رَحْمَتَهُ إِلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَرْحَمُ مَن يَشَآءُ وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ﴾ [العنكبوت:٢١]. وَالمُرَادُ بِالرَّحْمَنِ: الوَاسِعُ الرَّحْمَةِ.

[٤] العِلْمُ هُوَ «إِدْرَاكُ الشَّيْءِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ إِدْرَاكًا جَازِمًا».

وَمَرَاتِبُ الإِدْرَاكِ سِتٌّ:

الأُولَى: العِلْمُ، وَتَقَدَّمَ تَعْرِيفُهُ.

الثَّانِيَةُ: الجَهْلُ البَسِيطُ، وَهُوَ «عَدَمُ الإِدْرَاكِ بِالكُلِّيَّةِ».

رَحِمَكَ اللهُ[١] أَنَّ التَّوْحِيدَ هُوَ إِفْرَادُ اللهِ -سُبْحَانَهُ- بِالعِبَادَةِ[٢] ....

= **الثَّالِثَةُ:** الجَهْلُ المُرَكَّبُ، وَهُوَ «إِدْرَاكُ الشَّيْءِ عَلَى وَجْهٍ يُخَالِفُ مَا هُوَ عَلَيْهِ» وَسُمِّيَ مُرَكَّبًا؛ لِأَنَّهُ جَهْلَانِ: جَهْلُ الإِنْسَانِ بِالوَاقِعِ، وَجَهْلُهُ بِحَالِهِ؛ حَيْثُ ظَنَّ أَنَّهُ عَالِمٌ وَلَيْسَ بِعَالِمٍ.

الرَّابِعَةُ: الوَهمُ، وَهُوَ «إِدْرَاكُ الشَّيْءِ مَعَ احْتِمَالِ ضِدٍّ رَاجِحٍ».

الخَامِسَةُ: الشَّكُّ، وَهُوَ «إِدْرَاكُ الشَّيْءِ مَعَ احْتِمَالِ ضِدٍّ مُسَاوٍ».

السَّادِسَةُ: الظَّنُّ، وَهُوَ «إِدْرَاكُ الشَّيْءِ مَعَ احْتِمَالِ ضِدٍّ مَرْجُوحٍ».

وَالعِلْمُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: ضَرُورِيٍّ وَنَظَرِيٍّ.

فَالضَّرُورِيُّ مَا يَكُونُ إِدْرَاكُ المَعْلُومِ فِيهِ ضَرُورِيًّا، بِحَيْثُ يُضْطَرُّ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَلَا اسْتِدْلَالٍ، كَالعِلْمِ بِأَنَّ النَّارَ حَارَّةٌ، مَثَلًا.

وَالنَّظَرِيُّ مَا يَحْتَاجُ إِلَى نَظَرٍ وَاسْتِدْلَالٍ كَالعِلْمِ بِوُجُوبِ النِّيَّةِ فِي الوُضُوءِ.

[١] أَيْ: أَفَاضَ اللهُ عَلَيْكَ مِنْ رَحْمَتِهِ الَّتِي تَحْصُلُ بِهَا عَلَى مَطْلُوبِكَ، وَتَنْجُو مِنْ مَحْذُورِكَ، فَالمَعْنَى: غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِكَ، وَوَفَّقَكَ وَعَصَمَكَ فِيمَا يُسْتَقْبَلُ مِنْهَا، هَذَا إِذَا أُفْرِدَتِ الرَّحْمَةُ، أَمَّا إِذَا قُرِنَتْ بِالمَغْفِرَةِ؛ فَالمَغْفِرَةُ لِمَا مَضَى مِنَ الذُّنُوبِ، وَالرَّحْمَةُ التَّوْفِيقُ لِلخَيْرِ وَالسَّلَامَةُ مِنَ الذُّنُوبِ فِي المُسْتَقْبَلِ.

وَصَنِيعُ المُؤَلِّفِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- يَدُلُّ عَلَى شَفَقَتِهِ وَعِنَايَتِهِ بِالمُخَاطَبِ.

[٢] التَّوْحِيدُ لُغَةً: مَصْدَرُ وَحَّدَ يُوَحِّدُ، أَيْ جَعَلَ الشَّيْءَ وَاحِدًا، وَهَذَا لَا يَتَحَقَّقُ إِلَّا بِنَفْيٍ وَإِثْبَاتٍ، نَفْيِ الحُكْمِ عَمَّا سِوَى المُوَحَّدِ، وَإِثْبَاتِهِ لَهُ؛ لِأَنَّ النَّفْيَ وَحْدَهُ تَعْطِيلٌ،

= وَالإِثْبَاتَ وَحْدَهُ لَا يَمْنَعُ المُشَارَكَةَ، فَمَثَلًا لَا يَتِمُّ لِلإِنْسَانِ التَّوْحِيدُ حَتَّى يَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَيَنْفِي الأُلُوهِيَّةَ عَمَّا سِوَى اللهِ تَعَالَى وَيُثْبِتُهَا للهِ وَحْدَهُ.

وَفِي الاصْطِلَاحِ: عَرَّفَ المُؤَلِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- التَّوْحِيدَ بِقَوْلِهِ: «التَّوْحِيدُ هُوَ إِفْرَادُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ بِالعِبَادَةِ» أَيْ: أَنْ تَعْبُدَ اللهَ وَحْدَهُ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، بَلْ تُفْرِدَهُ وَحْدَهُ بِالعِبَادَةِ؛ مَحَبَّةً، وَتَعْظِيمًا، وَرَغْبَةً، وَرَهْبَةً.

وَمُرَادُ الشَّيْخِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- التَّوْحِيدُ الَّذِي بُعِثَتِ الرُّسُلُ لِتَحْقِيقِهِ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي حَصَلَ الإِخْلَالُ بِهِ وَالخِلَافُ بَيْنَ الرُّسُلِ وَأُمَمِهِمْ. وَهُنَاكَ تَعْرِيفٌ أَعَمُّ لِلتَّوْحِيدِ، وَهُوَ: «إِفْرَادُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِمَا يَخْتَصُّ بِهِ» وَأَنْوَاعُهُ ثَلَاثَةٌ:

الأَوَّلُ: تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ، وَهُوَ «إِفْرَادُ اللهِ تَعَالَى بِالخَلْقِ، وَالمُلْكِ، وَالتَّدْبِيرِ» قَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الزمر:٦٢]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ [فاطر:٣]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الملك:١]، وَقَالَ تَعَالَى ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأعراف:٥٤].

الثَّانِي: تَوْحِيدُ الأُلُوهِيَّةِ، وَهُوَ «إِفْرَادُ اللهِ تَعَالَى بِالعِبَادَةِ بِأَنْ لَا يَتَّخِذَ الإِنْسَانُ مَعَ اللهِ أَحَدًا يَعْبُدُهُ كَمَا يَعْبُدُ اللهَ، أَوْ يَتَقَرَّبُ إِلَيْهِ كَمَا يَتَقَرَّبُ إِلَى اللهِ تَعَالَى».

الثَّالِثُ: تَوْحِيدُ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَهُوَ «إِفْرَادُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ الوَارِدَةِ فِي كِتَابِهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَذَلِكَ بِإِثْبَاتِ مَا أَثْبَتَهُ، وَنَفْيِ مَا نَفَاهُ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ».

وَهُوَ دِينُ الرُّسُلِ الَّذِي أَرْسَلَهُمُ اللهُ بِهِ إِلَى عِبَادِهِ[١] فَأَوَّلُهُمْ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ[٢] ....

[١] مُرَادُ الشَّيْخِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- هُنَا تَوْحِيدُ الأُلُوهِيَّةِ، فَهُوَ دِينُ الرُّسُلِ، فَكُلُّهُمْ أُرْسِلُوا بِهَذَا الأَصْلِ الَّذِي هُوَ التَّوْحِيدُ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ [النحل:٣٦] وَقَال تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء:٢٥] وَهَذَا النَّوْعُ هُوَ الَّذِي ضَلَّ فِيهِ الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، وَاسْتَبَاحَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَأَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ، وَسَبَى نِسَاءَهُمْ وَذُرِّيَّتَهُمْ.

وَمَنْ أَخَلَّ بِهَذَا التَّوْحِيدِ فَهُوَ مُشْرِكٌ كَافِرٌ وَإِنْ أَقَرَّ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ وَالأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

فَإِفْرَادُ اللهِ وَحْدَهُ بِالعِبَادَةِ هُوَ دِينُ الرُّسُلِ الَّذِينَ أَرْسَلَهُمُ اللهُ بِهِ إِلَى عِبَادِهِ، كَمَا قَال الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ فَهَا هُوَ أَوَّلُ الرُّسُلِ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ كَمَا حَكَى اللهُ عَنْهُ: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٢٥﴾ أَن لَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ ﴾ [هود:٢٥-٢٦] وَقَال تَعَالَى: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ﴾ [هود:٥٠] وَقَال تَعَالَى: ﴿ ۞ وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ﴾ [هود:٦١] وَقَال تَعَالَى: ﴿ ۞ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ﴾ [هود:٨٤].

[٢] هَذَا حَقٌّ فَإِنَّهُ لَمْ يُبْعَثْ قَبْلَ نُوحٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ رَسُولٌ، وَبِهَذَا نَعْلَمُ خَطَأَ الْمُؤَرِّخِينَ الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّ إِدْرِيسَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ قَبْلَ نُوحٍ؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿ ۞ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِن بَعْدِهِ ﴾ [النساء:١٦٣]، وَفِي الحَدِيثِ

أَرْسَلَهُ اللهُ إِلَى قَوْمِهِ لَمَّا غَلَوْا[١] ....

= الصَّحِيحِ فِي قِصَّةِ الشَّفَاعَةِ «أَنَّ النَّاسَ يَأْتُونَ إِلَى نُوحٍ فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ أَوَّلُ رَسُولٍ أَرْسَلَهُ اللهُ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ»(١).

فَلَا رَسُولَ قَبْلَ نُوحٍ بِإِجْمَاعِ العُلَمَاءِ.

فَنُوحٌ أَوَّلُ الرُّسُلِ بِالكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالإِجْمَاعِ.

وَنُوحٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَحَدُ الرُّسُلِ الخَمْسَةِ الَّذِينَ هُمْ أُولُو العَزْمِ، وَهُمْ: مُحَمَّدٌ ﷺ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَمُوسَى، وَنُوحٌ، وَعِيسَى عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَقَدْ ذَكَرَهُمُ اللهُ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ كِتَابِهِ فِي سُورَةِ الأَحْزَابِ وَسُورَةِ الشُّورَى.

[١] يَعْنِي أَنَّ اللهَ أَرْسَلَ نُوحًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى قَوْمِهِ لَمَّا وَقَعَ فِيهِمُ الغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ، وَقَدْ بَوَّبَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ عَلَى هَذِهِ المَسْأَلَةِ فَقَالَ: «بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ»(٢).

وَالغُلُوُّ هُوَ: «مُجَاوَزَةُ الحَدِّ فِي التَّعَبُّدِ وَالعَمَلِ وَالثَّنَاءِ قَدْحًا أَوْ مَدْحًا» وَالغُلُوُّ يَنْقَسِمُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ:

القِسْمُ الأَوَّلُ: الغُلُوُّ فِي العَقِيدَةِ، كَغُلُوِّ أَهْلِ الكَلَامِ فِي الصِّفَاتِ، حَتَّى أَدَّى بِهِمْ إِمَّا إِلَى التَّمْثِيلِ أَوِ التَّعْطِيلِ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى إنا أرسلنا نوحا إلى قومه، رقم (٣٣٤٠)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم (١٩٤)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) كتاب التوحيد (ص:٥٦).

فِي الصَّالِحِينَ[١]. ....

= **وَالوَسَطُ**: مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ بِإِثْبَاتِ مَا أَثْبَتَهُ اللهُ لِنَفْسِهِ أَوْ أَثْبَتَهُ لَهُ رَسُولُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ.

القِسْمُ الثَّانِي: الغُلُوُّ فِي العِبَادَاتِ، كَغُلُوِّ الخَوَارِجِ الَّذِينَ يَرَوْنَ كُفْرَ فَاعِلِ الكَبِيرَةِ، وَغُلُوِّ المُعْتَزِلَةِ؛ حَيْثُ قَالُوا: إِنَّ فَاعِلَ الكَبِيرَةِ بِمَنْزِلَةٍ بَيْنَ المَنْزِلَتَيْنِ، وَهَذَا التَّشَدُّدُ قَابَلَهُ تَسَاهُلُ المُرْجِئَةِ؛ حَيْثُ قَالُوا: لَا يَضُرُّ مَعَ الإِيمَانِ ذَنْبٌ.

وَالوَسَطُ: مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ أَنَّ فَاعِلَ المَعْصِيَةِ نَاقِصُ الإِيمَانِ بِقَدْرِ المَعْصِيَةِ.

القِسْمُ الثَّالِثُ: الغُلُوُّ فِي المُعَامَلَاتِ، وَهُوَ التَّشَدُّدُ بِتَحْرِيمِ كُلِّ شَيْءٍ، وَقَابَلَ هَذَا التَّشَدُّدَ تَسَاهُلُ مَنْ قَالَ بِحِلِّ كُلِّ شَيْءٍ يُنَمِّي المَالَ وَالاقْتِصَادَ، حَتَّى الرِّبَا وَالغِشِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَالوَسَطُ أَنْ يُقَالَ: تَحِلُّ المُعَامَلَاتُ المَبْنِيَّةُ عَلَى العَدْلِ، وَهِيَ مَا وَافَقَ مَا جَاءَتْ بِهِ النُّصُوصُ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

القِسْمُ الرَّابِعُ: الغُلُوُّ فِي العَادَاتِ، وَهُوَ التَّشَدُّدُ فِي التَّمَسُّكِ بِالعَادَاتِ القَدِيمَةِ وَعَدَمِ التَّحَوُّلِ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهَا.

أَمَّا إِنْ كَانَتِ العَادَاتُ مُتَسَاوِيَةً فِي المَصَالِحِ فَإِنَّ كَوْنَ الإِنْسَانِ يَبْقَى عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ خَيْرٌ مِنْ تَلَقِّي العَادَاتِ الوَافِدَةِ.

[١] الصَّالِحُ هُوَ الَّذِي قَامَ بِحَقِّ اللهِ وَبِحَقِّ عِبَادِ اللهِ.

وَدًّا، وَسُوَاعًا، وَيَغُوثَ، وَيَعُوقَ، وَنَسْرًا[١]، وَآخِرُ الرُّسُلِ مُحَمَّدٌ، ﷺ[٢] ....

[١] هَذِهِ أَصْنَامٌ فِي قَوْمِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانُوا رِجَالًا صَالِحِينَ، وَقَدْ جَاءَ فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: «هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنِ انْصُبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَابًا، وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، وَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَنُسِيَ العِلْمُ عُبِدَتْ»(١).

وَهَذَا التَّفْسِيرُ فِيهِ إِشْكَالٌ؛ حَيْثُ يَقُولُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، وَظَاهِرُ القُرْآنِ أَنَّهَا قَبْلَ نُوحٍ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ نُوحٌ رَّبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَن لَّمْ يَزِدْهُ مَالُهُۥ وَوَلَدُهُۥٓ إِلَّا خَسَارًا ﴿٢١﴾ وَمَكَرُوا مَكْرًا كُبَّارًا ﴿٢٢﴾ وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح:٢١-٢٣] فَظَاهِرُ الآيَةِ أَنَّ قَوْمَ نُوحٍ كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ، وَأَنَّهُ نَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ.

فَسِيَاقُ الآيَةِ يَدُلُّ عَلَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، إِلَّا أَنَّ ظَاهِرَ السِّيَاقِ أَنَّ هَؤُلَاءِ القَوْمَ الصَّالِحِينَ كَانُوا قَبْلَ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٢] دَلِيلُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب:٤٠] فَلَا نَبِيَّ بَعْدَ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُنْزِلُ آخِرَ الزَّمَانِ وَهُوَ رَسُولٌ.

فَنَقُولُ: هَذَا حَقٌّ، وَلَكِنَّهُ لَا يَنْزِلُ عَلَى أَنَّهُ رَسُولٌ مُجَدِّدٌ، بَلْ يَنْزِلُ عَلَى أَنَّهُ حَاكِمٌ بِشَرِيعَةِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ لِأَنَّ الوَاجِبَ عَلَى عِيسَى وَعَلَى غَيْرِهِ مِنَ الأَنْبِيَاءِ

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ﴾، رقم (٤٩٢٠).

وَهُوَ الَّذِي كَسَرَ صُوَرَ هَؤُلَاءِ الصَّالِحِينَ[١] أَرْسَلَهُ اللهُ إِلَى أُنَاسٍ يَتَعَبَّدُونَ وَيَحُجُّونَ وَيَتَصَدَّقُونَ وَيَذْكُرُونَ اللهَ كَثِيرًا[٢] وَلَكِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ بَعْضَ المَخْلُوقَاتِ وَسَائِطَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللهِ، يَقُولُونَ: نُرِيدُ مِنْهُمُ التَّقَرُّبَ إِلَى اللهِ، وَنُرِيدُ شَفَاعَتَهُمْ عِنْدَهُ،.........

= الإِيمَانُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَاتِّبَاعُهُ وَنَصْرُهُ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ [آل عمران:٨١]. وَهَذَا الرَّسُولُ المُصَدِّقُ لِمَا مَعَهُمْ هُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ كَمَا صَحَّ ذَلِكَ عَنِ الصَّحَابِيِّ الجَلِيلِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا(١)، وَغَيْرِهِ.

[١] أَيْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَسَرَ صُوَرَ الأَصْنَامِ، وَذَلِكَ يَوْمَ الفَتْحِ حِينَ دَخَلَ الكَعْبَةَ فَوَجَدَ حَوْلَهَا وَفِيهَا ثَلَاثُ مِئَةٍ وَسِتِّينَ صَنَمًا، وَجَعَلَ يَطْعَنُهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالحَرْبَةِ وَهُوَ يَتْلُو قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾(٢) [الإسراء:٨١].

[٢] أَيْ أَنَّ اللهَ بَعَثَ رَسُولَهُ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى قَوْمٍ يَتَعَبَّدُونَ، لَكِنَّهَا عِبَادَةٌ بَاطِلَةٌ، مَا أُنْزِلَ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَيَفْعَلُونَ كَثِيرًا مِنْ أُمُورِ الخَيْرِ، لَكِنَّهَا لَا تَنْفَعُهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ كُفَّارٌ، وَمِنْ شَرْطِ التَّقَرُّبِ إِلَى اللهِ تَعَالَى أَنْ يَكُونَ المُتَقَرِّبُ إِلَى اللهِ مُسْلِمًا، وَهَؤُلَاءِ غَيْرُ مُسْلِمِينَ.

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٥/ ٥٤١-٥٤٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح، رقم (٤٢٨٧)، ومسلم: كتاب الجهاد، باب إزالة الأصنام من حول الكعبة، رقم (١٧٨١)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

مِثْلُ المَلَائِكَةِ وَعِيسَى وَمَرْيَمَ وَأُنَاسٍ غَيْرِهِمْ مِنَ الصَّالِحِينَ[١] فَبَعَثَ اللهُ مُحَمَّدًا ﷺ يُجَدِّدُ لَهُمْ دِينَ أَبِيهِمْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيُخْبِرُهُمْ أَنَّ هَذَا التَّقَرُّبَ وَالِاعْتِقَادَ مَحْضُ حَقِّ اللهِ تَعَالَى، وَلَا يَصْلُحُ مِنْهُ شَيْءٌ لِغَيْرِ اللهِ، لَا لِمَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا لِنَبِيٍّ مُرْسَلٍ، فَضْلًا عَنْ غَيْرِهِمَا[٢].

---

[١] أَيْ أَنَّهُمْ إِنَّمَا يَعْبُدُونَ هَذِهِ الأَصْنَامَ لِتُقَرِّبَهُمْ إِلَى اللهِ زُلْفَى، فَهُمْ مُقِرُّونَ بِأَنَّهَا دُونَ اللهِ، وَأَنَّهَا لَا تَمْلِكُ لَهُمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا، وَأَنَّهُمْ شُفَعَاءُ لَهُمْ عِنْدَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَلَكِنْ هَذِهِ الشَّفَاعَةُ شَفَاعَةٌ بَاطِلَةٌ، لَا تَنْفَعُ أَصْحَابَهَا؛ لِأَنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ يَقُولُ: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدثر:٤٨].

وَذَلِكَ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يَرْضَى لِهَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ شِرْكَهُمْ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَأْذَنَ بِالشَّفَاعَةِ لَهُمْ؛ لِأَنَّهُ لَا شَفَاعَةَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَاهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ وَاللهُ لَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الكُفْرَ وَلَا يُحِبُّ الفَسَادَ، فَتَعَلُّقُ الْمُشْرِكِينَ بِآلِهَتِهِمْ يَعْبُدُونَهَا وَيَقُولُونَ: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس:١٨] تَعَلُّقٌ بَاطِلٌ غَيْرُ نَافِعٍ، بَلْ هَذَا لَا يَزِيدُهُمْ مِنَ اللهِ تَعَالَى إِلَّا بُعْدًا، عَلَى أَنَّ الْمُشْرِكِينَ يَرْجُونَ شَفَاعَةَ أَصْنَامِهِمْ بِوَسِيلَةٍ بَاطِلَةٍ وَهِيَ عِبَادَةُ هَذِهِ الأَصْنَامِ، وَهَذَا مِنْ جَهْلِهِمْ وَسَفَهِهِمْ أَنْ يُحَاوِلُوا التَّقَرُّبَ إِلَى اللهِ تَعَالَى بِمَا لَا يَزِيدُهُمْ مِنْهُ إِلَّا بُعْدًا.

[٢] يَقُولُ الْمُؤَلِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: إِنَّهُمْ مَا زَالُوا عَلَى هَذَا الكُفْرِ وَهُوَ عِبَادَةُ هَذِهِ الأَصْنَامِ؛ لِتُقَرِّبَهُمْ -بِزَعْمِهِمْ- إِلَى اللهِ تَعَالَى، حَتَّى بَعَثَ اللهُ رَسُولَهُ وَخَاتَمَ أَنْبِيَائِهِ مُحَمَّدًا ﷺ، بَعَثَهُ اللهُ تَعَالَى بِالتَّوْحِيدِ الخَالِصِ، يَدْعُو النَّاسَ إِلَى عِبَادَةِ اللهِ وَحْدَهُ، وَيُحَذِّرُهُمْ مِنَ الشِّرْكِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة:٧٢].

وَإِلَّا فَهَؤُلَاءِ الْمُشْرِكُونَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللهَ هُوَ الخَالِقُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّهُ لَا يَرْزُقُ إِلَّا هُوَ، وَلَا يُحْيِي وَلَا يُمِيتُ إِلَّا هُوَ، وَلَا يُدَبِّرُ الأَمْرَ إِلَّا هُوَ، وَأَنَّ جَمِيعَ السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَالأَرَضِينَ السَّبْعِ وَمَنْ فِيهِنَّ؛ كُلُّهُمْ عَبِيدُهُ وَتَحْتَ تَصَرُّفِهِ وَقَهْرِهِ[١] ....

= وَيُبَيِّنُ لَهُمْ أَنَّ العِبَادَةَ حَقٌّ للهِ وَحْدَهُ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ صَرْفُ شَيْءٍ مِنْهَا لِغَيْرِهِ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، لَا لِمَلَكٍ مُقَرَّبٍ، وَلَا لِنَبِيٍّ مُرْسَلٍ، فَضْلًا عَنْ غَيْرِهِمَا، فَقَالَ تَعَالَى ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُواْ ٱلشَّيْطَٰنَۖ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٦٠﴾ وَأَنِ ٱعْبُدُونِيۚ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ﴾ [يس:٦٠-٦١].

وَقَوْلُهُ: «يُجَدِّدُ لَهُمْ دِينَ أَبِيهِمْ إِبْرَاهِيمَ» كَأَنَّهُ يُشِيرُ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًاۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل:١٢٣].

وَقَوْلُهُ: «مَحْضَ حَقِّ اللهِ» أَيْ: خَالِصُ حَقِّهِ.

[١] يَقُولُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: إِنَّ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يُقِرُّونَ بِأَنَّ اللهَ وَحْدَهُ هُوَ الخَالِقُ، وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ، وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي خَلَقَهُمْ، وَأَنَّهُ هُوَ الْمُدَبِّرُ لِلأُمُورِ، كَمَا ذَكَرَ اللهُ عَنْهُمْ فِي آيَاتٍ عَدِيدَةٍ مِنَ القُرْآنِ الكَرِيمِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [الزخرف:٩]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [الزخرف:٨٧].

وَالآيَاتُ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ، لَكِنْ هَذَا لَا يَنْفَعُهُمْ؛ لِأَنَّ هَذَا إِقْرَارٌ بِالرُّبُوبِيَّةِ فَقَطْ، وَلَا يَنْفَعُ الإِقْرَارُ بِالرُّبُوبِيَّةِ حَتَّى يَكُونَ مَعَهُ الإِقْرَارُ بِالأُلُوهِيَّةِ وَعِبَادَةِ اللهِ وَحْدَهُ.

فَإِذَا أَرَدْتَ الدَّلِيلَ عَلَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَشْهَدُونَ بِهَذَا[١] فَاقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾[٢] [يونس:٣١].

= وَاعْلَمْ أَنَّ الإِقْرَارَ بِالرُّبُوبِيَّةِ يَسْتَلْزِمُ الإِقْرَارَ بِالأُلُوهِيَّةِ، وَأَنَّ الإِقْرَارَ بِالأُلُوهِيَّةِ مُتَضَمِّنٌ الإِقْرَارَ بِالرُّبُوبِيَّةِ.

أَمَّا الأَوَّلُ: فَهُوَ دَلِيلٌ مُلْزِمٌ، أَيْ أَنَّ الإِقْرَارَ دَلِيلٌ مُلْزِمٌ لِمَنْ أَقَرَّ بِهِ أَنْ يُقِرَّ بِالأُلُوهِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ اللهُ وَحْدَهُ هُوَ الخَالِقَ، وَهُوَ المُدَبِّرَ لِلأُمُورِ، وَهُوَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ -فَالوَاجِبُ أَنْ تَكُونَ العِبَادَةُ لَهُ وَحْدَهُ لَا لِغَيْرِهِ.

وَالثَّانِي: مُتَضَمِّنٌ لِلأَوَّلِ، يَعْنِي أَنَّ تَوْحِيدَ الأُلُوهِيَّةِ يَتَضَمَّنُ تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَأَلَّهُ إِلَّا لِلرَّبِّ عَزَّوَجَلَّ الَّذِي يَعْتَقِدُ أَنَّهُ هُوَ الخَالِقُ وَحْدَهُ، وَهُوَ المُدَبِّرُ لِجَمِيعِ الأُمُورِ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[١] ذَكَرَ المُؤَلِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- هُنَا دَلِيلَ مَا قَرَّرَ أَنَّ هَؤُلَاءِ يُقِرُّونَ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَلَكِنَّهُ أَتَى بِهِ عَلَى سَبِيلِ السُّؤَالِ وَالجَوَابِ؛ لِيَكُونَ هَذَا أَمْكَنَ وَأَثْبَتَ وَأَتَمَّ فِي الاِسْتِدْلَالِ، فَقَالَ: «فَإِذَا أَرَدْتَ الدَّلِيلَ... فَاقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ الآيَةَ».

[٢] ﴿فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ يَعْنِي: إِذَا كُنْتُمْ تُقِرُّونَ بِهَذَا أَفَلَا تَتَّقُونَ اللهَ الَّذِي أَقْرَرْتُمْ لَهُ بِتَمَامِ المُلْكِ وَتَمَامِ التَّدْبِيرِ، وَأَنَّهُ وَحْدَهُ الخَالِقُ الرَّازِقُ المَالِكُ لِلسَّمْعِ وَالأَبْصَارِ، المُخْرِجُ لِلحَيِّ مِنَ المَيِّتِ، وَلِلمَيِّتِ مِنَ الحَيِّ، المُدَبِّرُ لِجَمِيعِ الأُمُورِ. وَهَذَا الاِسْتِفْهَامُ لِلتَّوْبِيخِ

وَقَوْلَهُ: ﴿ قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ[١] وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ ﴾ [المؤمنون: ٨٤-٨٩] وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الآيَاتِ.

فَإِذَا تَحَقَّقْتَ أَنَّهُمْ[٢] مُقِرُّونَ بِهَذَا[٣] ....

---

[١] «وَقَوْلَهُ» يَعْنِي: وَاقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَاتِ.

وَهَذِهِ الآيَاتُ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمُ النَّبِيُّ ﷺ يُقِرُّونَ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، فَإِنَّهُمْ يُقِرُّونَ بِأَنَّ الأَرْضَ وَمَنْ فِيهَا للهِ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَيُقِرُّونَ بِأَنَّ اللهَ هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ، وَأَنَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، وَيُقِرُّونَ بِأَنَّ بِيَدِهِ مَلَكُوتَ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ، وَكُلُّ هَذَا مُلْزِمٌ لَهُمْ بِأَنْ يَعْبُدُوا اللهَ وَحْدَهُ، وَيُفْرِدُوهُ بِالعِبَادَةِ؛ وَلِهَذَا جَاءَ تَوْبِيخُهُمْ بِصِيغَةِ الِاسْتِفْهَامِ فِي خِتَامِ كُلِّ آيَةٍ مِنَ الآيَاتِ الثَّلَاثِ.

وَالآيَاتُ الدَّالَّةُ عَلَى أَنَّ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمُ النَّبِيُّ ﷺ يُقِرُّونَ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ كَثِيرَةٌ.

[٢] أَيِ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

[٣] يَعْنِي تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ، وَهُوَ اعْتِقَادُ أَنَّ اللهَ وَحْدَهُ هُوَ الخَالِقُ المَالِكُ الْمُدَبِّرُ لِجَمِيعِ الأُمُورِ.

وَلَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي التَّوْحِيدِ الَّذِي دَعَاهُمْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ[١] وَعَرَفْتَ أَنَّ التَّوْحِيدَ الَّذِي جَحَدُوهُ هُوَ تَوْحِيدُ العِبَادَةِ الَّذِي يُسَمِّيهِ المُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا: «الِاعْتِقَادَ»[٢] كَمَا كَانُوا يَدْعُونَ اللهَ سُبْحَانَهُ لَيْلًا وَنَهَارًا، ثُمَّ مِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو المَلَائِكَةَ لِأَجْلِ صَلَاحِهِمْ وَقُرْبِهِمْ مِنَ اللهِ؛ لِيَشْفَعُوا لَهُ، أَوْ يَدْعُو رَجُلًا صَالِحًا مِثْلَ اللَّاتِ، أَوْ نَبِيًّا مِثْلَ عِيسَى[٣].

---

[١] أَيْ أَنَّ إِيمَانَهُمْ بِأَنَّ اللهَ هُوَ الخَالِقُ المَالِكُ المُدَبِّرُ لِجَمِيعِ الأُمُورِ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي تَوْحِيدِ العِبَادَةِ الَّذِي دَعَاهُمْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَعْصِمْ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ.

[٢] أَيْ إِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الَّذِي أَنْكَرُوهُ هُوَ تَوْحِيدُ العِبَادَةِ، الَّذِي يُسَمِّيهِ كَمَا قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ مُشْرِكُو زَمَانِنَا «الِاعْتِقَادَ» تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ هَذَا الَّذِي أَقَرُّوا بِهِ لَا يَكْفِي فِي التَّوْحِيدِ، بَلْ وَلَا يَكْفِي فِي الإِسْلَامِ كُلِّهِ؛ فَإِنَّ مَنْ لَمْ يُقِرَّ بِتَوْحِيدِ العِبَادَةِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمُسْلِمٍ حَتَّى وَلَوْ أَقَرَّ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ؛ وَلِهَذَا قَاتَلَ النَّبِيُّ ﷺ المُشْرِكِينَ، مَعَ أَنَّهُمْ يُقِرُّونَ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، كَمَا تَقَدَّمَ.

[٣] يَعْنِي أَنَّ هَؤُلَاءِ المُشْرِكِينَ فِي عِبَادَةِ اللهِ كَانُوا يَدْعُونَ اللهَ تَعَالَى إِذَا اضْطُرُّوا إِلَى ذَلِكَ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو المَلَائِكَةَ لِقُرْبِهِمْ مِنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَيَزْعُمُونَ أَنَّ مَنْ قَرُبَ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَهُوَ مُسْتَحِقٌّ لِلعِبَادَةِ، وَهَذَا مِنْ جَهْلِهِمْ؛ فَإِنَّ العِبَادَةَ حَقُّ اللهِ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُهُ فِيهَا أَحَدٌ.

وَأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو اللَّاتَ، وَاللَّاتُّ بِالتَّشْدِيدِ اسْمُ فَاعِلٍ مِنَ اللَّتِّ، وَأَصْلُهُ رَجُلٌ

وَعَرَفْتَ[١] أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاتَلَهُمْ عَلَى هَذَا الشِّرْكِ[٢] وَدَعَاهُمْ إِلَى إِخْلَاصِ العِبَادَةِ للهِ وَحْدَهُ[٣] ....

= كَانَ يَلُتُّ السَّوِيقَ لِلحُجَّاجِ، أَيْ يَجْعَلُ فِيهِ السَّمْنَ وَيُطْعِمُهُ الحُجَّاجَ، فَلَمَّا مَاتَ عَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ ثُمَّ عَبَدُوهُ.

وَأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ المَسِيحَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لِكَوْنِهِ آيَةً مِنْ آيَاتِ اللهِ، وَأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الأَوْلِيَاءَ؛ لِقُرْبِهِمْ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَكُلُّ هَذَا مِنْ تَزْيِينِ الشَّيْطَانِ لَهُمْ أَعْمَالَهُمُ الَّتِي ضَلُّوا بِهَا عَنِ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف:١٠٣-١٠٥].

[١] هَذِهِ مَعْطُوفَةٌ عَلَى قَوْلِهِ: «فَإِذَا تَحَقَّقْتَ».

[٢] أَيِ الشِّرْكِ فِي العِبَادَةِ؛ حَيْثُ كَانُوا يَعْبُدُونَ غَيْرَ اللهِ مَعَهُ، وَلَيْسَ المُرَادُ الشِّرْكَ فِي الرُّبُوبِيَّةِ ؛ لِأَنَّ المُشْرِكِينَ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمُ النَّبِيُّ ﷺ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللهَ وَحْدَهُ هُوَ الرَّبُّ، وَأَنَّهُ مُجِيبُ دَعْوَةِ المُضْطَرِّينَ، وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَكْشِفُ السُّوءَ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا ذَكَرَ اللهُ عَنْهُمْ مِنْ إِقْرَارِهِمْ بِرُبُوبِيَّةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحْدَهُ. فَالنَّبِيُّ ﷺ قَاتَلَ هَؤُلَاءِ المُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَمْ يُقِرُّوا بِتَوْحِيدِ العِبَادَةِ، بَلِ اسْتَحَلَّ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَإِنْ كَانُوا يُقِرُّونَ بِأَنَّ اللهَ وَحْدَهُ هُوَ الخَالِقُ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَعْبُدُوهُ، وَلَمْ يُخْلِصُوا لَهُ العِبَادَةَ.

[٣] الإِخْلَاصُ للهِ مَعْنَاهُ: «أَنْ يَقْصِدَ المَرْءُ بِعِبَادَتِهِ التَّقَرُّبَ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَالوُصُولَ إِلَى دَارِ كَرَامَتِهِ».

كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَهُۥ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَيْءٍ﴾[١] [الرعد:١٤] وَتَحَقَّقْتَ[٢] أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاتَلَهُمْ؛ لِيَكُونَ الدُّعَاءُ كُلُّهُ للهِ[٣] ....

---

[١] يَعْنِي أَنَّ هَذِهِ الأَصْنَامَ الَّتِي يَدْعُونَهَا مِنْ دُونِ اللهِ لَا تَسْتَجِيبُ لَهُمْ بِشَيْءٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ۝٥ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ﴾ [الأحقاف:٥-٦].

[٢] قَوْلُهُ: «وَتَحَقَّقْتَ» مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «فَإِذَا تَحَقَّقْتَ».

[٣] الدُّعَاءُ عَلَى نَوْعَيْنِ:

الأَوَّلُ: دُعَاءُ عِبَادَةٍ، بِأَنْ يَتَعَبَّدَ لِلْمَدْعُوِّ؛ طَلَبًا لِثَوَابِهِ، وَخَوْفًا مِنْ عِقَابِهِ، وَهَذَا لَا يَصِحُّ لِغَيْرِ اللهِ، وَصَرْفُهُ لِغَيْرِ اللهِ شِرْكٌ أَكْبَرُ مُخْرِجٌ عَنِ المِلَّةِ، وَعَلَيْهِ يَقَعُ الوَعِيدُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر:٦٠].

النَّوْعُ الثَّانِي: دُعَاءُ المَسْأَلَةِ، وَهُوَ دُعَاءُ الطَّلَبِ، أَيْ طَلَبِ الحَاجَاتِ، وَيَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

القِسْمُ الأَوَّلُ: دُعَاءُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا هُوَ، وَهُوَ عِبَادَةٌ للهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ يَتَضَمَّنُ الِافْتِقَارَ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَاللُّجُوءَ إِلَيْهِ، وَاعْتِقَادَ أَنَّهُ قَادِرٌ كَرِيمٌ وَاسِعُ الفَضْلِ وَالرَّحْمَةِ، فَمَنْ دَعَا غَيْرَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِشَيْءٍ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ فَهُوَ مُشْرِكٌ كَافِرٌ، سَوَاءٌ كَانَ المَدْعُوُّ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا.

القِسْمُ الثَّانِي: دُعَاءُ الحَيِّ بِمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، مِثْلُ: «يَا فُلَانُ اسْقِنِي» فَلَا شَيْءَ فِيهِ.

وَالذَّبْحُ كُلُّهُ للهِ[١] ....

= القِسْمُ الثَّالِثُ: دُعَاءُ المَيِّتِ أَوِ الغَائِبِ بِمِثْلِ هَذَا فَإِنَّهُ شِرْكٌ؛ لِأَنَّ المَيِّتَ أَوِ الغَائِبَ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَقُومَ بِمِثْلِ هَذَا، فَدُعَاؤُهُ إِيَّاهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَعْتَقِدُ أَنَّ لَهُ تَصَرُّفًا فِي الكَوْنِ، فَيَكُونُ بِذَلِكَ مُشْرِكًا.

[١] الذَّبْحُ: «إِزْهَاقُ الرُّوحِ بِإِرَاقَةِ الدَّمِ عَلَى وَجْهٍ مَخْصُوصٍ».

وَيَقَعُ عَلَى وُجُوهٍ:

الأَوَّلُ: أَنْ يُقْصَدَ بِهِ تَعْظِيمَ المَذْبُوحِ لَهُ، وَالتَّذَلُّلَ لَهُ، وَالتَّقَرُّبَ إِلَيْهِ، فَهَذَا عِبَادَةٌ، لَا يَكُونُ إِلَّا للهِ تَعَالَى عَلَى الوَجْهِ الَّذِي شَرَعَهُ اللهُ تَعَالَى، وَصَرْفُهُ لِغَيْرِ اللهِ شِرْكٌ أَكْبَرُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ [الأنعام:١٦٢].

الثَّانِي: أَنْ يُقْصَدَ بِهِ إِكْرَامُ الضَّيْفِ، أَوْ وَلِيمَةٌ لِعُرْسٍ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، فَهَذَا مَأْمُورٌ بِهِ إِمَّا وُجُوبًا أَوِ اسْتِحْبَابًا؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ**»(١) وَقَوْلِهِ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ حِينَ تَزَوَّجَ: «**أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ**»(٢).

الثَّالِثُ: أَنْ يُقْصَدَ بِهِ التَّمَتُّعُ بِالأَكْلِ أَوِ الاتِّجَارُ بِهِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، فَهَذَا مِنْ قِسْمِ المُبَاحِ، فَالأَصْلُ فِيهِ الإِبَاحَةُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، رقم (٦٠١٨)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن خير وكون ذلك كله من الإيمان، رقم (٤٧)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب النكاح، باب كيف يدعى للمتزوج، رقم (٥١٥٥)، ومسلم: كتاب النكاح، باب الصداق، رقم (١٤٢٧)، من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالنَّذْرُ كُلُّهُ للهِ[١] وَالاِسْتِغَاثَةُ كُلُّهَا بِاللهِ[٢] وَجَمِيعُ أَنْوَاعِ العِبَادَاتِ كُلُّهَا للهِ،..........

= فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ ﴿٧١﴾ وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ﴾ [يس:٧١-٧٢] وَقَدْ يَكُونُ مَطْلُوبًا أَوْ مَنْهِيًّا عَنْهُ حَسْبَمَا يَكُونُ وَسِيلَةً لَهُ.

[١] النَّذْرُ يُطْلَقُ عَلَى العِبَادَاتِ المَفْرُوضَةِ عُمُومًا، وَيُطْلَقُ عَلَى النَّذْرِ الخَاصِّ، وَهُوَ إِلْزَامُ الإِنْسَانِ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ للهِ عَزَّوَجَلَّ، وَالمُرَادُ بِهِ هُنَا الأَوَّلُ، فَالعِبَادَاتُ كُلُّهَا للهِ تَعَالَى؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء:٢٣].

[٢] الاِسْتِغَاثَةُ: طَلَبُ الغَوْثِ وَالإِنْقَاذِ مِنَ الشِّدَّةِ وَالهَلَاكِ. وَهُوَ أَقْسَامٌ:

الأَوَّلُ: الاِسْتِغَاثَةُ بِاللهِ عَزَّوَجَلَّ، وَهَذَا مِنْ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ وَأَكْمَلِهَا، وَهُوَ دَأْبُ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَأَتْبَاعِهِمْ، وَدَلِيلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ [الأنفال:٩].

الثَّانِي: الاِسْتِغَاثَةُ بِالأَمْوَاتِ أَوِ بِالأَحْيَاءِ غَيْرِ الحَاضِرِينَ القَادِرِينَ عَلَى الإِغَاثَةِ، فَهَذَا شِرْكٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يَفْعَلُهُ إِلَّا مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ لِهَؤُلَاءِ تَصَرُّفًا خَفِيًّا فِي الكَوْنِ، فَيَجْعَلُ لَهُمْ حَظًّا مِنَ الرُّبُوبِيَّةِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [النمل:٦٢].

الثَّالِثُ: الاِسْتِغَاثَةُ بِالأَحْيَاءِ العَالِمِينَ القَادِرِينَ عَلَى الإِغَاثَةِ، فَهَذَا جَائِزٌ كَالاِسْتِعَانَةِ بِهِمْ، قَالَ اللهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِي مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِي مِنْ عَدُوِّهِۦ فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ﴾ [القصص:١٥].

الرَّابِعُ: الاِسْتِغَاثَةُ بِحَيٍّ غَيْرِ قَادِرٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ لَهُ قُوَّةً خَفِيَّةً، مِثْلَ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِمَشْلُولٍ عَلَى دَفْعِ عَدُوٍّ صَائِلٍ. فَهَذَا لَغْوٌ وَسُخْرِيَةٌ بِالمُسْتَغَاثِ بِهِ، فَيُمْنَعُ لِهَذِهِ

وَعَرَفْتَ[١] أَنَّ إِقْرَارَهُمْ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الإِسْلَامِ، وَأَنَّ قَصَدَهُمُ المَلَائِكَةَ وَالأَنْبِيَاءَ وَالأَوْلِيَاءَ، يُرِيدُونَ شَفَاعَتَهُمْ، وَالتَّقَرُّبَ إِلَى اللهِ بِذَلِكَ -هُوَ الَّذِي أَحَلَّ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ- عَرَفْتَ[٢] حِينَئِذٍ التَّوْحِيدَ الَّذِي دَعَتْ إِلَيْهِ الرُّسُلُ، وَأَبَى عَنِ الإِقْرَارِ بِهِ المُشْرِكُونَ[٣].

وَهَذَا التَّوْحِيدُ هُوَ مَعْنَى قَوْلِكَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»[٤] فَإِنَّ......................

= العِلَّةِ، وَلِعِلَّةٍ أُخْرَى وَهِيَ أَنَّهُ رُبَّمَا اغْتَرَّ بِذَلِكَ غَيْرُهُ، فَتَوَهَّمَ أَنَّ لِهَذَا المُسْتَغَاثِ بِهِ -وَهُوَ عَاجِزٌ- أَنَّ لَهُ قُوَّةً خَفِيَّةً يُنْقِذُ بِهَا مِنَ الشِّدَّةِ.

[١] قَوْلُهُ: «وَعَرَفْتَ» مَعْطُوفٌ عَلَى «تَحَقَّقْتَ» الأُولَى.

[٢] قَوْلُهُ: «عَرَفْتَ» جَوَابُ «فَإِذَا تَحَقَّقْتَ» وَمَا عُطِفَ عَلَيْهَا.

[٣] قَرَّرَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ التَّوْحِيدَ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ مِنَ اللهِ هُوَ تَوْحِيدُ الأُلُوهِيَّةِ؛ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ المُشْرِكِينَ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَانُوا يُقِرُّونَ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَمَعَ هَذَا اسْتَبَاحَ النَّبِيُّ ﷺ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، عَلَى أَنَّهُمْ يَعْبُدُونَ المَلَائِكَةَ وَغَيْرَهُمْ مِمَّا يَعْبُدُونَهُمْ مِنَ الأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ، يُرِيدُونَ بِذَلِكَ أَنْ يُقَرِّبُوهُمْ إِلَى اللهِ، وَهِيَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر:٣] فَهُمْ مُقِرُّونَ بِأَنَّ اللهَ هُوَ المَقْصُودُ، وَلَكِنَّهُمْ يَقْصِدُونَ المَلَائِكَةَ وَغَيْرَهُمْ لِيُقَرِّبُوهُمْ إِلَى اللهِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي التَّوْحِيدِ.

[٤] قَوْلُهُ: «وَهَذَا التَّوْحِيدُ هُوَ مَعْنَى قَوْلِكَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» أَيْ أَنَّ التَّوْحِيدَ الَّذِي دَعَا إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وسَلَّمَ هُوَ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» أَيْ: لَا مَعْبُودَ حَقٌّ إِلَّا اللهُ عَزَّوَجَلَّ فَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ مَعْنَاهَا لَا مَعْبُودَ حَقٌّ إِلَّا اللهُ عَزَّوَجَلَّ وَلَيْسَ مَعْنَاهَا:

الإِلَهَ عِنْدَهُمْ هُوَ الَّذِي يُقْصَدُ لِأَجْلِ هَذِهِ الأُمُورِ، سَوَاءٌ كَانَ مَلَكًا، أَوْ نَبِيًّا، أَوْ وَلِيًّا، أَوْ شَجَرَةً، أَوْ قَبْرًا، أَوْ جِنِّيًّا، لَمْ يُرِيدُوا أَنَّ الإِلَهَ هُوَ الخَالِقُ الرَّازِقُ المُدَبِّرُ؛ فَإِنَّهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ ذَلِكَ للهِ وَحْدَهُ كَمَا قَدَّمْتُ لَكَ، وَإِنَّمَا يَعْنُونَ بِالإِلَهِ مَا يَعْنِي المُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا بِلَفْظِ «السَّيِّدِ» فَأَتَاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُوهُمْ إِلَى كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ، وَهِيَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»[١].

وَالمُرَادُ مِنْ هَذِهِ الكَلِمَةِ[٢] مَعْنَاهَا لَا مُجَرَّدُ لَفْظِهَا وَالكُفَّارُ الجُهَّالُ يَعْلَمُونَ أَنَّ مُرَادَ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذِهِ الكَلِمَةِ هُوَ إِفْرَادُ اللهِ تَعَالَى بِالتَّعَلُّقِ بِهِ، وَالكُفْرُ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ، وَالبَرَاءَةُ مِنْهُ؛..........................

= لَا خَالِقَ، أَوْ لَا رَازِقَ، أَوْ لَا مُدَبِّرَ إِلَّا اللهُ، أَوْ: لَا قَادِرَ عَلَى الِاخْتِرَاعِ إِلَّا اللهُ -كَمَا يَقُولُهُ كَثِيرٌ مِنَ المُتَكَلِّمِينَ-؛ فَإِنَّ هَذَا المَعْنَى لَا يُنْكِرُهُ المُشْرِكُونَ وَلَا يَرُدُّونَهُ، وَإِنَّمَا يَرُدُّونَ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» أَيْ: لَا مَعْبُودَ حَقٌّ إِلَّا اللهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى عَنْهُمْ: ﴿أَجَعَلَ ٱلْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا إِنَّ هَٰذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ ۝٥ وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ ٱمْشُوا۟ وَٱصْبِرُوا۟ عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْ إِنَّ هَٰذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ ۝٦ مَا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِى ٱلْمِلَّةِ ٱلْآخِرَةِ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا ٱخْتِلَٰقٌ﴾ [ص:٥-٧].

[١] يُرِيدُ رَحِمَهُ اللهُ بَيَانَ أَنَّ المُشْرِكِينَ لَا يُرِيدُونَ بِقَوْلِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» أَيْ: لَا مُدَبِّرَ وَلَا خَالِقَ إِلَّا اللهُ؛ لِأَنَّهُمْ يَعْرِفُونَ أَنَّ ذَلِكَ حَقٌّ، وَإِنَّمَا يُنْكِرُونَ مَعْنَاهَا «لَا مَعْبُودَ حَقٌّ إِلَّا اللهُ» وَهَذَا الَّذِي بَدَأَ بِهِ المُؤَلِّفُ وَأَعَادَ إِنَّمَا قَالَهُ لِلتَّأْكِيدِ، وَالرَّدِّ عَلَى مَنْ يَقُولُ: إِنَّنَا لَا نَعْبُدُ المَلَائِكَةَ أَوْ غَيْرَهُمْ إِلَّا مِنْ أَجْلِ أَنْ يُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى، وَلَسْنَا نَعْتَقِدُ أَنَّهُمْ يَخْلُقُونَ أَوْ يَرْزُقُونَ.

[٢] قَوْلُهُ: «مِنْ هَذِهِ الكَلِمَةِ» أَيْ قَوْلُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ».

فَإِنَّهُ لَمَّا قَالَ لَهُمْ قُولُوا: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» قَالُوا: ﴿أَجَعَلَ ٱلْأَلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾[١] [ص:٥].

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ جُهَّالَ الكُفَّارِ يَعْرِفُونَ ذَلِكَ[٢] فَالعَجَبُ مِمَّنْ يَدَّعِي الإِسْلَامَ وَهُوَ لَا يَعْرِفُ مِنْ تَفْسِيرِ هَذِهِ الكَلِمَةِ مَا عَرَفَهُ جُهَّالُ الكُفَّارِ[٣] بَلْ يَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ هُوَ التَّلَفُّظُ بِحُرُوفِهَا مِنْ غَيْرِ اعْتِقَادِ..........

---

[١] هَذِهِ الجُمْلَةُ كَالَّتِي قَبْلَهَا، يُبَيِّنُ فِيهَا رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» لَا مَعْبُودَ حَقٌّ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ المُشْرِكِينَ قَدْ فَهِمُوا هَذَا مِنْهَا، وَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ المُرَادُ بِهَا مُجَرَّدَ لَفْظِهَا، وَأَنَّ المُرَادَ بِهَا: لَا مَعْبُودَ حَقٌّ إِلَّا اللهُ، وَلِهَذَا أَنْكَرُوهُ، مَعَ أَنَّهُمْ لَا يُنْكِرُونَ أَنَّ اللهَ وَحْدَهُ هُوَ الخَالِقُ الرَّازِقُ.

[٢] أَيْ يَعْرِفُونَ أَنَّ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»: لَا مَعْبُودَ حَقٌّ إِلَّا اللهُ.

[٣] يُرِيدُ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَدَّعِي الإِسْلَامَ وَلَا يَعْرِفُونَ مَعْنَى كَلِمَةِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» حَيْثُ يَظُنُّونَ أَنَّ المَقْصُودَ هُوَ التَّلَفُّظُ بِحُرُوفِهَا دُونَ مَعْرِفَةِ مَعْنَاهَا وَاعْتِقَادِهِ. وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَظُنُّ أَنَّ المُرَادَ بِهَا تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ، أَيْ: لَا خَالِقَ إِلَّا اللهُ، وَلَا رَازِقَ إِلَّا اللهُ.

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُفَسِّرُهَا بِأَنَّ المُرَادَ بِهَا «إِخْرَاجُ اليَقِينِ الصَّادِقِ عَنْ ذَاتِ الأَشْيَاءِ، وَإِدْخَالُ اليَقِينِ الصَّادِقِ عَلَى ذَاتِ اللهِ» وَهَذَا التَّفْسِيرُ بَاطِلٌ لَمْ يَعْرِفْهُ السَّلَفُ الصَّالِحُ، وَلَيْسَ المُرَادُ بِهِ أَنْ تَتَيَقَّنَ بِاللهِ عَزَّوَجَلَّ وَتُخْرِجَ اليَقِينَ مِنْ غَيْرِهِ؛ لِأَنَّ هَذَا لَا يُمْكِنُ؛ فَإِنَّ اليَقِينَ ثَابِتٌ فِي غَيْرِ اللهِ ﴿لَتَرَوُنَّ ٱلْجَحِيمَ ۝٦ ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ ٱلْيَقِينِ﴾ [التكاثر:٦-٧] وَتَيَقُّنُ الأَشْيَاءِ الوَاقِعَةِ الحِسِّيَّةِ المَعْلُومَةِ لَا يُنَافِي التَّوْحِيدَ.

القَلْبِ لِشَيْءٍ مِنَ المَعَانِي، وَالحَاذِقُ مِنْهُمْ يَظُنُّ أَنَّ مَعْنَاهَا «لَا يَخْلُقُ وَلَا يَرْزُقُ وَلَا يُدَبِّرُ الأَمْرَ إِلَّا اللهُ» فَلَا خَيْرَ فِي رَجُلٍ جُهَّالُ الكُفَّارِ أَعْلَمُ مِنْهُ بِمَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ».

إِذَا عَرَفْتَ مَا ذَكَرْتُ لَكَ مَعْرِفَةَ قَلْبٍ[١] وَعَرَفْتَ الشِّرْكَ بِاللهِ الَّذِي قَالَ اللهُ فِيهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[٢] [النساء:٤٨] وَعَرَفْتَ دِينَ اللهِ الَّذِي..

= وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُفَسِّرُهَا بِأَنَّهُ «لَا مَعْبُودَ إِلَّا اللهُ» وَهَذَا التَّعْرِيفُ لَا يَصِحُّ عَلَى ظَاهِرِهِ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ أَشْيَاءَ عُبِدَتْ مِنْ دُونِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، فَيَكُونُ هَؤُلَاءِ أَجْهَلَ مِنَ الجُهَّالِ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَعْرِفُونَ مِنْ مَعْنَاهَا مَا لَا يَعْرِفُهُ هَؤُلَاءِ.

[١] أَيْ عَرَفْتَ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» الحَقِيقِيَّ، وَأَنَّ مَعْنَاهَا «لَا مَعْبُودَ حَقٌّ إِلَّا اللهُ».

[٢] اخْتَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ -رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى- فِي هَذِهِ الآيَةِ: هَلْ تَشْمَلُ كُلَّ الشِّرْكِ أَمْ أَنَّهَا خَاصَّةٌ بِالشِّرْكِ الأَكْبَرِ؟ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: تَشْمَلُ كُلَّ شِرْكٍ وَلَوْ كَانَ أَصْغَرَ كَالحَلِفِ بِغَيْرِ اللهِ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُهُ. وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهَا خَاصَّةٌ بِالشِّرْكِ الأَكْبَرِ، فَهُوَ الَّذِي لَا يَغْفِرُهُ اللهُ.

وَشَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ اخْتَلَفَ كَلَامُهُ، فَمَرَّةً قَالَ بِالقَوْلِ الأَوَّلِ(١)، وَمَرَّةً قَالَ بِالقَوْلِ الثَّانِي(٢).

---

(١) المستدرك على مجموع الفتاوى (٣/ ١٩٣).
(٢) الرد على البكري (١/ ٣٠٠-٣٠١).

أَرْسَلَ بِهِ الرُّسُلَ مِنْ أَوَّلِهِمْ إِلَى آخِرِهِمُ، الَّذِي لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْ أَحَدٍ دِينًا سِوَاهُ[١] وَعَرَفْتَ مَا أَصْبَحَ غَالِبُ النَّاسِ فِيهِ مِنَ الجَهْلِ بِهَذَا[٢].

أَفَادَكَ[٣] فَائِدَتَيْنِ[٤]: الأُولَى الفَرَحُ بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ [يونس:٥٨].

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ يَجِبُ الحَذَرُ مِنَ الشِّرْكِ مُطْلَقًا؛ لِأَنَّ العُمُومَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ دَاخِلًا فِيهِ الأَصْغَرُ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾: ﴿أَن﴾ وَمَا بَعْدَهَا فِي تَأْوِيلِ مَصْدَرٍ تَقْدِيرُهُ «إِشْرَاكًا بِهِ» فَهُوَ نَكِرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، فَتُفِيدُ العُمُومَ.

[١] وَهُوَ عِبَادَةُ اللهِ وَحْدَهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء:٢٥] وَهَذَا هُوَ الإِسْلَامُ الَّذِي قَالَ اللهُ فِيهِ: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ [آل عمران:٨٥].

[٢] أَيْ بِمَعْنَى هَذِهِ الكَلِمَةِ مِمَّا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ عِنْدَ قَوْلِ المُؤَلِّفِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَالعَجَبُ مِمَّنْ يَدَّعِي الإِسْلَامَ وَهُوَ لَا يَعْرِفُ مِنْ تَفْسِيرِ هَذِهِ الكَلِمَةَ...» إِلَخْ.

[٣] قَوْلُهُ: «أَفَادَكَ» جَوَابُ قَوْلِهِ: «إِذَا عَرَفْتَ مَا ذَكَرْتُ لَكَ...» إِلَخْ.

[٤] يَحْصُلُ ذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوَجْهُ الأَوَّلُ: أَنَّ اللهَ تَعَالَى فَتَحَ عَلَيْكَ حَتَّى عَرَفْتَ المَعْنَى الصَّحِيحَ لِهَذِهِ الكَلِمَةِ العَظِيمَةِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» وَهَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ مِنَ اللهِ وَرَحْمَةٌ، وَالفَرَحُ بِمِثْلِ هَذَا مِمَّا أَمَرَ اللهُ بِهِ، وَدَلِيلُهُ مَا ذَكَرَهُ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ﴿ قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ وَفَرَحُ العَبْدِ بِمَا أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ مِنَ العِلْمِ وَالعِبَادَةِ مِنَ الأُمُورِ المَحْمُودَةِ، كَمَا جَاءَ

وَأَفَادَكَ أَيْضًا الخَوْفَ العَظِيمَ [١].

فَإِنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الإِنْسَانَ يَكْفُرُ بِكَلِمَةٍ يُخْرِجُهَا مِنْ لِسَانِهِ وَقَدْ يَقُولُهَا وَهُوَ جَاهِلٌ فَلَا يُعْذَرُ بِالجَهْلِ [٢] وَقَدْ يَقُولُهَا وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهَا تُقَرِّبُهُ إِلَى اللهِ.........

= فِي الحَدِيثِ: «لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ»(١).

[١] أَيْ مِنْ أَنْ تَقَعَ فِي مِثْلِ مَا وَقَعَ فِيهِ هَؤُلَاءِ مِنَ الجَهْلِ بِمَعْنَاهَا وَالخَطَرِ العَظِيمِ فِي ذَلِكَ.

[٢] تَعْلِيقُنَا عَلَى هَذِهِ الجُمْلَةِ مِنْ كَلَامِ المُؤَلِّفِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

أَوَّلًا: لَا أَظُنُّ الشَّيْخَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لَا يَرَى العُذْرَ بِالجَهْلِ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِنْهُ تَفْرِيطٌ بِتَرْكِ التَّعَلُّمِ، مِثْلَ أَنْ يَسْمَعَ بِالحَقِّ فَلَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ وَلَا يَتَعَلَّمُ، فَهَذَا لَا يُعْذَرُ بِالجَهْلِ، وَإِنَّمَا لَا أَظُنُّ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْخِ؛ لِأَنَّ لَهُ كَلَامًا آخَرَ يَدُلُّ عَلَى العُذْرِ بِالجَهْلِ، فَقَدْ سُئِلَ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- عَمَّا يُقَاتَلُ عَلَيْهِ؟ وَعَمَّا يَكْفُرُ الرَّجُلُ بِهِ؟

فَأَجَابَ: أَرْكَانُ الإِسْلَامِ الخَمْسَةُ، أَوَّلُهَا الشَّهَادَتَانِ، ثُمَّ الأَرْكَانُ الأَرْبَعَةُ؛ فَالأَرْبَعَةُ إِذَا أَقَرَّ بِهَا، وَتَرَكَهَا تَهَاوُنًا، فَنَحْنُ وَإِنْ قَاتَلْنَاهُ عَلَى فِعْلِهَا، فَلَا نُكَفِّرُهُ بِتَرْكِهَا، وَالعُلَمَاءُ اخْتَلَفُوا فِي كُفْرِ التَّارِكِ لَهَا كَسَلًا مِنْ غَيْرِ جُحُودٍ، وَلَا نُكَفِّرُ إِلَّا مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ العُلَمَاءُ كُلُّهُمْ، وَهُوَ: الشَّهَادَتَانِ.

وَأَيْضًا: نُكَفِّرُهُ بَعْدَ التَّعْرِيفِ إِذَا عُرِّفَ وَأَنْكَرَ، فَنَقُولُ: أَعْدَاؤُنَا مَعَنَا عَلَى أَنْوَاعٍ:

النَّوْعُ الأَوَّلُ: مَنْ عَرَفَ أَنَّ التَّوْحِيدَ دِينُ اللهِ وَرَسُولِهِ، الَّذِي أَظْهَرْنَاهُ لِلنَّاسِ،

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب هل يقول إني صائم إذا شتم، رقم (١٩٠٤)، ومسلم: كتاب الصيام، باب فضل الصيام، رقم (١١٥١)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

= وَأَقَرَّ أَيْضًا أَنَّ هَذِهِ الاِعْتِقَادَاتِ فِي الحَجَرِ وَالشَّجَرِ وَالبَشَرِ -الَّذِي هُوَ دِينُ غَالِبِ النَّاسِ- أَنَّهُ الشِّرْكُ بِاللهِ، الَّذِي بَعَثَ اللهُ رَسُولَهُ ﷺ يَنْهَى عَنْهُ، وَيُقَاتِلُ أَهْلَهُ؛ لِيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ للهِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى التَّوْحِيدِ، وَلَا تَعَلَّمَهُ، وَلَا دَخَلَ فِيهِ، وَلَا تَرَكَ الشِّرْكَ -فَهُوَ كَافِرٌ، نُقَاتِلُهُ بِكُفْرِهِ؛ لِأَنَّهُ عَرَفَ دِينَ الرَّسُولِ، فَلَمْ يَتَّبِعْهُ، وَعَرَفَ الشِّرْكَ فَلَمْ يَتْرُكْهُ، مَعَ أَنَّهُ لَا يُبْغِضُ دِينَ الرَّسُولِ، وَلَا مَنْ دَخَلَ فِيهِ، وَلَا يَمْدَحُ الشِّرْكَ، وَلَا يُزَيِّنُهُ لِلنَّاسِ.

النَّوْعُ الثَّانِي: مَنْ عَرَفَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ اسْتَمَرَّ فِي سَبِّ دِينِ الرَّسُولِ، مَعَ ادِّعَائِهِ أَنَّهُ عَامِلٌ بِهِ، واسْتَمَرَّ فِي مَدْحِ مَنْ عُبِدَ مِن دُونِ الله وَفَضَّلَهُمْ عَلَى مَنْ وَحَّدَ اللهَ وَتَرَكَ الشِّرْكَ، فَهَذَا أَعْظَمُ مِنَ الأَوَّلِ، وَفِيهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُواْ كَفَرُواْ بِهِۦۚ فَلَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة:٨٩] وَهُوَ مِمَّنْ قَالَ اللهُ فِيهِ: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ إِنَّهُمۡ لَآ أَيۡمَٰنَ لَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ يَنتَهُونَ﴾ [التوبة:١٢].

النَّوْعُ الثَّالِثُ: مَنْ عَرَفَ التَّوْحِيدَ، وَأَحَبَّهُ، وَاتَّبَعَهُ، وَعَرَفَ الشِّرْكَ، وَتَرَكَهُ، وَلَكِنْ يَكْرَهُ مَنْ دَخَلَ فِي التَّوْحِيدِ، وَيُحِبُّ مَنْ بَقِيَ عَلَى الشِّرْكِ، فَهَذَا أَيْضًا كَافِرٌ، فِيهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ كَرِهُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأَحۡبَطَ أَعۡمَٰلَهُمۡ﴾ [محمد:٩]

النَّوْعُ الرَّابِعُ: مَنْ سَلِمَ مِنْ هَذَا كُلِّهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَلَدِهِ يُصَرِّحُونَ بِعَدَاوَةِ أَهْلِ التَّوْحِيدِ، وَاتِّبَاعِ أَهْلِ الشِّرْكِ، وَسَاعِينَ فِي قِتَالِهِمْ، وَيَتَعَذَّرُ بِأَنَّ تَرْكَ وَطَنِهِ يَشُقُّ عَلَيْهِ، فَيُقَاتِلُ أَهْلَ التَّوْحِيدِ مَعَ أَهْلِ بَلَدِهِ، وَيُجَاهِدُ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ، فَهَذَا أَيْضًا كَافِرٌ؛ فَإِنَّهُمْ لَوْ يَأْمُرُونَهُ بِتَرْكِ صَوْمِ رَمَضَانَ، وَلَا يُمْكِنُهُ الصِّيَامُ إِلَّا بِفِرَاقِهِمْ فَعَلَ، وَلَوْ يَأْمُرُونَهُ بِتَزَوُّجِ

= امْرَأَةِ أَبِيهِ وَلَا يُمْكِنُهُ ذَلِكَ إِلَّا بِفِرَاقِهِمْ فَعَلَ، وَمُوَافَقَتُهُمْ عَلَى الجِهَادِ مَعَهُمْ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ مَعَ أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ بِذَلِكَ قَطْعَ دِينِ اللهِ وَرَسُولِهِ -أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ بِكَثِيرٍ كَثِيرٍ؛ فَهَذَا أَيْضًا كَافِرٌ، وَهُوَ مِمَّنْ قَالَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿سُلْطَنًا مُّبِينًا﴾ [النساء:٩١] فَهَذَا الَّذِي نَقُولُ.

وَأَمَّا الكَذِبُ وَالبُهْتَانُ فَمِثْلُ قَوْلِهِمْ: إِنَّا نُكَفِّرُ بِالعُمُومِ، وَنُوجِبُ الهِجْرَةَ إِلَيْنَا عَلَى مَنْ قَدَرَ عَلَى إِظْهَارِ دِينِهِ، وَإِنَّا نُكَفِّرُ مَنْ لَمْ يُكَفِّرْ، وَمَنْ لَمْ يُقَاتِلْ، وَمِثْلُ هَذَا وَأَضْعَافُ أَضْعَافِهِ.

فَكُلُّ هَذَا مِنَ الكَذِبِ وَالبُهْتَانِ، الَّذِي يَصُدُّونَ بِهِ النَّاسَ عَنْ دِينِ اللهِ وَرَسُولِهِ.

وَإِذَا كُنَّا: لَا نُكَفِّرُ مَنْ عَبَدَ الصَّنَمَ الَّذِي عَلَى عَبْدِ القَادِرِ، وَالصَّنَمَ الَّذِي عَلَى قَبْرِ أَحْمَدَ البَدَوِيِّ، وَأَمْثَالِهِمَا، لِأَجْلِ جَهْلِهِمْ، وَعَدَمِ مَنْ يُنَبِّهُهُمْ، فَكَيْفَ نُكَفِّرُ مَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللهِ إِذَا لَمْ يُهَاجِرْ إِلَيْنَا أَوْ لَمْ يُكَفِّرْ وَيُقَاتِلْ؟! ﴿سُبْحَنَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾ [النور:١٦].

بَلْ نُكَفِّرُ تِلْكَ الأَنْوَاعَ الأَرْبَعَةَ؛ لِأَجْلِ مُحَادَّتِهِمْ للهِ وَرَسُولِهِ، فَرَحِمَ اللهُ امْرَأً نَظَرَ نَفْسَهُ، وَعَرَفَ أَنَّهُ مُلَاقٍ اللهَ، الَّذِي عِنْدَهُ الجَنَّةُ وَالنَّارُ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ(١).

تَتِمَّةٌ:

الِاخْتِلَافُ فِي مَسْأَلَةِ العُذْرِ بِالجَهْلِ كَغَيْرِهِ مِنَ الِاخْتِلَافَاتِ الفِقْهِيَّةِ الِاجْتِهَادِيَّةِ، وَرُبَّمَا يَكُونُ اخْتِلَافًا لَفْظِيًّا فِي بَعْضِ الأَحْيَانِ مِنْ أَجْلِ تَطْبِيقِ الحُكْمِ عَلَى الشَّخْصِ المُعَيَّنِ،

(١) انظر: الدرر السنية في الأجوبة النجدية (١/ ١٠٢-١٠٤).

= أَيْ أَنَّ الجَمِيعَ يَتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ هَذَا القَوْلَ كُفْرٌ، أَوْ هَذَا الفِعْلَ كُفْرٌ، أَوْ هَذَا التَّرْكَ كُفْرٌ، وَلَكِنْ هَلْ يَصْدُقُ الحُكْمُ عَلَى هَذَا الشَّخْصِ المُعَيَّنِ لِقِيَامِ المُقْتَضِي فِي حَقِّهِ وَانْتِفَاءِ المَانِعِ أَوْ لَا يَنْطَبِقُ؛ لِفَوَاتِ بَعْضِ المُقْتَضِيَاتِ، أَوْ وُجُودِ بَعْضِ المَوَانِعِ. وَذَلِكَ أَنَّ الجَهْلَ بِالمُكَفِّرِ عَلَى نَوْعَيْنِ:

الأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ مِنْ شَخْصٍ يَدِينُ بِغَيْرِ الإِسْلَامِ أَوْ لَا يَدِينُ بِشَيْءٍ، وَلَمْ يَكُنْ يَخْطِرُ بِبَالِهِ أَنْ دِينًا يُخَالِفُ مَا هُوَ عَلَيْهِ، فَهَذَا تَجْرِي عَلَيْهِ أَحْكَامُ الظَّاهِرِ فِي الدُّنْيَا. وَأَمَّا فِي الآخِرَةِ فَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ تَعَالَى وَالقَوْلُ الرَّاجِحُ أَنَّهُ يُمْتَحَنُ فِي الآخِرَةِ بِمَا يَشَاءُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ، لَكِنَّنَا نَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ يَدْخُلَ النَّارَ إِلَّا بِذَنْبٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف:٤٩].

وَإِنَّمَا قُلْنَا: تَجْرِي عَلَيْهِ أَحْكَامُ الظَّاهِرِ فِي الدُّنْيَا وَهِيَ أَحْكَامُ الكُفْرِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَدِينُ بِالإِسْلَامِ، فَلَا يُمْكِنُ أَنْ يُعْطَى حُكْمَهُ، وَإِنَّمَا قُلْنَا بِأَنَّ الرَّاجِحَ أَنَّهُ يُمْتَحَنُ فِي الآخِرَةِ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ فِي ذَلِكَ آثَارٌ كَثِيرَةٌ، ذَكَرَهَا ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ (طَرِيقِ الهِجْرَتَيْنِ)[1] عِنْدَ كَلَامِهِ عَلَى المَذْهَبِ الثَّامِنِ فِي أَطْفَالِ المُشْرِكِينَ تَحْتَ الكَلَامِ عَلَى الطَّبَقَةِ الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ.

النَّوْعُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مِنْ شَخْصٍ يَدِينُ بِالإِسْلَامِ، وَلَكِنَّهُ عَاشَ عَلَى هَذَا المُكَفِّرِ وَلَمْ يَكُنْ يَخْطِرُ بِبَالِهِ أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْإِسْلَامِ، وَلَا نَبَّهَهُ أَحَدٌ عَلَى ذَلِكَ، فَهَذَا تَجْرِي عَلَيْهِ أَحْكَامُ الإِسْلَامِ ظَاهِرًا. أَمَّا فِي الآخِرَةِ فَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَقَدْ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الكِتَابُ،

(١) طريق الهجرتين (ص:٣٩٦).

= وَالسُّنَّةُ، وَأَقْوَالُ أَهْلِ العِلْمِ:

فَمِنْ أَدِلَّةِ الكِتَابِ:

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:١٥].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِىٓ أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِنَا ۚ وَمَا كُنَّا مُهْلِكِى ٱلْقُرَىٰٓ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَٰلِمُونَ﴾ [القصص:٥٩].

وَقَوْلُهُ: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء:١٦٥].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ۖ فَيُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [إبراهيم:٤].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة:١١٥].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٥٥﴾ أَن تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَٰفِلِينَ ﴿١٥٦﴾ أَوْ تَقُولُواْ لَوْ أَنَّآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْكِتَٰبُ لَكُنَّآ أَهْدَىٰ مِنْهُمْ ۚ فَقَدْ جَآءَكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ﴾ [الأنعام:١٥٥-١٥٧].

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ الحُجَّةَ لَا تَقُومُ إِلَّا بَعْدَ العِلْمِ وَالبَيَانِ.

وَأَمَّا السُّنَّةُ: فَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (١/ ١٣٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

= قَال: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ -يَعْنِي أُمَّةَ الدَّعْوَةِ- يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ».

وَأَمَّا كَلَامُ أَهْلِ العِلْمِ: فَقَالَ فِي المُغْنِي (٨/ ١٣١): «فَإِنْ كَانَ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُ الوُجُوبَ كَحَدِيثِ الإِسْلَامِ، وَالنَّاشِئِ بِغَيْرِ دَارِ الإِسْلَامِ، أَوْ بَادِيَةٍ بَعِيدَةٍ عَنِ الأَمْصَارِ وَأَهْلِ العِلْمِ لَمْ يُحْكَمْ بِكُفْرِهِ».

وَقَال شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي الفَتَاوِي (٣/ ٢٢٩) مَجْمُوعِ ابْنِ قَاسِمٍ: «إِنِّي دَائِمًا -وَمَنْ جَالَسَنِي يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنِّي- مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ نَهْيًا عَنْ أَنْ يُنْسَبَ مُعَيَّنٌ إِلَى تَكْفِيرٍ، وَتَفْسِيقٍ، وَمَعْصِيَةٍ، إِلَّا إِذَا عُلِمَ أَنَّهُ قَدْ قَامَتْ عَلَيْهِ الحُجَّةُ الرِّسَالِيَّةُ الَّتِي مَنْ خَالَفَهَا كَانَ كَافِرًا تَارَةً، وَفَاسِقًا أُخْرَى، وَعَاصِيًا أُخْرَى، وَأَنِّي أُقَرِّرُ أَنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ غَفَرَ لِهَذِهِ الأُمَّةِ خَطَأَهَا، وَذَلِكَ يَعُمُّ الخَطَأَ فِي المَسَائِلِ الخَبَرِيَّةِ القَوْلِيَّةِ، وَالمَسَائِلِ العَمَلِيَّةِ، وَمَا زَالَ السَّلَفُ يَتَنَازَعُونَ فِي كَثِيرٍ مِنْ هَذِهِ المَسَائِلِ، وَلَمْ يَشْهَدْ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى أَحَدٍ لَا بِكُفْرٍ، وَلَا بِفِسْقٍ، وَلَا بِمَعْصِيَةٍ -إِلَى أَنْ قَالَ- وَكُنْتُ أُبَيِّنُ أَنَّ مَا نُقِلَ عَنِ السَّلَفِ وَالأَئِمَّةِ مِنْ إِطْلَاقِ القَوْلِ بِتَكْفِيرِ مَنْ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا فَهُوَ أَيْضًا حَقٌّ، لَكِنْ يَجِبُ التَّفْرِيقُ بَيْنَ الإِطْلَاقِ وَالتَّعْيِينِ -إِلَى أَنْ قَالَ- وَالتَّكْفِيرُ هُوَ مِنَ الوَعِيدِ، فَإِنَّهُ وَإِنْ كَانَ القَوْلُ تَكْذِيبًا لِمَا قَالَهُ الرَّسُولُ ﷺ لَكِنِ الرَّجُلُ قَدْ يَكُونُ حَدِيثَ عَهْدٍ بِإِسْلَامٍ، أَوْ نَشَأَ بِبَادِيَةٍ بَعِيدَةٍ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يُكَفَّرُ بِجَحْدِ مَا يَجْحَدُهُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْهِ الحُجَّةُ، وَقَدْ يَكُونُ الرَّجُلُ لَمْ يَسْمَعْ تِلْكَ النُّصُوصَ أَوْ سَمِعَهَا وَلَمْ تَثْبُتْ عِنْدَهُ، أَوْ عَارَضَهَا عِنْدَهُ مُعَارِضٌ آخَرُ أَوْجَبَ تَأْوِيلَهَا وَإِنْ كَانَ مُخْطِئًا» اهـ.

= وَقَال شَيْخُ الإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ (١/ ٥٦) مِنَ الدُّرَرِ السَّنِيَّةِ: «وَأَمَّا التَّكْفِيرُ فَأَنَا أُكَفِّرُ مَنْ عَرَفَ دِينَ الرَّسُولِ، ثُمَّ بَعْدَمَا عَرَفَهُ سَبَّهُ، وَنَهَى النَّاسَ عَنْهُ، وَعَادَى مَنْ فَعَلَهُ، فَهَذَا هُوَ الَّذِي أُكَفِّرُهُ». وَفِي (ص٦٦): «وَأَمَّا الكَذِبُ وَالبُهْتَانُ فَقَوْلُهُمْ: إِنَّا نُكَفِّرُ بِالعُمُومِ، وَنُوجِبُ الهِجْرَةَ إِلَيْنَا عَلَى مَنْ قَدَرَ عَلَى إِظْهَارِ دِينِهِ، فَكُلُّ هَذَا مِنَ الكَذِبِ وَالبُهْتَانِ الَّذِي يَصُدُّونَ بِهِ النَّاسَ عَنْ دِينِ اللهِ وَرَسُولِهِ. وَإِذَا كُنَّا لَا نُكَفِّرُ مَنْ عَبَدَ الصَّنَمَ الَّذِي عَلَى عَبْدِ القَادِرِ وَالصَّنَمَ الَّذِي عَلَى أَحْمَدَ البَدَوِيِّ وَأَمْثَالِهِمَا؛ لِأَجْلِ جَهْلِهِمْ، وَعَدَمِ مَنْ يُنَبِّهُهُمْ، فَكَيْفَ نُكَفِّرُ مَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللهِ إِذَا لَمْ يُهَاجِرْ إِلَيْنَا أَوْ لَمْ يُكَفِّرْ وَيُقَاتِلْ» اهـ.

وَإِذَا كَانَ هَذَا مُقْتَضَى نُصُوصِ الكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَكَلَامِ أَهْلِ العِلْمِ فَهُوَ مُقْتَضَى حِكْمَةِ اللهِ تَعَالَى، وَلُطْفِهِ وَرَأْفَتِهِ، فَلَنْ يُعَذِّبَ أَحَدًا حَتَّى يَعْذِرَ إِلَيْهِ. وَالعُقُولُ لَا تَسْتَقِلُّ بِمَعْرِفَةِ مَا يَجِبُ للهِ تَعَالَى مِنَ الحُقُوقِ، وَلَوْ كَانَتْ تَسْتَقِلُّ بِذَلِكَ لَمْ تَتَوَقَّفِ الحُجَّةُ عَلَى إِرْسَالِ الرُّسُلِ.

فَالأَصْلُ فِيمَنْ يَنْتَسِبُ لِلإِسْلَامِ بَقَاءُ إِسْلَامِهِ حَتَّى يَتَحَقَّقَ زَوَالُ ذَلِكَ عَنْهُ بِمُقْتَضَى الدَّلِيلِ الشَّرْعِيِّ، وَلَا يَجُوزُ التَّسَاهُلُ فِي تَكْفِيرِهِ؛ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ مَحْذُورَيْنِ عَظِيمَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: افْتِرَاءُ الكَذِبِ عَلَى اللهِ تَعَالَى فِي الحُكْمِ، وَعَلَى المَحْكُومِ عَلَيْهِ فِي الوَصْفِ الَّذِي نَبَزَهُ بِهِ.

أَمَّا الأَوَّلُ فَوَاضِحٌ؛ حَيْثُ حَكَمَ بِالكُفْرِ عَلَى مَنْ لَمْ يُكَفِّرْهُ اللهُ تَعَالَى، فَهُوَ كَمَنْ حَرَّمَ مَا أَحَلَّ اللهُ؛ لِأَنَّ الحُكْمَ بِالتَّكْفِيرِ أَوْ عَدَمِهِ إِلَى اللهِ وَحْدَهُ كَالحُكْمِ بِالتَّحْرِيمِ أَوْ عَدَمِهِ.

وَأَمَّا الثَّانِي فَلِأَنَّهُ وَصَفَ الْمُسْلِمَ بِوَصْفٍ مُضَادٍّ، فَقَالَ: إِنَّهُ كَافِرٌ، مَعَ أَنَّهُ بَرِيءٌ مِنْ ذَلِكَ، وَحَرِيٌّ بِهِ أَنْ يَعُودَ وَصْفُ الكُفْرِ عَلَيْهِ؛ لِمَا ثَبَتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا كَفَّرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا**»[١]. وَفِي رِوَايَةٍ: «**إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ**»[٢]. وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالكُفْرِ، -أَوْ قَالَ:- عَدُوُّ اللهِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ**»[٣] يَعْنِي رَجَعَ عَلَيْهِ.

وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ» يَعْنِي فِي حُكْمِ اللهِ تَعَالَى، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ: «وَلَيْسَ كَذَلِكَ» يَعْنِي فِي حُكْمِ اللهِ تَعَالَى.

وَهَذَا هُوَ المَحْذُورُ الثَّانِي، أَعْنِي: عَوْدَ وَصْفِ الكُفْرِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ أَخُوهُ بَرِيئًا مِنْهُ، وَهُوَ مَحْذُورٌ عَظِيمٌ، يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ بِهِ؛ لِأَنَّ الغَالِبَ أَنَّ مَنْ تَسَرَّعَ بِوَصْفِ المُسْلِمِ بِالكُفْرِ كَانَ مُعْجَبًا بِعَمَلِهِ مُحْتَقِرًا لِغَيْرِهِ، فَيَكُونُ جَامِعًا بَيْنَ الإِعْجَابِ بِعَمَلِهِ الَّذِي قَدْ يُؤَدِّي إِلَى حُبُوطِهِ، وَبَيْنَ الكِبْرِ المُوجِبِ لِعَذَابِ اللهِ تَعَالَى فِي النَّارِ، كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: الكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالعَظَمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا قَذَفْتُهُ فِي النَّارِ»[٤].

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، رقم (٦١٠٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر، رقم (٦٠/ ١١١).

(٢) لفظ مسلم: كتاب الإيمان، باب حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر، رقم (٦٠).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن، رقم (٦٠٤٥)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم، رقم (٦١).

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ٤١٤)، وأبو داود: كتاب اللباس، باب ما جاء في الكبر، رقم (٤٠٩٠)، وابن ماجه:

= فَالوَاجِبُ قَبْلَ الحُكْمِ بِالتَّكْفِيرِ أَنْ يَنْظُرَ فِي أَمْرَيْنِ:

الأَمْرُ الأَوَّلُ: دَلَالَةُ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى أَنَّ هَـذَا مُكَفِّـرٌ؛ لِئَلَّا يَفْـتَرِيَ عَلَى اللهِ الكَذِبَ.

الثَّانِي: انْطِبَاقُ الحُكْمِ عَلَى الشَّخْصِ المُعَيَّنِ بِحَيْثُ تَتِمُّ شُرُوطُ التَّكْفِيرِ فِي حَقِّهِ، وَتَنْتَفِي المَوَانِعُ.

وَمِنْ أَهَمِّ الشُّرُوطِ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِمُخَالَفَتِهِ الَّتِي أَوْجَبَتْ كُفْرَهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء:١١٥] فَاشْتَرَطَ لِلعُقُوبَةِ بِالنَّارِ أَنْ تَكُونَ المُشَاقَّةُ لِلرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ أَنْ يَتَبَيَّنَ الهُدَى لَهُ.

وَلَكِنْ هَلْ يُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَى مُخَالَفَتِهِ مِنْ كُفْرٍ أَوْ غَيْرِهِ أَوْ يَكْفِي أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالمُخَالَفَةِ وَإِنْ كَانَ جَاهِلًا بِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا؟

الجَوَابُ: الثَّانِي؛ أَيْ أَنَّ مُجَرَّدَ عِلْمِهِ بِالمُخَالَفَةِ كَافٍ فِي الحُكْمِ بِمَا تَقْتَضِيهِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْجَبَ الكَفَّارَةَ عَلَى المُجَامِعِ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ[1]؛ لِعِلْمِهِ بِالمُخَالَفَةِ مَعَ جَهْلِهِ بِالكَفَّارَةِ؛ وَلِأَنَّ الزَّانِيَ المُحْصَنَ العَالِمَ بِتَحْرِيمِ الزِّنَا يُرْجَمُ وَإِنْ كَانَ جَاهِلًا بِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَى زِنَاهُ، وَرُبَّمَا لَوْ كَانَ عَالِمًا مَا زَنَا.

= كتاب الزهد، باب البراءة من الكبر والتواضع، رقم (٤١٧٤)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر، رقم (١٩٣٦)، ومسلم: كتاب الصيام، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم...، رقم (١١١١)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَمِنَ المَوَانِعِ مِنَ التَّكْفِيرِ أَنْ يُكْرَهَ عَلَى المُكَفِّرِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَـٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَـٰنِ وَلَـٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [النحل:١٠٦].

وَمِنَ المَوَانِعِ أَنْ يُغْلَقَ عَلَيْهِ فِكْرُهُ وَقَصْدُهُ، بِحَيْثُ لَا يَدْرِي مَا يَقُولُ لِشِدَّةِ فَرَحٍ، أَوْ حُزْنٍ، أَوْ غَضَبٍ، أَوْ خَوْفٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَـٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الأحزاب:٥].

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٢١٠٤) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَـلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ، فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيِسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيِسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا بِهَا قَائِمَةٌ عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي، وَأَنَا رَبُّكَ. أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الفَرَحِ».

وَمِنَ المَوَانِعِ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ لَهُ شُبْهَةُ تَأْوِيلٍ فِي الكُفْرِ، بِحَيْثُ يَظُنُّ أَنَّهُ عَلَى حَقٍّ؛ لِأَنَّ هَذَا لَمْ يَتَعَمَّدِ الإِثْمَ وَالمُخَالَفَةَ، فَيَكُونُ دَاخِلًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَـٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب:٥] وَلِأَنَّ هَذَا غَايَةُ جُهْدِهِ، فَيَكُونُ دَاخِلًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة:٢٨٦].

قَالَ فِي المُغْنِي (٨/ ١٣١): «وَإِنِ اسْتَحَلَّ قَتْلَ المَعْصُومِينَ وَأَخْذَ أَمْوَالِهِمْ بِغَيْرِ شُبْهَةٍ وَلَا تَأْوِيلٍ فَكَذَلِكَ -يَعْنِي يَكُونُ كَافِرًا- وَإِنْ كَانَ بِتَأْوِيلٍ كَالخَوَارِجِ فَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ أَكْثَرَ الفُقَهَاءِ لَمْ يَحْكُمُوا بِكُفْرِهِمْ مَعَ اسْتِحْلَالِهِمْ دِمَاءَ المُسْلِمِينَ وَأَمْوَالِهِمْ، وَفِعْلِهِمْ ذَلِكَ

= مُتَقَرِّبِينَ بِهِ إِلَى اللهِ تَعَالَى» إِلَى أَنْ قَالَ: «وَقَدْ عُرِفَ مِنْ مَذْهَبِ الخَوَارِجِ تَكْفِيرُ كَثِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَاسْتِحْلَالُ دِمَائِهِمْ، وَأَمْوَالِهِمْ، وَاعْتِقَادُهُمُ التَّقَرُّبَ بِقَتْلِهِمْ إِلَى رَبِّهِمْ، وَمَعَ هَذَا لَمْ يُحْكَمِ الفُقَهَاءُ بِكُفْرِهِمْ؛ لِتَأْوِيلِهِمْ. وَكَذَلِكَ يُخَرَّجُ فِي كُلِّ مُحَرَّمٍ اسْتُحِلَّ بِتَأْوِيلٍ مِثْلِ هَذَا».

وَفِي فَتَاوَى شَيْخِ الإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ (١٣/ ٣٠) مَجْمُوعِ ابْنِ قَاسِمٍ: «وَبِدْعَةُ الخَوَارِجِ إِنَّمَا هِيَ مِنْ سُوءِ فَهْمِهِمْ لِلْقُرْآنِ، لَمْ يَقْصِدُوا مُعَارَضَتَهُ، لَكِنْ فَهِمُوا مِنْهُ مَا لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ، فَظَنُّوا أَنَّهُ يُوجِبُ تَكْفِيرَ أَرْبَابِ الذُّنُوبِ».

وَفِي (ص:٢١٠) مِنْهُ: «فَإِنَّ الخَوَارِجَ خَالَفُوا السُّنَّةَ الَّتِي أَمَرَ القُرْآنُ بِاتِّبَاعِهَا، وَكَفَّرُوا المُؤْمِنِينَ الَّذِينَ أَمَرَ القُرْآنُ بِمُوَالَاتِهِمْ... وَصَارُوا يَتَّبِعُونَ المُتَشَابِهَ مِنَ القُرْآنِ، فَيَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةٍ مِنْهُمْ بِمَعْنَاهُ، وَلَا رُسُوخٍ فِي العِلْمِ، وَلَا اتِّبَاعٍ لِلسُّنَّةِ، وَلَا مُرَاجَعَةٍ لِجَمَاعَةِ المُسْلِمِينَ الَّذِينَ يَفْهَمُونَ القُرْآنَ».

وَقَال أَيْضًا (٢٨/ ٥١٨) مِنَ المَجْمُوعِ المَذْكُورِ: «فَإِنَّ الأَئِمَّةَ مُتَّفِقُونَ عَلَى ذَمِّ الخَوَارِجِ وَتَضْلِيلِهِمْ، وَإِنَّمَا تَنَازَعُوا فِي تَكْفِيرِهِمْ عَلَى قَوْلَيْنِ مَشْهُورَيْنِ» لَكِنَّهُ ذَكَرَ فِي (٧/ ٢١٧) «أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الصَّحَابَةِ مَنْ يُكَفِّرُهُمْ لَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَلَا غَيْرُهُ، بَلْ حَكَمُوا فِيهِمْ بِحُكْمِهِمْ فِي المُسْلِمِينَ الظَّالِمِينَ المُعْتَدِينَ، كَمَا ذُكِرَتِ الآثَارُ عَنْهُمْ بِذَلِكَ فِي غَيْرِ هَذَا المَوْضِعِ» وَفِي (٢٨/ ٥١٨) «أَنَّ هَذَا هُوَ المَنْصُوصُ عَنِ الأَئِمَّةِ كَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِ».

وَفِي (٣/ ٢٨٢) قَال: «وَالخَوَارِجُ المَارِقُونَ الَّذِينَ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقِتَالِهِمْ قَاتَلَهُمْ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَحَدُ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَاتَّفَقَ عَلَى قِتَالِهِمْ أَئِمَّةُ الدِّينِ

= مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَلَمْ يُكَفِّرْهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَغَيْرُهُمَا مِنَ الصَّحَابَةِ، بَل جعَلُوهُمْ مُسْلِمِينَ مَعَ قِتَالِهِمْ، وَلَمْ يُقَاتِلْهُمْ عَلِيٌّ حَتَّى سَفَكُوا الدَّمَ الحَرَامَ، وَأَغَارُوا عَلَى أَمْوَالِ المُسْلِمِينَ، فَقَاتَلَهُمْ لِدَفْعِ ظُلْمِهِمْ وَبَغْيِهِمْ، لَا لِأَنَّهُمْ كُفَّارٌ، وَلِهَذَا لَمْ يَسْبِ حَرِيمَهُمْ، وَلَمْ يَغْنَمْ أَمْوَالَهُمْ. وَإِذَا كَانَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ ثَبَتَ ضَلَالُهُمْ بِالنَّصِّ وَالإِجْمَاعِ لَمْ يُكَفَّرُوا مَعَ أَمْرِ اللهِ وَرَسُولِهِ ﷺ بِقِتَالِهِمْ فَكَيْفَ بِالطَّوَائِفِ المُخْتَلِفِينَ الَّذِينَ اشْتَبَهَ عَلَيْهِمُ الحَقُّ فِي مَسَائِلَ غَلِطَ فِيهَا مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ؟! فَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الطَّوَائِفِ أَنْ يُكَفِّرَ الأُخْرَى، وَلَا تَسْتَحِلَّ دَمَهَا وَمَالَهَا، وَإِنْ كَانَتْ فِيهَا بِدْعَةٌ مُحَقَّقَةٌ، فَكَيْفَ إِذَا كَانَتِ المُكَفِّرَةُ لَهَا مُبْتَدِعَةً أَيْضًا؟! وَقَدْ تَكُونُ بِدْعَةُ هَؤُلَاءِ أَغْلَظَ. وَالغَالِبُ أَنَّهُمْ جَمِيعًا جُهَّالٌ بِحَقَائِقِ مَا يَخْتَلِفُونَ فِيهِ» إِلَى أَنْ قَالَ: «وَإِذَا كَانَ المُسْلِمُ مُتَأَوِّلًا فِي القِتَالِ أَوِ التَّكْفِيرِ لَمْ يُكَفَّرْ بِذَلِكَ».

إِلَى أَنْ قَالَ فِي (ص:٢٨٨): «وَقَدِ اخْتَلَفَ العُلَمَاءُ فِي خِطَابِ اللهِ وَرَسُولِهِ هَلْ يَثْبُتُ حُكْمُهُ فِي حَقِّ العَبِيدِ قَبْلَ البَلَاغِ؟ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ فِي مَذْهَبِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ... وَالصَّحِيحُ مَا دَلَّ عَلَيْهِ القُرْآنُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:١٥] وَقَوْلِهِ: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء:١٦٥].

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ العُذْرُ مِنَ اللهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَرْسَلَ الرُّسُلَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ»[1].

(١) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول النبي ﷺ: «**لا شخص أغير من الله**»، رقم (٧٤١٦)، ومسلم: كتاب اللعان، رقم (١٤٩٩)، من حديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

كَمَا كَانَ يَظُنُّ الْمُشْرِكُونَ، خُصُوصًا إِنْ أَلْهَمَكَ اللهُ تَعَالَى مَا قَصَّ عَنْ قَوْمِ مُوسَى مَعَ صَلَاحِهِمْ وَعِلْمِهِمْ أَنَّهُمْ أَتَوْهُ قَائِلِينَ: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف:١٣٨] فَحِينَئِذٍ يَعْظُمُ خَوْفُكَ وَحِرْصُكَ عَلَى مَا يُخَلِّصُكَ مِنْ هَذَا وَأَمْثَالِهِ[١] ....

= وَالحَاصِلُ أَنَّ الجَاهِلَ مَعْذُورٌ بِمَا يَقُولُهُ أَوْ يَفْعَلُهُ مِمَّا يَكُونُ كُفْرًا، كَمَا يَكُونُ مَعْذُورًا بِمَا يَقُولُهُ أَوْ يَفْعَلُهُ مِمَّا يَكُونُ فِسْقًا، وَذَلِكَ بِالأَدِلَّةِ مِنَ الكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالِاعْتِبَارِ، وَأَقْوَالِ أَهْلِ العِلْمِ.

[١] حِينَمَا حَذَّرَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ أَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا خَوْفُ الإِنْسَانِ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ أَنْ يَظُنَّ مَا ظَنَّ هَؤُلَاءِ فِي مَعْنَى التَّوْحِيدِ أَنَّهُ هُوَ إِفْرَادُ اللهِ تَعَالَى بِالخَلْقِ وَالرِّزْقِ وَالتَّدْبِيرِ بَيَّنَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ الوَاجِبَ عَلَى الإِنْسَانِ أَنْ يَكُونَ عَلَى خَوْفٍ دَائِمًا.

ثُمَّ ذَكَرَ حَالَ القَوْمِ الَّذِينَ قَالُوا لِمُوسَى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف:١٣٨-١٣٩]. فَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ سُؤَالَهُمْ أَنْ يَجْعَلَ لَهُمْ آلِهَةً كَمَا كَانَ هَؤُلَاءِ لَهُمْ آلِهَةٌ مِنَ الجَهْلِ، فَهَذَا يُؤَدِّي إِلَى خَوْفِ الإِنْسَانِ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ أَنْ يَتِيهَ فِي الضَّلَالَاتِ وَالجَهَالَاتِ؛ حَيْثُ يَظُنُّ أَنَّ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» أَيْ: لَا خَالِقَ وَلَا رَازِقَ وَلَا مُدَبِّرَ إِلَّا اللهُ عَزَّوَجَلَّ.

وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَحَذَّرَ مِنْهُ وَقَعَ فِيهِ عَامَّةُ المُتَكَلِّمِينَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِي التَّوْحِيدِ؛ حَيْثُ قَالُوا: إِنَّ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» أَيْ: لَا مُخْتَرِعَ وَلَا قَادِرَ عَلَى الِاخْتِرَاعِ إِلَّا اللهُ، فَفَسَّرُوا هَذِهِ الكَلِمَةَ العَظِيمَةَ بِتَفْسِيرٍ بَاطِلٍ لَمْ يَفْهَمْهُ أَحَدٌ مِنَ المُسْلِمِينَ، بَلْ وَلَا غَيْرِ المُسْلِمِينَ، حَتَّى المُشْرِكُونَ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَانُوا يَعْرِفُونَ مَعْنَى هَذِهِ الكَلِمَةِ أَكْثَرَ مِمَّا يَعْرِفُهَا هَؤُلَاءِ المُتَكَلِّمُونَ.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ مِنْ حِكْمَتِهِ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا بِهَذَا التَّوْحِيدِ إِلَّا جَعَلَ لَهُ أَعْدَاءً، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا﴾[1] [الأنعام:١١٢] ....

---

[١] نَبَّهَ الْمُؤَلِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- فِي هَذِهِ الجُمْلَةِ عَلَى فَائِدَةٍ عَظِيمَةٍ حَيْثُ بَيَّنَ أَنَّ مِنْ حِكْمَةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ أَنَّهُ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا جَعَلَ لَهُ أَعْدَاءً مِنَ الإِنْسِ وَالجِنِّ، وَذَلِكَ أَنَّ وُجُودَ العَدُوِّ يُمَحِّصُ الحَقَّ وَيُبَيِّنُهُ، فَإِنَّهُ كُلَّمَا وُجِدَ الْمُعَارِضُ قَوِيَتْ حُجَّةُ الآخَرِ، وَهَذَا الَّذِي جَعَلَهُ اللهُ تَعَالَى لِلأَنْبِيَاءِ جَعَلَهُ أَيْضًا لِأَتْبَاعِهِمْ، فَكُلُّ أَتْبَاعِ الأَنْبِيَاءِ يَحْصُلُ لَهُمْ مِثْلُ مَا يَحْصُلُ لِلأَنْبِيَاءِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا﴾، وَقَالَ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ ٱلْمُجْرِمِينَ ۗ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ [الفرقان:٣١].

فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الْمُجْرِمِينَ يَعْتَدُونَ عَلَى الرُّسُلِ وَأَتْبَاعِهِمْ وَعَلَى مَا جَاؤُوا بِهِ بِأَمْرَيْنِ:

الأَوَّلُ: التَّشْكِيكُ.

الثَّانِي: العُدْوَانُ.

أَمَّا التَّشْكِيكُ فَقَالَ اللهُ تَعَالَى فِي مُقَابَلَتِهِ: ﴿وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا﴾ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُضِلَّهُ أَعْدَاءُ الأَنْبِيَاءِ.

وَأَمَّا العُدْوَانُ فَقَالَ اللهُ تَعَالَى فِي مُقَابَلَتِهِ: ﴿وَنَصِيرًا﴾ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَرْدَعَهُ أَعْدَاءُ الأَنْبِيَاءِ.

فَاللهُ تَعَالَى يَهْدِي الرُّسُلَ وَأَتْبَاعَهُمْ، وَيَنْصُرُهُمْ عَلَى أَعْدَائِهِمْ، وَلَوْ كَانُوا مِنْ أَقْوَى الأَعْدَاءِ، فَعَلَيْنَا أَنْ لَا نَيْأَسَ لِكَثْرَةِ الأَعْدَاءِ، وَقُوَّةِ مَنْ يُقَاوِمُ الحَقَّ، فَإِنَّ الحَقَّ كَمَا

وَقَدْ يَكُونُ لِأَعْدَاءِ التَّوْحِيدِ عُلُومٌ كَثِيرَةٌ وَكُتُبٌ وَحُجَجٌ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَرِحُواْ بِمَا عِندَهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ﴾[١] [غافر:٨٣].

= قَالَ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ(١):

الحَقُّ مَنْصُورٌ وَمُمْتَحَنٌ فَلَا تَعْجَبْ فَهَذِي سُنَّةُ الرَّحْمَنِ

فَلَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَيْأَسَ، بَلْ عَلَيْنَا أَنْ نُطِيلَ النَّفْسَ وَأَنْ نَنْتَظِرَ، وَسَتَكُونُ العَاقِبَةُ لِلمُتَّقِينَ، فَالأَمَلُ دَافِعٌ قَوِيٌّ لِلمُضِيِّ فِي الدَّعْوَةِ وَالسَّعْيِ فِي إِنْجَاحِهَا، كَمَا أَنَّ اليَأْسَ سَبَبٌ لِلفَشَلِ وَالتَّأَخُّرِ فِي الدَّعْوَةِ.

[١] يَعْنِي أَنَّ أَعْدَاءَ الرُّسُلِ الَّذِينَ يُجَادِلُونَهُمْ وَيُكَذِّبُونَهُمْ قَدْ يَكُونُ عِنْدَهُمْ عُلُومٌ كَثِيرَةٌ وَكُتُبٌ وَشُبُهَاتٌ يُسَمُّونَهَا «حُجَجًا» يُلَبِّسُونَ بِهَا عَلَى النَّاسِ، فَيُلْبِسُونَ الحَقَّ بِالبَاطِلِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَرِحُواْ بِمَا عِندَهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ وَهَذَا الفَرَحُ مَذْمُومٌ؛ لِأَنَّهُ فَرَحٌ بِغَيْرِ مَا يُرْضِي اللهَ، فَيَكُونُ مِنَ الفَرَحِ المَذْمُومِ.

وَأَشَارَ المُؤَلِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- بِهَذِهِ الجُمْلَةِ إِلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ نَعْرِفَ مَا عِنْدَ هَؤُلَاءِ مِنَ العُلُومِ وَالشُّبُهَاتِ مِنْ أَجْلِ أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِمْ بِسِلَاحِهِمْ، وَهَذَا مِنْ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَلِهَذَا لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى اليَمَنِ قَالَ لَهُ: «**إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ**»(٢) وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَسْتَعِدَّ لَهُمْ، وَيَعْرِفَ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الكِتَابِ حَتَّى يَرُدَّ عَلَيْهِمْ بِمَا جَاؤُوا بِهِ.

---

(١) نونية ابن القيم (ص:١٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة، باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا، رقم (١٤٩٦)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، رقم (١٩)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

إِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ، وَعَرَفْتَ أَنَّ الطَّرِيقَ إِلَى اللهِ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ أَعْدَاءٍ قَاعِدِينَ عَلَيْهِ، أَهْلِ فَصَاحَةٍ وَعِلْمٍ وَحُجَجٍ -فَالوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتَعَلَّمَ مِنْ دِينِ اللهِ مَا يَصِيرُ لَكَ سِلَاحًا تُقَاتِلُ بِهِ هَؤُلَاءِ الشَّيَاطِينَ الَّذِينَ قَالَ إِمَامُهُمْ وَمُقَدَّمُهُمْ لِرَبِّكَ عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ ۖ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ﴾[1] [الأعراف:١٦-١٧].

---

[١] إِذَا عَرَفْتَ هَذَا، أَيْ أَنَّ لِهَؤُلَاءِ الأَعْدَاءِ كُتُبًا وَعُلُومًا وَحُجَجًا يَلْبِسُونَ بِهَا الحَقَّ بِالبَاطِلِ؛ فَعَلَيْكَ أَنْ تَسْتَعِدَّ لَهُمْ، وَالِاسْتِعْدَادُ لَهُمْ يَكُونُ بِأَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مَا أَشَارَ إِلَيْهِ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بِأَنْ يَكُونَ لَدَيْكَ مِنَ الحُجَجِ الشَّرْعِيَّةِ وَالعَقْلِيَّةِ مَا تَدْفَعُ بِهِ حُجَجَ هَؤُلَاءِ وَبَاطِلَهُمْ.

الثَّانِي: أَنْ تَعْرِفَ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ البَاطِلِ حَتَّى تَرُدَّ عَلَيْهِمْ بِهِ، وَلِهَذَا قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي كِتَابِهِ (دَرْءُ تَعَارُضِ النَّقْلِ وَالعَقْلِ) قَالَ: «إِنَّهُ مَا مِنْ إِنْسَانٍ يَأْتِي بِحُجَّةٍ يَحْتَجُّ بِهَا عَلَى البَاطِلِ إِلَّا كَانَتْ حُجَّةً عَلَيْهِ وَلَيْسَتْ حُجَّةً لَهُ»(١).

وَهَذَا الأَمْرُ كَمَا قَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ فَإِنَّ الحُجَّةَ الصَّحِيحَةَ إِذَا احْتَجَّ بِهَا المُبْطِلُ عَلَى بَاطِلِهِ فَإِنَّهَا تَكُونُ حُجَّةً عَلَيْهِ وَلَيْسَتْ لَهُ، فَعَلَى مَنْ أَرَادَ أَنْ يُجَادِلَ هَؤُلَاءِ يَتَأَكَّدُ أَنْ يُلَاحِظَ هَذَيْنِ الأَمْرَيْنِ:

الأَمْرُ الأَوَّلُ: أَنْ يَفْهَمَ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ العِلْمِ حَتَّى يَرُدَّ عَلَيْهِمْ بِهِ.

وَالأَمْرُ الثَّانِي: أَنْ يَفْهَمَ الحُجَجَ الشَّرْعِيَّةَ وَالعَقْلِيَّةَ الَّتِي يَرُدُّ بِهَا عَلَى هَؤُلَاءِ.

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (١/ ١٠٩).

وَلَكِنْ إِذَا أَقْبَلْتَ عَلَى اللهِ وَأَصْغَيْتَ إِلَى حُجَجِهِ وَبَيِّنَاتِهِ فَلَا تَخَفْ وَلَا تَحْزَنْ ﴿إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [1] [النساء:٧٦]، وَالعَامِّيُّ مِنَ المُوَحِّدِينَ يَغْلِبُ أَلْفًا مِنْ عُلَمَاءِ هَؤُلَاءِ المُشْرِكِينَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [2] [الصافات:١٧٣] .....

---

[١] يُرِيدُ المُؤَلِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- أَنْ يُشَجِّعَ مَنْ أَقْبَلَ عَلَى اللهِ تَعَالَى وَعَرَفَ الحَقَّ بِأَنْ لَا يَخَافَ مِنْ حُجَجِ أَهْلِ البَاطِلِ؛ لِأَنَّهَا حُجَجٌ وَاهِيَةٌ، وَهِيَ مِنْ كَيْدِ الشَّيْطَانِ، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا﴾.

وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ القَائِلُ(١):

حُجَجٌ تَهَافَتُ كَالزُّجَاجِ تَخَالُـهَا ... حَقًّا وَكُلٌّ كَاسِرٌ مَكْسُورُ

[٢] قَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: «وَالعَامِّيُّ مِنَ المُوَحِّدِينَ يَغْلِبُ أَلْفًا مِنْ عُلَمَاءِ هَؤُلَاءِ المُشْرِكِينَ» وَاسْتَدَلَّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾.

العَامِّيُّ مِنَ المُوَحِّدِينَ؛ يَعْنِي مِنَ الَّذِينَ يُقِرُّونَ بِالتَّوْحِيدِ بِأَنْوَاعِهِ الثَّلَاثَةِ «الأُلُوهِيَّةِ، وَالرُّبُوبِيَّةِ، وَالأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» يَغْلِبُ أَلْفًا مِنْ عُلَمَاءِ المُشْرِكِينَ؛ لِأَنَّ عُلَمَاءَ هَؤُلَاءِ المُشْرِكِينَ يُوَحِّدُونَ اللهَ عَزَّوَجَلَّ تَوْحِيدًا نَاقِصًا؛ حَيْثُ إِنَّهُمْ لَا يُوَحِّدُونَهُ إِلَّا بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ فَقَطْ، وَهَذَا تَوْحِيدٌ نَاقِصٌ، لَيْسَ هُوَ تَوْحِيدًا فِي الحَقِيقَةِ، بِدَلِيلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَاتَلَ المُشْرِكِينَ الَّذِي يُوَحِّدُونَ اللهَ هَذَا التَّوْحِيدَ، وَلَمْ يَنْفَعْهُمْ هَذَا التَّوْحِيدُ، وَلَمْ تُعْصَمْ بِهِ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ.

وَالعَامِّيُّ مِنَ المُوَحِّدِينَ يُقِرُّ بِأَنْوَاعِ التَّوْحِيدِ الثَّلَاثَةِ: تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَالأُلُوهِيَّةِ، وَالأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، فَيَكُونُ خَيْرًا مِنْ هَؤُلَاءِ.

---

(١) ذكره شيخ الإسلام في درء تعارض العقل والنقل (٧/ ٣١٤).

فَجُنْدُ اللهِ هُمُ الغَالِبُونَ بِالحُجَّةِ وَاللِّسَانِ، كَمَا أَنَّهُمُ الغَالِبُونَ بِالسَّيْفِ وَالسِّنَانِ[١] وَإِنَّمَا الخَوْفُ عَلَى المُوَحِّدِ الَّذِي يَسْلُكُ الطَّرِيقَ وَلَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ[٢].

---

[١] أَشَارَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ إِلَى أَنَّ جُنْدَ اللهِ -وَهُمْ عِبَادُهُ المُؤْمِنُونَ الَّذِينَ يَنْصُرُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ- يُجَاهِدُونَ النَّاسَ بِأَمْرَيْنِ:

الأَوَّلُ: الحُجَّةُ وَالبَيَانُ، وَهَذَا بِالنِّسْبَةِ لِلْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ لَا يُظْهِرُونَ عَدَاوَةَ المُسْلِمِينَ، فَهَؤُلَاءِ يُجَاهَدُونَ بِالحُجَّةِ وَالبَيَانِ.

الثَّانِي: مَنْ يُجَاهَدُ بِالسَّيْفِ وَالسِّنَانِ، وَهُمُ المُظْهِرُونَ لِلعَدَاوَةِ، وَهُمُ الكُفَّارُ الخُلَّصُ المُعْلِنُونَ بِكُفْرِهِمْ، وَفِي هَذَا وَالَّذِي قَبْلَهُ يَقُولُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [التحريم:٩].

وَالجِهَادُ بِالحُجَّةِ وَالبَيَانِ يَكُونُ لِلكُفَّارِ الخُلَّصِ المُعْلِنِينَ لِكُفْرِهِمْ أَوَّلًا، ثُمَّ يُجَاهَدُونَ بِالسَّيْفِ ثَانِيًا، وَلَا يُجَاهَدُونَ بِالسَّيْفِ وَالسِّنَانِ إِلَّا بَعْدَ قِيَامِ الحُجَّةِ عَلَيْهِمْ.

وَالوَاجِبُ عَلَى الأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ أَنْ تُقَابِلَ كُلَّ سِلَاحٍ يُصَوَّبُ نَحْوَ الإِسْلَامِ بِمَا يُنَاسِبُهُ، فَالَّذِينَ يُحَارِبُونَ الإِسْلَامَ بِالأَفْكَارِ وَالأَقْوَالِ يَجِبُ أَنْ يُبَيَّنَ بُطْلَانُ مَا هُمْ عَلَيْهِ بِالأَدِلَّةِ النَّظَرِيَّةِ العَقْلِيَّةِ، إِضَافَةً إِلَى الأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَالَّذِينَ يُحَارِبُونَ الإِسْلَامَ مِنَ النَّاحِيَةِ الاِقْتِصَادِيَّةِ يَجِبُ أَنْ يُدَافَعُوا، بَلْ أَنْ يُهَاجَمُوا إِذَا أَمْكَنَ، بِمِثْلِ مَا يُحَارِبُونَ بِهِ الإِسْلَامَ. وَالَّذِينَ يُحَارِبُونَ الإِسْلَامَ بِالأَسْلِحَةِ يَجِبُ أَنْ يُقَاوَمُوا بِمَا يُنَاسِبُ تِلْكَ الأَسْلِحَةَ.

[٢] أَيْ أَنَّ الخَوْفَ مِنْ أَعْدَاءِ الأَنْبِيَاءِ إِنَّمَا هُوَ عَلَى المُوَحِّدِ الَّذِي يَسْلُكُ الطَّرِيقَ وَلَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ عِلْمٌ يَتَسَلَّحُ بِهِ، فَيُخْشَى أَنْ يُجَادِلَهُ أَحَدٌ مِنْ هَؤُلَاءِ

وَقَدْ مَنَّ اللهُ تَعَالَى عَلَيْنَا بِكِتَابِهِ الَّذِي جعَلَهُ: ﴿تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾[1] [النحل:٨٩] ....

= الْمُشْرِكِينَ فَتَضِيعَ حُجَّتُهُ فَيَهْلَكَ، فَلَابُدَّ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ الإِنْسَانِ عِلْمٌ يَدْفَعُ بِهِ الشُّبُهَاتِ، وَيُفْحِمُ بِهِ الخَصْمَ؛ لِأَنَّ الْمُجَادِلَ يَحْتَاجُ إِلَى أَمْرَيْنِ:

الأَوَّلُ: إِثْبَاتُ دَلِيلِ قَوْلِهِ.

الثَّانِي: إِبْطَالُ دَلِيلِ خَصْمِهِ.

وَلَا سَبِيلَ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الحَقِّ، وَمَا عَلَيْهِ خَصْمُهُ مِنَ البَاطِلِ؛ لِيَتَمَكَّنَ مِنْ دَحْضِ حُجَّتِهِ.

[١] مَنَّ اللهُ عَلَيْنَا بِكِتَابِهِ العَزِيزِ الَّذِي ﴿لَّا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت:٤٢] وَجعَلَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تِبْيَانًا أَيْ مُبَيِّنًا لِكُلِّ شَيْءٍ يَحْتَاجُهُ النَّاسُ فِي مَعَاشِهِمْ وَمَعَادِهِمْ، ثُمَّ إِنَّ تِبْيَانَ القُرْآنِ لِلأَشْيَاءِ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

الأَوَّلُ: أَنْ يُبَيِّنَ الشَّيْءَ بِعَيْنِهِ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ﴾ [المائدة:٣] وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا (٢٣) وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ﴾ [النساء:٢٣-٢٤].

فَلَا يَأْتِي صَاحِبُ بَاطِلٍ بِحُجَّةٍ إِلَّا وَفِي القُرْآنِ مَا يَنْقُضُهَا وَيُبَيِّنُ بُطْلَانَهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾[1] [الفرقان:٣٣] ....

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ التَّبَايُنُ بِالإِشَارَةِ إِلَى مَوْضِعِ البَيَانِ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [النساء:١١٣]. فَأَشَارَ اللهُ تَعَالَى إِلَى الحِكْمَةِ الَّتِي هِيَ السُّنَّةُ، فَإِنَّهَا تُبَيِّنُ القُرْآنَ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل:٤٣] وَأَيْضًا [الأنبياء:٧].

فَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّنَا نَرْجِعُ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَى أَهْلِهِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُ الذِّكْرِ بِهِ؛ وَلِهَذَا يُذْكَرُ أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ العِلْمِ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنَ النَّصَارَى يُرِيدُ الطَّعْنَ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ، وَكَانَ فِي مَطْعَمٍ، فَقَالَ لَهُ هَذَا النَّصْرَانِيُّ: أَيْنَ بَيَانُ كَيْفَ يُصْنَعُ هَذَا الطَّعَامُ؟ فَدَعَا الرَّجُلُ صَاحِبَ المَطْعَمِ وَقَالَ لَهُ: صِفْ لَنَا كَيْفَ تَصْنَعُ هَذَا الطَّعَامَ؟ فَوَصَفَهُ، فَقَالَ: هَكَذَا جَاءَ فِي القُرْآنِ، فَتَعَجَّبَ النَّصْرَانِيُّ وَقَالَ: كَيْفَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ يَقُولُ: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء:١٢]. فَبَيَّنَ لَنَا مِفْتَاحُ العِلْمِ بِالأَشْيَاءِ بِأَنْ نَسْأَلَ أَهْلَ الذِّكْرِ بِهَا، أَيْ: أَهْلَ العِلْمِ بِهِ، وَهَذَا مِنْ بَيَانِ القُرْآنِ بِلَا شَكٍّ، فَالإِحَالَةُ عَلَى مَنْ يَحْصُلُ بِهِمُ العِلْمُ هِيَ فَتْحٌ لِلْعِلْمِ.

[١] لَا يَأْتِي مُبْطِلٌ بِحُجَّةٍ عَلَى بَاطِلِهِ إِلَّا وَفِي القُرْآنِ مَا يُبَيِّنُ هَذِهِ الحُجَّةَ البَاطِلَةَ، بَلْ إِنَّ كُلَّ صَاحِبِ بَاطِلٍ اسْتَدَلَّ لِبَاطِلِهِ بِدَلِيلٍ صَحِيحٍ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَهَذَا الدَّلِيلُ يَكُونُ دَلِيلًا عَلَيْهِ، كَمَا ذَكَرَ شَيْخُ الإِسْلَامِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ «دَرْءُ تَعَارُضِ النَّقْلِ وَالعَقْلِ» أَنَّهُ مَا مِنْ صَاحِبِ بِدْعَةٍ وَبَاطِلٍ يَحْتَجُّ لِبَاطِلِهِ بِشَيْءٍ مِنَ الكِتَابِ أَوْ مِنَ السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ إِلَّا كَانَ ذَلِكَ الدَّلِيلُ دَلِيلًا عَلَيْهِ وَلَيْسَ دَلِيلًا لَهُ(١).

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (١/ ١٠٩).

قَالَ بَعْضُ المُفَسِّرِينَ: هَذِهِ الآيَةُ عَامَّةٌ فِي كُلِّ حُجَّةٍ يَأْتِي بِهَا أَهْلُ البَاطِلِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، وَأَنَا أَذْكُرُ لَكَ أَشْيَاءَ مِمَّا ذَكَرَ اللهُ فِي كِتَابِهِ جَوَابًا لِكَلَامٍ احْتَجَّ بِهِ المُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا عَلَيْنَا[١].

فَنَقُولُ: جَوَابُ أَهْلِ البَاطِلِ مِنْ طَرِيقَيْنِ: مُجْمَلٍ وَمُفَصَّلٍ.

أَمَّا المُجْمَلُ: فَهُوَ الأَمْرُ العَظِيمُ، وَالفَائِدَةُ الكَبِيرَةُ لِمَنْ عَقِلَهَا، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ

---

[١] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مُسْتَدِلًّا عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ المُوَحِّدَ سَتَكُونُ لَهُ حُجَّةٌ أَبْلَغُ وَأَبْيَنُ مِنْ حُجَّةِ غَيْرِ المُوَحِّدِ مَهْمَا بَلَغَ مِنَ الفَصَاحَةِ وَالبَيَانِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ أَيْ: لَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ يُجَادِلُونَكَ بِهِ وَيُلْبِسُونَ الحَقَّ بِالبَاطِلِ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالحَقِّ وَأَحْسَنِ تَفْسِيرًا؛ وَلِهَذَا تَجِدُ فِي القُرْآنِ كَثِيرًا مَا يُجِيبُ اللهُ تَعَالَى عَنْ أَسْئِلَةِ هَؤُلَاءِ المُشْرِكِينَ وَغَيْرِهِمْ؛ لِيُبَيِّنَ عَزَّوَجَلَّ لِلنَّاسِ الحَقَّ، وَسَيَكُونُ الحَقُّ بَيِّنًا لِكُلِّ أَحَدٍ.

وَلَكِنْ هَاهُنَا أَمْرٌ يَجِبُ التَّفَطُّنُ لَهُ، وَهُوَ: أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلإِنْسَانِ أَنْ يَدْخُلَ فِي مُجَادَلَةِ أَحَدٍ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَعْرِفَ حُجَّتَهُ، وَيَكُونَ مُسْتَعِدًّا لِدَحْرِهَا وَالجَوَابِ عَنْهَا؛ لِأَنَّهُ إِذَا دَخَلَ فِي غَيْرِ مَعْرِفَةٍ صَارَتِ العَاقِبَةُ عَلَيْهِ، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ، كَمَا أَنَّ الإِنْسَانَ لَا يَدْخُلُ فِي مَيْدَانِ المَعْرَكَةِ مَعَ العَدُوِّ إِلَّا بِسِلَاحٍ وَشَجَاعَةٍ.

ثُمَّ ذَكَرَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنَّهُ سَيَذْكُرُ فِي كِتَابِهِ هَذَا كُلَّ حُجَّةٍ أَتَى بِهَا المُشْرِكُونَ لِيَحْتَجُّوا بِهَا عَلَى شَيْخِ الإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ وَيَكْشِفُ هَذِهِ الشُّبُهَاتِ؛ لِأَنَّهَا فِي الحَقِيقَةِ لَيْسَتْ حُجَجًا، وَلَكِنَّهَا تَشْبِيهٌ وَتَلْبِيسٌ.

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾[1] [آل عمران: ٧]...

---

[١] بَيَّنَ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- أَنَّهُ سَيُجِيبُ عَلَى هَذِهِ الشُّبُهَاتِ بِجَوَابَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مُجْمَلٌ عَامٌّ صَالِحٌ لِكُلِّ شُبْهَةٍ.

الثَّانِي: مُفَصَّلٌ، وَهَكَذَا يَنْبَغِي لِأَهْلِ العِلْمِ فِي بَابِ المُنَاظَرَةِ وَالمُجَادَلَةِ أَنْ يَأْتُوا بِجَوَابٍ مُجْمَلٍ حَتَّى يَشْمَلَ مَا يَحْتَمِلُ أَنْ يُورِدَهُ المُلَبِّسُونَ المُشَبِّهُونَ، وَيَأْتِيَ بِجَوَابٍ مُفَصَّلٍ لِكُلِّ مَسْأَلَةٍ بِعَيْنِهَا، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود:١].

فَذَكَرَ فِي الجَوَابِ المُجْمَلِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أَنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ المُتَشَابِهَ هُمُ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ، كَمَا صَحَّ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ(١) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ﴾ [آل عمران:٧].

وَلِهَذَا تَجِدُ أَهْلَ الزَّيْغِ -وَالعِيَاذُ بِاللهِ- يَأْتُونَ بِالآيَاتِ المُتَشَابِهَاتِ لِيُلَبِّسُوا بِهَا عَلَى بَاطِلِهِمْ، فَيَقُولُونَ مَثَلًا: قَالَ اللهُ تَعَالَى كَذَا، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ كَذَا؟ فَكَيْفَ يَكُونُ، وَهَذَا مِثْلُ مَا حَصَلَ لِنَافِعِ بْنِ الأَزْرَقِ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا فِي مُنَاظَرَتِهِ الَّتِي ذَكَرَهَا السُّيُوطِيُّ فِي الإِتْقَانِ(٢)، وَرُبَّمَا يَكُونُ غَيْرُهُ ذَكَرَهَا وَهِيَ مُفِيدَةٌ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب منه آيات محكمات، رقم (٤٥٤٧)، ومسلم: كتاب العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن، رقم (٢٦٦٥)، من حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

(٢) الإتقان في علوم القرآن (٢/ ٦٨).

والقصة أخرجها الطبراني (١٠/ ٣٠٤-٣١٢ رقم ١٠٥٩٧).

وَقَدْ صَحَّ[1] عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَال: «**إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ فَاحْذَرُوهُمْ**».

مِثَالُ ذَلِكَ: إِذَا قَالَ لَكَ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس:٦٢]. وَأَنَّ الشَّفَاعَةَ حَقٌّ، وَأَنَّ الأَنْبِيَاءَ لَهُمْ جَاهٌ عِنْدَ اللهِ، أَوْ ذَكَرَ كَلَامًا لِلنَّبِيِّ ﷺ، يَسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى شَيْءٍ مِنْ بَاطِلِهِ، وَأَنْتَ لَا تَفْهَمُ مَعْنَى الكَلَامِ الَّذِي ذَكَرَهُ، فَجَاوِبْهُ بِقَوْلِكَ: إِنَّ اللهَ ذَكَرَ فِي كِتَابِهِ أَنَّ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ يَتْرُكُونَ الْمُحْكَمَ وَيَتَّبِعُونَ الْمُتَشَابَهَ.

---

[١] قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَال: «**إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ فَاحْذَرُوهُمْ**»(١) اسْتَدَلَّ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بِهَذَا الحَدِيثِ عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ الَّذِي يَتَّبِعُ الْمُتَشَابَهَ مِنَ القُرْآنِ أَوْ مِنَ السُّنَّةِ وَصَارَ يُلَبِّسُ بِهِ عَلَى بَاطِلِهِ -فَهَؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ سَمَّاهُمُ اللهُ وَوَصَفَهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ [آل عمران:٧] الآيَةَ، ثُمَّ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالحَذَرِ مِنْهُمْ، فَقَالَ: «احْذَرُوهُمْ» مِنْ أَنْ يُضِلُّوكُمْ عَنْ سَبِيلِ اللهِ بِاتِّبَاعِ هَذَا الْمُتَشَابَهِ، وَاحْذَرُوا طَرِيقَهُمْ أَيْضًا، فَالتَّحْذِيرُ هُنَا يَشْمَلُ التَّحْذِيرَ عَنْ طَرِيقِهِمْ وَالتَّحْذِيرَ مِنْهُمْ أَيْضًا.

ثُمَّ ضَرَبَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لَهُمْ مَثَلًا بِأَنْ يَقُولَ لَكَ الْمُشْرِكُ: أَلَيْسَ اللهُ يَقُولُ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ أَوَلَيْسَ لِلأَوْلِيَاءِ جَاهٌ عِنْدَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؟ أَوَلَيْسَتِ الشَّفَاعَةُ ثَابِتَةً بِالقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ؟ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الأَشْيَاءِ،

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب منه آيات محكمات، رقم (٤٥٤٧)، ومسلم: كتاب العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن، رقم (٢٦٦٥)، من حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

وَمَا ذَكَرْتُهُ لَكَ مِنْ أَنَّ اللهَ تَعَالَى ذَكَرَ أَنَّ المُشْرِكِينَ يُقِرُّونَ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَأَنَّ كُفْرَهُمْ بِتَعَلُّقِهِمْ عَلَى المَلَائِكَةِ وَالأَنْبِيَاءِ وَالأَوْلِيَاءِ مَعَ قَوْلِهِمْ: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس:١٨] هَذَا أَمْرٌ مُحْكَمٌ بَيِّنٌ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يُغَيِّرَ مَعْنَاهُ[١].

وَمَا ذَكَرْتَ لِي أَيُّهَا المُشْرِكُ مِنَ القُرْآنِ أَوْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ لَا أَعْرِفُ مَعْنَاهُ، وَلَكِنْ أَقْطَعُ أَنَّ كَلَامَ اللهِ لَا يَتَنَاقَضُ وَأَنَّ كَلَامَ النَّبِيِّ ﷺ لَا يُخَالِفُ كَلَامَ اللهِ[٢]. ....

= فَقُلْ: نَعَمْ، كُلُّ هَذَا حَقٌّ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِهَؤُلَاءِ الأَوْلِيَاءِ، أَوْ بِهَؤُلَاءِ الرُّسُلِ، أَوْ بِهَؤُلَاءِ الَّذِينَ عِنْدَهُمْ شَفَاعَةٌ عِنْدَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَدَعْوَاكَ أَنَّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ دَعْوَى بَاطِلَةٌ لَا يَحْتَجُّ بِهَا إِلَّا مُبْطِلٌ، وَمَا أَنْتَ إِلَّا مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ﴾ وَلَوْ أَنَّكَ رَدَدْتَ هَذَا المُتَشَابِهَ إِلَى المُحْكَمِ لَعَلِمْتَ أَنَّ هَذَا لَا دَلِيلَ لَكَ فِيهِ.

[١] ذَكَرَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ كَيْفَ نَرُدُّ المُتَشَابِهَ إِلَى المُحْكَمِ، أَنَّ المُشْرِكِينَ كَانُوا يُقِرُّونَ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَيُؤْمِنُونَ بِذَلِكَ إِيمَانًا لَا شَكَّ فِيهِ عِنْدَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ يَعْبُدُونَ المَلَائِكَةَ وَغَيْرَهُمْ، وَيَقُولُونَ: «هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللهِ» وَمَعَ هَذَا كَانُوا مُشْرِكِينَ، اسْتَبَاحَ النَّبِيُّ ﷺ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَهَذَا نَصٌّ مُحْكَمٌ لَا اشْتِبَاهَ فِيهِ، دَالٌّ عَلَى أَنَّ اللهَ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي أُلُوهِيَّتِهِ وَفِي عِبَادَتِهِ، كَمَا أَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي رُبُوبِيَّتِهِ وَمُلْكِهِ، وَأَنَّ مَنْ أَشْرَكَ بِاللهِ فِي أُلُوهِيَّتِهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ وَإِنْ وَحَّدَهُ فِي الرُّبُوبِيَّةِ.

[٢] قَوْلُهُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ «مَا ذَكَرْتَ أَيُّهَا المُشْرِكُ مِنْ كَلَامِ اللهِ تَعَالَى وَكَلَامِ رَسُولِهِ لَا أَعْرِفُ مَعْنَاهُ، وَلَكِنِّي أَعْلَمُ أَنَّ كَلَامَ اللهِ لَا يَتَنَاقَضُ، وَأَنَّ كَلَامَ النَّبِيِّ ﷺ لَا يُخَالِفُ كَلَامَ اللهِ» يُرِيدُ بِقَوْلِهِ: «لَا أَعْرِفُ مَعْنَاهُ» أَيْ: لَا أَعْرِفُ مَعْنَاهُ الَّذِي أَنْتَ تَدَّعِيهِ، وَإِنَّنِي

وَهَذَا جَوَابٌ جَيِّدٌ سَدِيدٌ[١] وَلَكِنْ لَا يَفْهَمُهُ[٢] إِلَّا مَنْ وَفَّقَهُ اللهُ، فَلَا تَسْتَهِنْ بِهِ،...

= أُنْكِرُهُ وَلَا أُقِرُّ بِهِ؛ لِأَنَّنِي أَعْلَمُ أَنَّ كَلَامَ اللهِ لَا يَتَنَاقَضُ، وَأَنَّ كَلَامَ النَّبِيِّ ﷺ لَا يُخَالِفُ كَلَامَ اللهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء:٨٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النحل:٨٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل:٤٤].

وَكَلَامُ الرَّسُولِ ﷺ لَا يُخَالِفُ كَلَامَ اللهِ، وَكَذَلِكَ كَلَامُ اللهِ لَا يُنَاقِضُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَقَدْ أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ...**»(١) إِلَى آخِرِ الحَدِيثِ، وَهَذَا كُلُّهُ يُؤَيِّدُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى لَيْسَ لَهُ شَرِيكٌ فِي الأُلُوهِيَّةِ، كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ شَرِيكٌ فِي الرُّبُوبِيَّةِ.

[١] قَوْلُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَهَذَا جَوَابٌ جَيِّدٌ سَدِيدٌ» يَعْنِي قَوْلَ الإِنْسَانِ لِخَصْمِهِ: «إِنَّ كَلَامَ اللهِ تَعَالَى لَا يَتَنَاقَضُ، وَإِنَّ كَلَامَ النَّبِيِّ ﷺ لَا يُخَالِفُ كَلَامَ اللهِ، وَأَنَّ الوَاجِبَ رَدُّ المُتَشَابِهِ إِلَى المُحْكَمِ» فَهَذَا أَجَابَ بِجَوَابٍ سَدِيدٍ، أَيْ سَادٍّ لِمَحَلِّهِ، لَا يُمْكِنُ لِأَحَدٍ أَنْ يُنَاقِضَهُ، أَوْ يَرُدَّ عَلَيْهِ مَا يَنْقُضُهُ؛ لِأَنَّهُ كَلَامٌ مُحْكَمٌ مَبْنِيٌّ عَلَى الدَّلِيلَيْنِ: السَّمْعِيِّ وَالعَقْلِيِّ، وَمَا كَانَ كَذَلِكَ فَإِنَّهُ جَوَابٌ لَا يُمْكِنُ لِأَيِّ مُبْطِلٍ أَنْ يَنْقُضَهُ.

[٢] قَوْلُهُ: «وَلَكِنْ لَا يَفْهَمُهُ...» إِلَخْ؛ يَعْنِي أَنَّ هَذَا الجَوَابَ لَا يَفْهَمُهُ إِلَّا مَنْ وَفَّقَهُ اللهُ، فَكَشَفَ عَنْهُ فِتْنَةَ الشُّبُهَاتِ وَفِتْنَةَ الشَّهَوَاتِ، ثُمَّ اسْتَدَلَّ لِذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟﴾ أَيْ: مَا يُوَفَّقُ لِلدَّفْعِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: «**بني الإسلام على خمس**»، رقم (٨)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام، رقم (١٦)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فَإِنَّهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [فصلت:٣٥].

وَأَمَّا الجَوَابُ الْمُفَصَّلُ[١] فَإِنَّ أَعْدَاءَ اللهِ لَهُمُ اعْتِرَاضَاتٌ كَثِيرَةٌ عَلَى دِينِ الرُّسُلِ يَصُدُّونَ بِهَا النَّاسَ عَنْهُ، مِنْهَا: قَوْلُهُمْ: نَحْنُ لَا نُشْرِكُ بِاللهِ بَلْ نَشْهَدُ أَنَّهُ لَا يَخْلُقُ وَلَا يَرْزُقُ وَلَا يَنْفَعُ وَلَا يَضُرُّ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا، فَضْلًا عَنْ عَبْدِ القَادِرِ أَوْ غَيْرِهِ. وَلَكِنْ أَنَا مُذْنِبٌ، وَالصَّالِحُونَ لَهُمْ جَاهٌ عِنْدَ اللهِ، وَأَطْلُبُ مِنَ اللهِ بِهِمْ.

فَجَاوِبْهُ بِمَا تَقَدَّمَ وَهُوَ: أَنَّ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُقِرُّونَ بِمَا ذَكَرْتَ، وَمُقِرُّونَ بِأَنَّ أَوْثَانَهُمْ لَا تُدَبِّرُ شَيْئًا، وَإِنَّمَا أَرَادُوا الجَاهَ وَالشَّفَاعَةَ[٢] ....

---

[١] قَوْلُهُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أَمَّا الجَوَابُ الْمُفَصَّلُ...» إِلَخْ؛ لِأَنَّ الجَوَابَ الأَوَّلَ كَانَ مُجْمَلًا، يَرُدُّ بِهِ الإِنْسَانُ عَلَى كُلِّ شُبْهَةٍ، ثُمَّ هُنَاكَ جَوَابٌ مُفَصَّلٌ، أَيْ مُمَيَّزٌ بَعْضُهُ عَنْ بَعْضٍ، بِحَيْثُ تُدْفَعُ بِهِ شُبْهَةُ كُلِّ وَاحِدٍ بِعَيْنِهَا.

فَإِذَا قَالَ لَكَ الْمُشْرِكُ: أَنَا لَا أُشْرِكُ بِاللهِ، بَلْ أَشْهَدُ أَنَّهُ لَا يَخْلُقُ، وَلَا يَرْزُقُ، وَلَا يَنْفَعُ، وَلَا يَضُرُّ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا، فَضْلًا عَمَّنْ دُونَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ سَلَّمَ، كَعَبْدِ القَادِرِ يَعْنِي ابْنَ مُوسَى الجِيلَانِيَّ -عَلَى خِلَافٍ فِي اسْمِ أَبِيهِ- كَانَ مِنْ كِبَارِ الزُّهَّادِ وَالْمُتَصَوِّفِينَ، وُلِدَ سَنَةَ (٤٧١) بِجِيلَانَ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ (٥٦١) فِي بَغْدَادَ، وَكَانَ حَنْبَلِيَّ الْمَذْهَبِ، وَهَذَا هُوَ التَّوْحِيدُ - فَهَذِهِ شُبْهَةٌ يُلَبِّسُ بِهَا، وَلَكِنَّهَا شُبْهَةٌ دَاحِضَةٌ لَا تُفِيدُهُ شَيْئًا.

[٢] قَوْلُهُ: «وَلَكِنْ أَنَا مُذْنِبٌ...» إِلَخْ؛ هَذَا بَقِيَّةُ كَلَامِ الْمُشَبِّهِ، فَأَجِبْهُ بِأَنَّ مَا ذَكَرْتَ

وَاقْرَأْ عَلَيْهِ مَا ذَكَرَ اللهُ فِي كِتَابِهِ وَوَضَّحَهُ[١].

فَإِنْ قَالَ: هَؤُلَاءِ[٢] الآيَاتُ نَزَلَتْ فِيمَنْ يَعْبُدُ الأَصْنَامَ، كَيْفَ تَجْعَلُونَ الصَّالِحِينَ مِثْلَ الأَصْنَامِ؟ أَمْ كَيْفَ تَجْعَلُونَ الأَنْبِيَاءَ أَصْنَامًا؟ فَجَاوِبْهُ بِمَا تَقَدَّمَ.

= هُوَ مَا كَانَ عَلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ وَاسْتَبَاحَ دِمَاءَهُمْ وَنِسَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَمْ يُغْنِهِمْ هَذَا التَّوْحِيدُ شَيْئًا.

[١] قَوْلُهُ: «وَاقْرَأْ عَلَيْهِ مَا ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ وَوَضَّحَهُ» يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ تَقْرَأَ عَلَيْهِ مَا ذَكَرَ اللهُ فِي كِتَابِهِ مِنْ تَوْحِيدِ الأُلُوهِيَّةِ؛ فَإِنَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَبْدَأَ فِيهِ وَأَعَادَ وَكَرَّرَ مِنْ أَجْلِ تَثْبِيتِهِ فِي قُلُوبِ النَّاسِ وَإِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ.

فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء:٢٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات:٥٦] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [آل عمران:١٨] وَقَالَ تَعَالَى ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة:١٦٣] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِيَّٰىَ فَٱعْبُدُونِ﴾ [العنكبوت:٥٦].

إِلَى غَيْرِهَا مِنَ الآيَاتِ الْكَثِيرَةِ الدَّالَّةِ عَلَى وُجُوبِ تَوْحِيدِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ فِي عِبَادَتِهِ، وَأَنْ لَا يُعْبَدَ أَحَدٌ سِوَاهُ، فَإِذَا اقْتَنَعَ بِذَلِكَ فَهَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ، وَإِنْ لَمْ يَقْتَنِعْ فَهُوَ مُكَابِرٌ مُعَانِدٌ، يَصْدُقُ عَلَيْهِ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ۚ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [النمل:١٤].

[٢] قَوْلُهُ: «فَإِنْ قَالَ: هَؤُلَاءِ» يَعْنِي: أَهْلُ الشِّرْكِ: هَذِهِ الآيَاتُ نَزَلَتْ فِي الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ الأَصْنَامَ، وَهَؤُلَاءِ الأَوْلِيَاءُ لَيْسُوا بِأَصْنَامٍ.

فَإِنَّهُ إِذًا[١] أَقَرَّ أَنَّ الكُفَّارَ يَشْهَدُونَ بِالرُّبُوبِيَّةِ كُلِّهَا للهِ، وَأَنَّهُمْ مَا أَرَادُوا مِمَّنْ قَصَدُوا إِلَّا الشَّفَاعَةَ، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ فِعْلِهِمْ وَفِعْلِهِ بِمَا ذَكَرَهُ -فَاذْكُرْ لَهُمْ أَنَّ الكُفَّارَ مِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو الأَصْنَامَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو الأَوْلِيَاءَ الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء:٥٧] وَيَدْعُونَ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ ۖ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْءَايَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾[٢] [المائدة:٧٥-٧٦].

= فَجَاوِبْهُ بِمَا تَقَدَّمَ، أَيْ: بِأَنَّ كُلَّ مَنْ عَبَدَ غَيْرَ اللهِ فَقَدْ جَعَلَ مَعْبُودَهُ وَثَنًا، فَأَيُّ فَرْقٍ بَيْنَ مَنْ عَبَدَ الأَصْنَامَ وَعَبَدَ الأَنْبِيَاءَ وَالأَوْلِيَاءَ؟ إِذْ إِنَّ الجَمِيعَ لَا يُغْنِي شَيْئًا عَنْ عَابِدِيهِ.

[١] يَقُولُ: «فَإِنَّهُ» أَيْ هَذَا القَائِلُ يَعْلَمُ أَنَّ المُشْرِكِينَ قَدْ أَقَرُّوا بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَخَالِقُهُ وَمَالِكُهُ، وَلَكِنَّهُمْ عَبَدُوا هَذِهِ الأَصْنَامَ مِنْ أَجْلِ أَنْ تُقَرِّبَهُمْ إِلَى اللهِ زُلْفَى، وَتَشْفَعَ لَهُمْ، فَقَدْ أَقَرَّ بِأَنَّ مَقْصُودَهُمْ كَمَقْصُودِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَنْفَعْهُمْ هَذَا الاِعْتِقَادُ كَمَا سَبَقَ.

[٢] قَوْلُهُ: «فَاذْكُرْ لَهُ...» إِلَخْ؛ جَوَابُ قَوْلِهِ: «فَإِنَّهُ إِذَا أَقَرَّ أَنَّ الكُفَّارَ...» إِلَخْ؛ يَعْنِي: فَاذْكُرْ لَهُ أَنَّ هَؤُلَاءِ المُشْرِكِينَ مِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو الأَصْنَامَ لِطَلَبِ الشَّفَاعَةِ كَمَا أَنْتَ كَذَلِكَ مُوَافِقٌ لَهُمْ فِي المَقْصُودِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الأَوْلِيَاءَ كَمَا أَنْتَ كَذَلِكَ مُوَافِقٌ لَهُمْ فِي المَقْصُودِ وَالمَعْبُودِ.

وَاذْكُرْ لَهُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ۝٤٠ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم ۖ بَلْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّ ۖ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ﴾[1] [سبأ:٤٠-٤١].

وَقَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ

= وَدَلِيلُ أَنَّهُمْ يَدْعُونَ الأَوْلِيَاءَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ وَكَذَلِكَ يَعْبُدُونَ الأَنْبِيَاءَ كَعِبَادَةِ النَّصَارَى المَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، وَكَذَلِكَ يَعْبُدُونَ المَلَائِكَةَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ﴾ [سبأ:٤٠] الآيَةَ.

فَتَبَيَّنَ بِذَلِكَ الجَوَابُ عَنْ تَلْبِيسِهِ بِكَوْنِ المُشْرِكِينَ يَعْبُدُونَ الأَصْنَامَ، وَهُوَ يَعْبُدُ الأَوْلِيَاءَ وَالصَّالِحِينَ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوَجْهُ الأَوَّلُ: أَنَّهُ لَا صِحَّةَ لِتَلْبِيسِهِ؛ لِأَنَّ مِنْ أُولَئِكَ المُشْرِكِينَ مَنْ يَعْبُدُ الأَوْلِيَاءَ وَالصَّالِحِينَ.

الوَجْهُ الثَّانِي: لَوْ قَدَّرْنَا أَنَّ أُولَئِكَ المُشْرِكِينَ لَا يَعْبُدُونَ إِلَّا الأَصْنَامَ فَلَا فَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ؛ لِأَنَّ الكُلَّ عَبَدَ مَنْ لَا يُغْنِي عَنْهُ شَيْئًا.

[١] قَوْلُهُ: «وَاذْكُرْ لَهُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾» الآيَتَيْنِ، هَذِهِ مَعْطُوفَةٌ عَلَى قَوْلِهِ سَابِقًا: «فَاذْكُرْ لَهُ أَنَّ الكُفَّارَ مِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو الأَصْنَامَ...» إِلَخْ؛ وَالمَقْصُودُ مِنْ هَذَا أَنْ يَتَبَيَّنَ لَهُ أَنَّ مِنَ الكُفَّارِ مَنْ يَعْبُدُ المَلَائِكَةَ، وَهُمْ مِنْ خِيَارِ خَلْقِ اللهِ وَأَوْلِيَائِهِ، فَيَبْطُلُ تَلْبِيسُهُ بِأَنَّ الفَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الكُفَّارِ أَنَّهُ هُوَ يَدْعُو الصَّالِحِينَ وَالأَوْلِيَاءَ، وَالكُفَّارُ يَعْبُدُونَ الأَصْنَامَ مِنَ الأَحْجَارِ وَنَحْوِهَا.

إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥۚ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾[١] [المائدة:١١٦].

فَقُلْ لَهُ: أَعَرَفْتَ أَنَّ اللهَ كَفَّرَ مَنْ قَصَدَ الأَصْنَامَ، وَكَفَّرَ أَيْضًا مَنْ قَصَدَ الصَّالِحِينَ، وَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟[٢].

فَإِنْ قَالَ[٣]: الكُفَّارُ يُرِيدُونَ مِنْهُمْ، وَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّ اللهَ هُوَ ....

---

[١] قَوْلُهُ: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ الآيَةَ، أَيْ: وَاذْكُرْ لَهُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى﴾ لِتُلْقِمَهُ حجَرًا فِي أَنَّ الكُفَّارَ كَانُوا يَعْبُدُونَ الأَوْلِيَاءَ وَالصَّالِحِينَ، فَلَا فَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أُولَئِكَ الكُفَّارِ.

[٢] قَوْلُهُ: «فَقُلْ لَهُ...» إِلَخ؛ أَيْ: قُلْ ذَلِكَ مُبَيِّنًا لَهُ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَفَّرَ مَنْ عَبَدَ الصَّالِحِينَ، وَمَنْ عَبَدَ الأَصْنَامَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاتَلَهُمْ عَلَى هَذَا الشِّرْكِ وَلَمْ يَنْفَعْهُمْ أَنْ كَانَ المَعْبُودُونَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ وَأَنْبِيَائِهِ.

[٣] قَوْلُهُ: «فَإِنْ قَالَ» يَعْنِي هَذَا المُشْرِكُ: الكُفَّارُ يُرِيدُونَ مِنْهُمْ، أَيْ: يُرِيدُونَ أَنْ يَنْفَعُوهُمْ أَوْ يَضُرُّوهُمْ، وَأَنَا لَا أُرِيدُ إِلَّا مِنَ اللهِ، وَالصَّالِحُونَ لَيْسَ لَهُمْ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ، وَأَنَا لَا أَعْتَقِدُ فِيهِمْ، وَلَكِنْ أَتَقَرَّبُ بِهِمْ إِلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ لِيَكُونُوا شُفَعَاءَ.

فَقُلْ لَهُ: وَكَذَلِكَ المُشْرِكُونَ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، هُمْ لَا يَعْبُدُونَ هَؤُلَاءِ الأَصْنَامَ لِاعْتِقَادِهِمْ أَنَّهَا تَنْفَعُ وَتَضُرُّ، وَلَكِنَّهُمْ يَعْبُدُونَهَا لِتُقَرِّبَهُمْ إِلَى اللهِ زُلْفَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى عَنْهُمْ: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ وَقَالَ: ﴿وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ فَتَكُونُ حَالُهُ كَحَالِ هَؤُلَاءِ المُشْرِكِينَ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ.

النَّافِعُ الضَّارُّ المُدَبِّرُ، لا أُرِيدُ إِلَّا مِنْهُ، وَالصَّالِحُونَ لَيْسَ لَهُمْ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ، وَلَكِنْ أَقْصِدُهُمْ أَرْجُو مِنَ اللهِ شَفَاعَتَهُمْ.

فَالجَوَابُ: أَنَّ هَذَا قَوْلُ الكُفَّارِ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَاقْرَأْ عَلَيْهِ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر:٣] وَقَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُونَ هَٰؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ﴾ [يونس:١٨].

وَاعْلَمْ: أَنَّ هَذِهِ الشُّبَهَ الثَّلَاثَ هِيَ أَكْبَرُ مَا عِنْدَهُمْ، فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ اللهَ وَضَّحَهَا لَنَا فِي كِتَابِهِ وَفَهِمْتَهَا فَهْمًا جَيِّدًا فَمَا بَعْدَهَا أَيْسَرُ مِنْهَا[١].

فَإِنْ قَالَ: أَنَا لَا أَعْبُدُ إِلَّا اللهَ، وَهَذَا الالْتِجَاءُ إِلَى الصَّالِحِينَ وَدُعَاؤُهُمْ لَيْسَ بِعِبَادَةٍ.

---

[١] قَوْلُهُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: وَهَذِهِ الشُّبَهُ الثَّلَاثُ:

الشُّبْهَةُ الأُولَى: قَوْلُهُمْ: «إِنَّنَا لَا نَعْبُدُ الأَصْنَامَ إِنَّمَا نَعْبُدُ الأَوْلِيَاءَ».

الشُّبْهَةُ الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُمْ: «إِنَّنَا مَا قَصَدْنَاهُمْ وَإِنَّمَا قَصَدْنَا اللهَ عَزَّوَجَلَّ فِي العِبَادَةِ».

الشُّبْهَةُ الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُمْ: «إِنَّنَا مَا عَبَدْنَاهُمْ لِيَنْفَعُونَا أَوْ يَضُرُّونَا، فَإِنَّ النَّفْعَ وَالضَّرَرَ بِيَدِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَلَكِنْ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى، فَنَحْنُ قَصَدْنَا شَفَاعَتَهُمْ بِذَلِكَ، يَعْنِي: فَنَحْنُ لَا نُشْرِكُ بِاللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى».

فَإِذَا تَبَيَّنَ لَكَ انْكِشَافُ هَذِهِ الشُّبَهِ فَانْكِشَافُ مَا بَعْدَهَا مِنَ الشُّبَهِ أَهْوَنُ وَأَيْسَرُ؛ لِأَنَّ هَذِهِ مِنْ أَقْوَى الشُّبَهِ الَّتِي يُلَبِّسُونَ بِهَا.

فَقُلْ لَهُ: أَنْتَ تُقِـرُّ أَنَّ اللهَ فَـرَضَ عَلَيْكَ إِخْلَاصَ العِبَادَةِ للهِ[١] وَهُـوَ حَقُّهُ عَلَيْكَ؟ فَإِذَا قَالَ: نَعَمْ، فَقُلْ لَهُ: بَيِّنْ لِي هَذَا الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ، وَهُوَ إِخْلَاصُ العِبَادَةِ للهِ وَحْدَهُ، وَهُوَ حَقُّهُ عَلَيْكَ، فَإِنْ كَانَ لَا يَعْرِفُ العِبَادَةَ وَلَا أَنْوَاعَهَا، فَبَيِّنْهَا لَهُ بِقَوْلِكَ: قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف:٥٥] فَإِذَا أَعْلَمْتَهُ بِهَذَا، فَقُلْ لَهُ: هَل عَلِمْتَ هَذَا عِبَادَةً للهِ؟ فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ نَعَمْ، وَالدُّعَاءُ مُخُّ العِبَادَةِ[٢].

فَقُلْ لَهُ[٣]: إِذَا أَقْرَرْتَ أَنَّهَا عِبَادَةٌ، وَدَعَوْتَ اللهَ لَيْلًا وَنَهَارًا؛ خَوْفًا وَطَمَعًا،....

---

[١] إِذَا قَالَ هَذَا الرَّجُلُ المُشَبِّهُ: أَنَا لَسْتُ أَعْبُدُهُمْ كَمَا أَعْبُدُ اللهَ عَزَّوَجَلَّ وَالِالْتِجَاءُ إِلَيْهِمْ وَدُعَاؤُهُمْ لَيْسَ بِعِبَادَةٍ فَهَذِهِ شُبْهَةٌ.

وَجَوابُهَا أَنْ تَقُولَ: إِنَّ اللهَ فَرَضَ عَلَيْكَ إِخْلَاصَ العِبَادَةِ لَهُ وَحْدَهُ. فَإِذَا قَالَ: نَعَمْ، فَاسْأَلْهُ: مَا مَعْنَى إِخْلَاصِ العِبَادَةِ لَهُ؟ فَإِمَّا أَنْ يَعْرِفَ ذَلِكَ، وَإِمَّا أَنْ لَا يَعْرِفَ، فَإِنْ كَانَ لَا يَعْرِفُ فَبَيِّنْ لَهُ ذَلِكَ؛ لِيَعْلَمَ أَنَّ دُعَاءَهُ لِلصَّالِحِينَ وَتَعَلُّقَهُ بِهِمْ عِبَادَةٌ.

[٢] قَوْلُهُ: «فَبَيِّنْهَا لَهُ» أَيْ: بَيِّنْ لَهُ أَنْوَاعَ العِبَادَةِ، فَقُلْ لَهُ: إِنَّ اللهَ يَقُولُ: ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ وَالدُّعَاءُ عِبَادَةٌ، وَإِذَا كَانَ عِبَادَةً فَإِنَّ دُعَاءَ غَيْرِ اللهِ يَكُونُ إِشْرَاكًا بِاللهِ عَزَّوَجَلَّ وَعَلَى هَذَا فَالَّذِي يَسْتَحِقُّ أَنْ يُدْعَى وَيُعْبَدَ وَيُرْجَى هُوَ اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

[٣] قَوْلُهُ: «فَقُلْ لَهُ...» إِلَخ؛ يَعْنِي: إِذَا بَيَّنْتَ أَنَّ الدُّعَاءَ عِبَادَةً وَأَقَرَّ بِهِ فَقُلْ لَهُ: أَلَسْتَ تَدْعُو اللهَ تَعَالَى فِي حَاجَةٍ، ثُمَّ تَدْعُو فِي تِلْكَ الحَاجَةِ نَفْسَهَا نَبِيًّا أَوْ غَيْرَهُ فَهَلْ أَشْرَكْتَ فِي عِبَادَةِ اللهِ غَيْرَهُ؟ فَلَابُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ؛ لِأَنَّ هَذَا لَازِمٌ لَا مَحَالَةَ، هَذَا بِالنِّسْبَةِ لِلدُّعَاءِ.

ثُمَّ دَعَوْتَ فِي تِلْكَ الحَاجَةِ نَبِيًّا أَوْ غَيْرَهُ هَلْ أَشْرَكْتَ فِي عِبَادَةِ اللهِ غَيْرَهُ؟ فَلَابُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ. فَقُلْ لَهُ: إِذَا عَلِمْتَ بِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾[١] [الكوثر:٢] وَأَطَعْتَ اللهَ وَنَحَرْتَ لَهُ، هَلْ هَذَا عِبَادَةٌ؟ فَلَابُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ.

فَقُلْ لَهُ: إِذَا نَحَرْتَ لِمَخْلُوقٍ نَبِيٍّ أَوْ جِنِّيٍّ أَوْ غَيْرِهِمَا هَلْ أَشْرَكْتَ فِي هَذِهِ العِبَادَةِ غَيْرَ اللهِ؟ فَلَابُدَّ أَنْ يُقِرَّ وَيَقُولَ: نَعَمْ.

وَقُلْ لَهُ أَيْضًا[٢]: المُشْرِكُونَ الَّذِينَ نَزَلَ فِيهِمُ القُرْآنُ هَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ المَلَائِكَةَ وَالصَّالِحِينَ وَاللَّاتَ وَغَيْرَ ذَلِكَ؟ فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ. فَقُلْ لَهُ: وَهَلْ كَانَتْ عِبَادَتُهُمْ إِيَّاهُمْ إِلَّا فِي الدُّعَاءِ وَالذَّبْحِ وَالالْتِجَاءِ وَنَحْوِ ذَلِكَ،..................

---

[١] ثُمَّ انْتَقَلَ المُؤَلِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- إِلَى نَوْعٍ آخَرَ مِنَ العِبَادَةِ وَهُوَ النَّحْرُ، قَال: فَقُلْ لَهُ: إِذَا عَلِمْتَ بِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ وَأَطَعْتَ اللهَ وَنَحَرْتَ لَهُ أَهَذَا عِبَادَةٌ؟ فَلَابُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ، فَقَدِ اعْتَرَفَ أَنَّ النَّحْرَ للهِ تَعَالَى عِبَادَةٌ، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ صَرْفُهُ لِغَيْرِ اللهِ شِرْكًا. قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مُقَرِّرًا ذَلِكَ: «فَقُلْ لَهُ: إِذَا نَحَرْتَ لِمَخْلُوقٍ...» إِلَخْ؛ وَهَذَا إِلْزَامٌ وَاضِحٌ لَا مَحِيدَ عَنْهُ.

[٢] قَوْلُهُ: «وَقُلْ لَهُ أَيْضًا: المُشْرِكُونَ...» إِلَخْ؛ انْتَقَلَ المُؤَلِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- إِلَى إِلْزَامٍ آخَرَ سَبَقَتِ الإِشَارَةُ إِلَيْهِ وَهُوَ أَنْ يُسْأَلَ هَذَا المُشَبِّهُ: هَلْ كَانَ المُشْرِكُونَ يَعْبُدُونَ المَلَائِكَةَ وَالصَّالِحِينَ وَاللَّاتَ وَغَيْرَ ذَلِكَ؟ فَلَابُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ. فَيُسْأَلُ مَرَّةً أُخْرَى: هَلْ كَانَتْ عِبَادَتُهُمْ إِلَّا فِي الدُّعَاءِ وَالذَّبْحِ وَالالْتِجَاءِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مَعَ إِقْرَارِهِمْ بِأَنَّهُمْ عَبِيدُ اللهِ وَتَحْتَ قَهْرِهِ وَأَنَّ اللهَ هُوَ الَّذِي يُدَبِّرُ الأَمْرَ، لَكِنْ دَعَوْهُمْ وَالْتَجَؤُوا إِلَيْهِمْ لِلجَاهِ وَالشَّفَاعَةِ كَمَا سَبَقَ، وَهَذَا مَا وَقَعَ فِيهِ المُشَبِّهُ تَمَامًا.

وَإِلَّا فَهُمْ مُقِرُّونَ أَنَّهُمْ عَبِيدُهُ وَتَحْتَ قَهْرِهِ، وَأَنَّ اللهَ هُوَ الَّذِي يُدَبِّرُ الأَمْرَ، وَلَكِنْ دَعَوْهُمْ وَالْتَجَؤُوا إِلَيْهِمْ لِلجَاهِ وَالشَّفَاعَةِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ جِدًّا.

فَإِنْ قَالَ: أَتُنْكِرُ شَفَاعَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَتَبْرَأُ مِنْهَا؟ فَقُلْ: لَا أُنْكِرُهَا وَلَا أَتَبَرَّأُ مِنْهَا، بَلْ هُوَ ﷺ الشَّافِعُ المُشَفَّعُ وَأَرْجُو شَفَاعَتَهُ، وَلَكِنِ الشَّفَاعَةُ كُلُّهَا للهِ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾[1] [الزمر:٤٤] وَلَا تَكُونُ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِ اللهِ كَمَا قَالَ عَزَّوَجَلَّ ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة:٢٥٥] وَلَا يَشْفَعُ فِي أَحَدٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللهُ فِيهِ[2] كَمَا قَالَ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء:٢٨]. وَهُوَ لَا يَرْضَى إِلَّا التَّوْحِيدَ، كَمَا قَالَ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران:٨٥] ....

[١] قَوْلُهُ: «فَإِنْ قَالَ» يَعْنِي: إِذَا قَالَ لَكَ المُشْرِكُ المُشَبِّهُ: هَلْ تُنْكِرُ شَفَاعَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ؟ وَهُوَ يَقُولُ هَذَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يُلْزِمَكَ بِجَوَازِ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ عَسَى أَنْ يَشْفَعَ لَكَ عِنْدَ اللهِ إِذَا دَعَوْتَهُ، فَقُلْ لَهُ: لَا أُنْكِرُ هَذِهِ الشَّفَاعَةَ وَلَا أَتَبَرَّأُ مِنْهَا، وَلَكِنِّي أَقُولُ: إِنَّ الشَّفَاعَةَ للهِ، وَمَرْجِعُهَا كُلُّهَا إِلَيْهِ، وَهُوَ الَّذِي يَأْذَنُ فِيهَا إِذَا شَاءَ، وَلِمَنْ شَاءَ؛ لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا ۖ لَّهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ﴾ [الزمر:٤٤].

[٢] قَوْلُهُ: «وَلَا تَكُونُ إِلَّا بَعْدَ إِذْنِ اللهِ...» إِلَخ؛ بَيَّنَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ الشَّفَاعَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بِشَرْطَيْنِ:

الشَّرْطُ الأَوَّلُ: أَنْ يَأْذَنَ اللهُ بِهَا؛ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾.

فَإِذَا كَانَتِ الشَّفَاعَةُ كُلُّهَا للهِ[١] وَلَا تَكُونُ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ، وَلَا يَشْفَعُ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا غَيْرُهُ فِي أَحَدٍ حَتَّى يَأْذَنَ اللهُ فِيهِ، وَلَا يَأْذَنُ إِلَّا لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ -تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ الشَّفَاعَةَ كُلَّهَا للهِ، فَاطْلُبْهَا مِنْهُ. فَأَقُولُ: اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنِي شَفَاعَتَهُ، اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ، وَأَمْثَالَ هَذَا.

فَإِنْ قَالَ[٢]: النَّبِيُّ ﷺ أُعْطِيَ الشَّفَاعَةَ وَأَنَا أَطْلُبُهُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللهُ؟ ....

= الشَّرْطُ الثَّانِي: أَنْ يَرْضَى اللهُ عَزَّوَجَلَّ عَنِ الشَّافِعِ وَالمَشْفُوعِ لَهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا﴾ [طه:١٠٩] وَلِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِۦ مُشْفِقُونَ﴾ [الأنبياء:٢٨] وَمِنَ المَعْلُومِ أَنَّ اللهَ لَا يَرْضَى إِلَّا بِالتَّوْحِيدِ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَرْضَى الكُفْرَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنكُمْ ۖ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ ۖ وَإِن تَشْكُرُوا۟ يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ [الزمر:٧]، فَإِذَا كَانَ لَا يَرْضَى الكُفْرَ فَإِنَّهُ لَا يَأْذَنُ بِالشَّفَاعَةِ لِلْكَافِرِ.

[١] قَوْلُهُ: «فَإِذَا كَانَتِ الشَّفَاعَةُ كُلُّهَا للهِ...» إِلَخْ؛ أَرَادَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنَّهُ إِذَا كَانَتِ الشَّفَاعَةُ للهِ، وَلَا تَكُونُ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَكُونُ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى وَلَا يَرْضَى إِلَّا التَّوْحِيدَ لَزِمَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ لَا تُطْلَبَ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مِنَ اللهِ تَعَالَى، لَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ شَفِّعْ فِيَّ نَبِيَّكَ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنِي شَفَاعَتَهُ، وَأَمْثَالَ ذَلِكَ.

[٢] قَوْلُهُ: «فَإِنْ قَالَ» أَيِ المُشْرِكُ الَّذِي يَدْعُو رَسُولَ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ أَعْطَى مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ الشَّفَاعَةَ فَأَنَا أَطْلُبُهَا مِنْهُ.

فَالجَوَابُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ: **الأَوَّلُ**: أَنَّ اللهَ أَعْطَاهُ الشَّفَاعَةَ، وَنَهَاكَ أَنْ تُشْرِكَ بِهِ فِي دُعَائِهِ، فَقَالَ: ﴿فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾.

فَالجَوَابُ: أَنَّ اللهَ أَعْطَاهُ الشَّفَاعَةَ وَنَهَاكَ عَنْ هَذَا، فَقَالَ: ﴿فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن:١٨] فَإِذَا كُنْتَ تَدْعُو اللهَ أَنْ يُشَفِّعَ نَبِيَّهُ فِيكَ فَأَطِعْهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾.

وَأَيْضًا فَإِنَّ الشَّفَاعَةَ أُعْطِيَهَا غَيْرُ النَّبِيِّ ﷺ، فَصَحَّ أَنَّ المَلَائِكَةَ يَشْفَعُونَ، وَالأَوْلِيَاءَ يَشْفَعُونَ[١] ....

الثَّانِي: أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْطَاهُ الشَّفَاعَةَ، وَلَكِنَّهُ ﷺ لَا يَشْفَعُ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ، وَلَا يَشْفَعُ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَاهُ اللهُ، وَمَنْ كَانَ مُشْرِكًا فَإِنَّ اللهَ لَا يَرْتَضِيهِ، فَلَا يَأْذَنُ أَنْ يَشْفَعَ لَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء:٢٨].

الثَّالِثُ: أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَعْطَى الشَّفَاعَةَ غَيْرَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وسَلَّمَ، فَالمَلَائِكَةُ يَشْفَعُونَ، وَالأَفْرَاطُ يَشْفَعُونَ، وَالأَوْلِيَاءُ يَشْفَعُونَ، فَقُلْ لَهُ: هَلْ تَطْلُبُ الشَّفَاعَةُ مِنْ كُلِّ هَؤُلَاءِ؟ فَإِنْ قَالَ: «لَا» فَقَدْ خُصِمَ، وَبَطَلَ قَوْلُهُ. وَإِنْ قَالَ: «نَعَمْ» رَجَعَ إِلَى القَوْلِ بِعِبَادَةِ الصَّالِحِينَ.

ثُمَّ إِنَّ هَذَا المُشْرِكَ المُشَبِّهَ لَيْسَ يُرِيدُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وسَلَّمَ أَنْ يَشْفَعَ لَهُ، وَلَوْ كَانَ يُرِيدُ ذَلِكَ لَقَالَ: «اللَّهُمَّ شَفِّعْ فِيَّ نَبِيَّكَ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللهِ ﷺ» وَلَكِنَّهُ يَدْعُو الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُبَاشَرَةً، وَدُعَاءُ غَيْرِ اللهِ شِرْكٌ أَكْبَرُ، مُخْرِجٌ مِنَ المِلَّةِ، فَكَيْفَ يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي يَدْعُو مَعَ اللهِ غَيْرَهُ أَنْ يَشْفَعَ لَهُ أَحَدٌ عِنْدَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ؟

[١] وَقَالَ المُؤَلِّفُ: «إِنَّ المَلَائِكَةَ يَشْفَعُونَ، وَالأَوْلِيَاءَ يَشْفَعُونَ» سَنَدُهُ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ مُطَوَّلًا، وَفِيهِ:

وَالأَفْرَاطُ يَشْفَعُونَ[١].

أَتَقُولُ: إِنَّ اللهَ أَعْطَاهُمُ الشَّفَاعَةَ فَأَطْلُبُهَا مِنْهُمْ؟

فَإِنْ قُلْتَ هَذَا رَجَعْتَ إِلَى عِبَادَةِ الصَّالِحِينَ الَّتِي ذَكَرَ اللهُ فِي كِتَابِهِ وَإِنْ قُلْتَ: «لَا» بَطَلَ قَوْلُكَ: «أَعْطَاهُ اللهُ الشَّفَاعَةَ وَأَنَا أَطْلُبُهُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللهُ».

فَإِنْ قَالَ: أَنَا لَا أُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا حَاشَا وَكَلَّا، وَلَكِنِ الِالْتِجَاءُ إِلَى الصَّالِحِينَ لَيْسَ بِشِرْكٍ.

فَقُلْ لَهُ: إِذَا كُنْتَ تُقِرُّ أَنَّ اللهَ حَرَّمَ الشِّرْكَ أَعْظَمَ مِنْ تَحْرِيمِ الزِّنَا، ....

= فَيَقُولُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: **«شَفَعَتِ المَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ المُؤْمِنُونَ»**(١) الحَدِيثَ.

[١] وَقَوْلُهُ: «وَالأَفْرَاطُ يَشْفَعُونَ» الأَفْرَاطُ هُمُ الَّذِينَ مَاتُوا قَبْلَ البُلُوغِ، وَسَنَدُهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وسَلَّمَ قَالَ: **«لَا يَمُوتُ لِمُسْلِمٍ ثَلَاثَةٌ مِنَ الوَلَدِ فَيَلِجَ النَّارَ إِلَّا تَحِلَّةَ القَسَمِ»**(٢) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ. وَلَهُ عَنْهُ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ مِنْ حَدِيثٍ آخَرَ **«لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ»**(٣).

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة، رقم (٧٤٣٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، رقم (١٨٣)، من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب فضل من مات له ولد فاحتسب، رقم (١٢٥١)، ومسلم: كتاب البر والصلة، باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه، رقم (٢٦٣٢/ ١٥٠)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب فضل من مات له ولد فاحتسب، رقم (١٢٥٠)، ومسلم: كتاب البر والصلة، باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه، رقم (٢٦٣٤)، من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

وَتُقِرُّ أَنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُهُ، فَمَا هَذَا الأَمْرُ الَّذِي حَرَّمَهُ اللهُ وَذَكَرَ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُهُ؟ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي[١].

فَقُلْ لَهُ: كَيْفَ تُبَرِّئُ نَفْسَكَ[٢] مِنَ الشِّرْكِ وَأَنْتَ لَا تَعْرِفُهُ؟ أَمْ كَيْفَ يُحَرِّمُ اللهُ عَلَيْكَ هَذَا وَيَذْكُرُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُهُ وَلَا تَسْأَلُ عَنْهُ وَلَا تَعْرِفُهُ، أَتَظُنُّ أَنَّ اللهَ يُحَرِّمُهُ وَلَا يُبَيِّنُهُ لَنَا؟!

---

[١] إِذَا قَالَ هَذَا المُشْرِكُ: «أَنَا لَا أُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا، وَالِالْتِجَاءُ إِلَى الصَّالِحِينَ لَيْسَ بِشِرْكٍ».

فَجَوَابُهُ أَنْ يُقَالَ لَهُ: أَلَسْتَ تُقِرُّ أَنَّ اللهَ حَرَّمَ الشِّرْكَ أَعْظَمَ مِنْ تَحْرِيمِ الزِّنَا، وَأَنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُهُ؟ فَمَا هَذَا الشِّرْكُ؟! فَإِنَّهُ سَوْفَ لَا يَدْرِي، وَلَا يُجِيبُ بِالصَّوَابِ، مَادَامَ يَعْتَقِدُ أَنَّ طَلَبَ الشَّفَاعَةِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَيْسَ بِشِرْكٍ فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يَعْرِفُ الشِّرْكَ الَّذِي عَظَّمَهُ اللهُ تَعَالَى، وَقَالَ فِيهِ: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان:١٣].

[٢] قَوْلُهُ: «فَقُلْ لَهُ كَيْفَ تُبَرِّئُ نَفْسَكَ...» إِلَخْ؛ يَعْنِي: إِذَا بَرَّأَ نَفْسَهُ مِنَ الشِّرْكِ بِلُجُوئِهِ إِلَى الصَّالِحِينَ، فَجَوَابُهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الأَوَّلُ: أَنْ يُقَالَ: كَيْفَ تُبَرِّئُ نَفْسَكَ مِنَ الشِّرْكِ وَأَنْتَ لَا تَعْرِفُهُ، وَهَلِ الحُكْمُ عَلَى الشَّيْءِ إِلَّا بَعْدَ تَصَوُّرِهِ؟! فَحُكْمُكَ بَرَاءَةَ نَفْسِكَ مِنَ الشِّرْكِ وَأَنْتَ لَا تَعْلَمُهُ حُكْمٌ بِلَا عِلْمٍ، فَيَكُونُ مَرْدُودًا.

الوَجْهُ الثَّانِي: أَنْ يُقَالَ: لِمَاذَا لَا تَسْأَلُ عَنِ الشِّرْكِ الَّذِي حَرَّمَهُ اللهُ تَعَالَى أَعْظَمَ مِنْ تَحْرِيمِ قَتْلِ النَّفْسِ وَالزِّنَا، وَأَوْجَبَ لِفَاعِلِهِ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الجَنَّةَ؟ أَتَظُنُّ أَنَّ اللهَ حَرَّمَهُ عَلَى عِبَادِهِ وَلَمْ يُبَيِّنْهُ لَهُمْ؟! حَاشَاهُ مِنْ ذَلِكَ.

فَإِنْ قَالَ: الشِّرْكُ عِبَادَةُ الأَصْنَامِ، وَنَحْنُ لَا نَعْبُدُ الأَصْنَامَ. فَقُلْ لَهُ: مَا مَعْنَى عِبَادَةِ الأَصْنَامِ؟ أَتَظُنُّ أَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ تِلْكَ الأَخْشَابَ وَالأَحْجَارَ تَخْلُقُ، وَتَرْزُقُ، وَتُدَبِّرُ أَمْرَ مَنْ دَعَاهَا؟ فَهَذَا يُكَذِّبُهُ القُرْآنُ[١].

وَإِنْ قَالَ[٢]: هُوَ مَنْ قَصَدَ خَشَبَةً، أَوْ حَجَرًا، أَوْ بِنْيَةً عَلَى قَبْرٍ أَوْ غَيْرِهِ، يَدْعُونَ ذَلِكَ وَيَذْبَحُونَ لَهُ، وَيَقُولُونَ: إِنَّهُ يُقَرِّبُنَا إِلَى اللهِ زُلْفَى، وَيَدْفَعُ اللهُ عَنَّا بِبَرَكَتِهِ أَوْ يُعْطِينَا بِبَرَكَتِهِ.

فَقُلْ: صَدَقْتَ، وَهَذَا هُوَ فِعْلُكُمْ عِنْدَ الأَحْجَارِ وَالأَبْنِيَةِ الَّتِي عَلَى القُبُورِ وَغَيْرِهَا، فَهَذَا أَقَرَّ أَنَّ فِعْلَهُمْ هَذَا هُوَ عِبَادَةُ الأَصْنَامِ، فَهُوَ المَطْلُوبُ.

وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا: قَوْلُكَ: «الشِّرْكُ عِبَادَةُ الأَصْنَامِ» هَلْ مُرَادُكَ أَنَّ الشِّرْكَ مَخْصُوصٌ بِهَذَا، وَأَنَّ الاعْتِمَادَ عَلَى الصَّالِحِينَ وَدُعَاءَهُمْ لَا يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ؟.........

---

[١] يَعْنِي: إِذَا قَالَ لَكَ المُشْرِكُ المُشَبِّهُ: الشِّرْكُ عِبَادَةُ الأَصْنَامِ، وَنَحْنُ لَا نَعْبُدُ الأَصْنَامَ، فَأَجِبْهُ بِجَوَابَيْنِ:

الأَوَّلُ: قُلْ لَهُ: مَا هِيَ عِبَادَةُ الأَصْنَامِ؟ أَتَظُنُّ أَنَّ مَنْ عَبَدَهَا يَعْتَقِدُ أَنَّهَا تَخْلُقُ وَتَرْزُقُ وَتُدَبِّرُ أَمْرَ مَنْ دَعَاهَا؟! فَإِنْ زَعَمَ ذَلِكَ فَقَدْ كَذَّبَ القُرْآنَ.

[٢] قَوْلُهُ: «وَإِنْ قَالَ...» إِلَخْ؛ هَذَا مُقَابِلُ قَوْلِنَا: «إِنْ زَعَمَ ذَلِكَ فَقَدْ كَذَّبَ القُرْآنَ» يَعْنِي: إِنْ قَالَ: عِبَادَةُ الأَصْنَامِ أَنْ يَقْصِدَ خَشَبَةً أَوْ حَجَرًا أَوْ بِنْيَةً عَلَى قَبْرٍ أَوْ غَيْرِهِ يَدْعُونَ ذَلِكَ، وَيَذْبَحُونَ لَهُ، وَيَقُولُونَ: إِنَّهُ يُقَرِّبُنَا إِلَى اللهِ زُلْفَى، قُلْنَا: صَدَقْتَ، وَهَذَا هُوَ فِعْلُكَ، سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ، وَعَلَيْهِ فَتَكُونُ مُشْرِكًا بِإِقْرَارِكَ عَلَى نَفْسِكَ، وَهَذَا هُوَ المَطْلُوبُ.

فَهَـذَا يَـرُدُّهُ مَا ذَكَـرَ اللهُ فِي كِتَابِـهِ مِنْ كُفْـرِ مَنْ تَعَلَّـقَ عَلَى المَلَائِكَـةِ أَوْ عِيسَى أَوِ الصَّالِحِينَ. فَلَا بُدَّ أَنْ يُقِرَّ لَكَ أَنَّ مَنْ أَشْرَكَ فِي عِبَادَةِ اللهِ أَحَدًا مِنَ الصَّالِحِينَ فَهُوَ الشِّرْكُ المَذْكُورُ فِي القُرْآنِ، وَهَذَا هُوَ المَطْلُوبُ[١].

وَسِرُّ المَسْأَلَةِ[٢]: أَنَّهُ إِذَا قَالَ: أَنَا لَا أُشْرِكُ بِاللهِ.

فَقُلْ لَهُ: وَمَا الشِّرْكُ بِاللهِ؟ فَسِّرْهُ لِي؟

فَإِنْ قَالَ[٣]: هُوَ عِبَادَةُ الأَصْنَامِ.

---

[١] قَوْلُهُ: «وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا: قَوْلُكَ: الشِّرْكُ عِبَادَةُ الأَصْنَامِ» إِلَى قَوْلِهِ: «وَهَذَا هُوَ المَطْلُوبُ» هَذَا هُوَ الجَوَابُ الثَّانِي، أَنْ يُقَالَ: هَلْ مُرَادُكَ أَنَّ الشِّرْكَ مَخْصُوصٌ بِهَذَا، وَأَنَّ الِاعْتِمَادَ عَلَى الصَّالِحِينَ، وَدُعَاءَ الصَّالِحِينَ لَا يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ؟! فَهَذَا يَرُدُّهُ القُرْآنُ، فَلَا بُدَّ أَنْ يُقِرَّ لَكَ بِأَنَّ مَنْ أَشْرَكَ فِي عِبَادَةِ أَحَدٍ مِنَ الصَّالِحِينَ فَهُوَ الشِّرْكُ المَذْكُورُ فِي القُرْآنِ، وَهَذَا هُوَ المَطْلُوبُ.

[٢] قَوْلُهُ: «وَسِرُّ المَسْأَلَةِ» يَعْنِي: «لُبُّهَا» أَنَّهُ إِذَا قَالَ: أَنَا لَا أُشْرِكُ بِاللهِ. فَاسْأَلْهُ: مَا مَعْنَى الشِّرْكِ؟ فَإِنْ قَالَ: هُوَ عِبَادَةُ الأَصْنَامِ. فَاسْأَلْهُ: مَا مَعْنَى عِبَادَةِ الأَصْنَامِ؟ ثُمَّ جَادِلْهُ عَلَى مَا سَبَقَ بَيَانُهُ.

[٣] قَوْلُهُ: «فَإِنْ قَالَ...» إِلَخْ؛ يَعْنِي: إِذَا ادَّعَى هَذَا المُشْرِكُ أَنَّهُ لَا يَعْبُدُ إِلَّا اللهَ وَحْدَهُ، فَاسْأَلْهُ: مَا مَعْنَى عِبَادَةِ اللهِ وَحْدَهُ؟ وَحِينَئِذٍ لَا يَخْلُو مِنْ ثَلَاثِ حَالَاتٍ:

الأُولَى: أَنْ يُفَسِّرَهَا بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ القُرْآنُ، فَهَذَا هُوَ المَطْلُوبُ وَالمَقْبُولُ، وَبِهِ يَتَبَيَّنُ أَنَّهُ لَمْ يُحَقِّقْ عِبَادَةَ اللهِ وَحْدَهُ؛ حَيْثُ أَشْرَكَ بِهِ.

فَقُلْ: وَمَا مَعْنَى عِبَادَةِ الأَصْنَامِ؟ فَسِّرْهَا لِي[١].

فَإِنْ قَالَ: أَنَا لَا أَعْبُدُ إِلَّا اللهَ.

فَقُلْ: مَا مَعْنَى عِبَادَةِ اللهِ؟ فَسِّرْهَا لِي.

فَإِنْ فَسَّرَهَا بِمَا بَيَّنَهُ القُرْآنُ فَهُوَ المَطْلُوبُ، وَإِنْ لَمْ يَعْرِفْهُ فَكَيْفَ يَدَّعِي شَيْئًا وَهُوَ لَا يَعْرِفُهُ؟!

وَإِنْ فَسَّرَ ذَلِكَ بِغَيْرِ مَعْنَاهُ بَيَّنْتَ لَهُ الآيَاتِ الوَاضِحَاتِ فِي مَعْنَى الشِّرْكِ بِاللهِ وَعِبَادَةِ الأَوْثَانِ، وَأَنَّهُ الَّذِي يَفْعَلُونَهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ بِعَيْنِهِ وَأَنَّ عِبَادَةَ اللهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ هِيَ الَّتِي يُنْكِرُونَ عَلَيْنَا، وَيَصِيحُونَ فِيهِ كَمَا صَاحَ إِخْوَانُهُمْ؛ حَيْثُ قَالُوا: ﴿أَجَعَلَ ٱلْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص:٥].

= الثَّانِيَةُ: أَنْ لَا يَعْرِفَ مَعْنَاهَا، فَيُقَالُ: كَيْفَ تَدَّعِي شَيْئًا وَأَنْتَ لَا تَعْرِفُهُ؟ أَمْ كَيْفَ تَحْكُمُ بِهِ لِنَفْسِكَ وَالحُكْمُ عَلَى الشَّيْءِ فَرْعٌ عَنْ تَصَوُّرِهِ؟!

الثَّالِثَةُ: أَنْ يُفَسِّرَ عِبَادَةَ اللهِ بِغَيْرِ مَعْنَاهَا، وَحِينَئِذٍ يُبَيِّنُ لَهُ خَطَأَهُ بِبَيَانِ المَعْنَى الشَّرْعِيِّ لِلشِّرْكِ وَعِبَادَةِ الأَوْثَانِ، وَأَنَّهُ الَّذِي يَفْعَلُونَهُ بِعَيْنِهِ، وَيَدَّعُونَ أَنَّهُمْ مُوَحِّدُونَ غَيْرُ مُشْرِكِينَ.

[١] يَعْنِي: وَيُبَيِّنُ لَهُ أَيْضًا أَنَّ عِبَادَةَ اللهِ وَحْدَهُ هِيَ الَّتِي يُنْكِرُونَهَا عَلَيْنَا، وَيَصْرُخُونَ بِهَا عَلَيْنَا، كَمَا فَعَلَ ذَلِكَ أَسْلَافُهُمْ حِينَ قَالُوا لِلرَّسُولِ ﷺ: ﴿أَجَعَلَ ٱلْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ۝٥ وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ ٱمْشُوا۟ وَٱصْبِرُوا۟ عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ يُرَادُ ۝٦ مَا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِى ٱلْمِلَّةِ ٱلْءَاخِرَةِ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا ٱخْتِلَٰقٌ﴾ [ص:٥-٧].

فَإِذَا عَرَفْتَ[١] أَنَّ هَذَا الَّذِي يُسَمِّيهِ الْمُشْرِكُونَ فِي زَمَانِنَا «كَبِيرَ الِاعْتِقَادِ» هُوَ الشِّرْكُ الَّذِي نَزَلَ فِيهِ الْقُرْآنُ، وَقَاتَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ عَلَيْهِ -فَاعْلَمْ أَنَّ شِرْكَ الأَوَّلِينَ أَخَفُّ مِنْ شِرْكِ أَهْلِ زَمَانِنَا بِأَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الأَوَّلِينَ لَا يُشْرِكُونَ، وَلَا يَدْعُونَ الْمَلَائِكَةَ وَالأَوْلِيَاءَ وَالأَوْثَانَ مَعَ اللهِ إِلَّا فِي الرَّخَاءِ، وَأَمَّا الشِّدَّةُ فَيُخْلِصُونَ للهِ الدُّعَاءَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِي ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّىٰكُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ كَفُورًا﴾ [الإسراء:٦٧].

وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤٠﴾ ....

[١] قَوْلُهُ: «إِذَا عَرَفْتَ» يَعْنِي: عَلِمْتَ مَعْنَى العِبَادَةِ، وَأَنَّ مَا عَلَيْهِ أُولَئِكَ الْمُشْرِكُونَ فِي زَمَنِهِ هُوَ مَا كَانَ الْمُشْرِكُونَ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ -عَرَفْتَ أَنَّ شِرْكَ هَؤُلَاءِ أَعْظَمُ مِنْ شِرْكِ الَّذِينَ قَاتَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوَجْهُ الأَوَّلُ: أَنَّ هَؤُلَاءِ يُشْرِكُونَ بِاللهِ فِي الشِّدَّةِ وَالرَّخَاءِ، وَأَمَّا أُولَئِكَ الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّمَا يُشْرِكُونَ فِي الرَّخَاءِ، وَيُخْلِصُونَ فِي حَالِ الشِّدَّةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِي ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ الآيَةَ، فَكَانُوا إِذَا رَكِبُوا فِي الفُلْكِ دَعَوُا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ، لَا يَدْعُونَ غَيْرَهُ، وَلَا يَسْأَلُونَ سِوَاهُ، ثُمَّ إِذَا أَنْجَاهُمْ إِلَى البَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ، أَوْ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ، فَهَذَا هُوَ وَجْهٌ(١).

(١) انظر الوجه الثاني (ص:٨٣).

بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴾[١] [الأنعام:٤٠-٤١].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا مَسَّ ٱلْإِنسَٰنَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُۥ مُنِيبًا إِلَيْهِ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا ۖ إِنَّكَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ﴾[٢] [الزمر:٨]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا غَشِيَهُم مَّوْجٌ كَٱلظُّلَلِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾[٣] [لقمان:٣٢].

فَمَنْ فَهِمَ هَذِهِ المَسْأَلَةَ الَّتِي وَضَّحَهَا اللهُ فِي كِتَابِهِ، وَهِيَ أَنَّ المُشْرِكِينَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُونَ اللهَ وَيَدْعُونَ غَيْرَهُ فِي الرَّخَاءِ، وَأَمَّا فِي الضَّرَّاءِ وَالشِّدَّةِ فَلَا يَدْعُونَ إِلَّا اللهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَيَنْسَوْنَ سَادَتَهُمْ[٤] ....

[١] وَهَذِهِ أَيْضًا تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا يُشْرِكُونَ فِي حَالِ الرَّخَاءِ، وَأَنَّهُمْ إِذَا أَتَاهُمْ عَذَابٌ أَوْ أَتَتْهُمُ السَّاعَةُ فَإِنَّهُمْ لا يَدْعُونَ غَيْرَ اللهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴾ فَهُمْ فِي هَذِهِ الحَالِ يَنْسَوْنَ مَا يُشْرِكُونَ، وَلَا يَدْعُونَ سِوَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

[٢] وَهَذِهِ أَيْضًا كَالآيَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَهَا، تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الإِنْسَانَ إِذَا مَسَّهُ الضُّرُّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ، وَلَكِنَّهُ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ، وَجَعَلَ للهِ أَنْدَادًا لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ... فَيُشْرِكُ فِي حَالِ الرَّخَاءِ وَيُخْلِصُ فِي حَالِ الشِّدَّةِ.

[٣] هَذِهِ أَيْضًا كَالآيَاتِ السَّابِقَةِ، تَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَؤُلَاءِ المُشْرِكِينَ إِنَّمَا يُشْرِكُونَ بِاللهِ فِي حَالِ الرَّخَاءِ، أَمَّا فِي حَالِ الشِّدَّةِ فَيَلْجَؤُونَ للهِ وَحْدَهُ.

[٤] يُبَيِّنُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ المُشْرِكِينَ فِي زَمَانِهِ أَشَدُّ شِرْكًا مِنْ مُشْرِكِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ لِأَنَّ مُشْرِكِي زَمَانِهِ يَدْعُونَ غَيْرَ اللهِ فِي الرَّخَاءِ وَفِي الشِّدَّةِ، وَأَمَّا المُشْرِكُونَ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ، فَإِنَّهُمْ يَدْعُونَ اللهَ وَيَدْعُونَ غَيْرَهُ فِي حَالِ الرَّخَاءِ، وَأَمَّا فِي حَالِ الشِّدَّةِ

تَبَيَّنَ لَهُ الفَرْقُ بَيْنَ شِرْكِ أَهْلِ زَمَانِنَا وَشِرْكِ الأَوَّلِينَ، وَلَكِنْ أَيْنَ مَنْ يَفْهَمُ قَلْبُهُ هَذِهِ المَسْأَلَةَ فَهْمًا رَاسِخًا؟! وَاللهُ المُسْتَعَانُ[١].

الأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّ الأَوَّلِينَ يَدْعُونَ مَعَ اللهِ أُنَاسًا مُقَرَّبِينَ عِنْدَ اللهِ: إِمَّا أَنْبِيَاءَ، وَإِمَّا أَوْلِيَاءَ، وَإِمَّا مَلَائِكَةً، أَوْ يَدْعُونَ أَشْجَارًا، أَوْ أَحْجَارًا مُطِيعَةً للهِ لَيْسَتْ عَاصِيَةً، وَأَهْلُ زَمَانِنَا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ أُنَاسًا مِنْ أَفْسَقِ النَّاسِ، وَالَّذِينَ يَدْعُونَهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَحْكُونَ عَنْهُمُ الفُجُورَ مِنَ الزِّنَا، وَالسَّرِقَةِ، وَتَرْكِ الصَّلَاةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ[٢].

= فَلَا يَدْعُونَ إِلَّا اللهَ عَزَّوَجَلَّ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ شِرْكَ المُشْرِكِينَ فِي زَمَانِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَعْظَمُ مِنْ شِرْكِ المُشْرِكِينَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[١] قَوْلُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «تَبَيَّنَ لَهُ الفَرْقُ...» إِلَخْ؛ هَذَا جَوَابُ قَوْلِهِ: «فَمَنْ فَهِمَ هَذِهِ المَسْأَلَةَ...» إِلَخْ؛ أَيْ تَبَيَّنَ لَهُ الفَرْقُ بَيْنَ مُشْرِكِي زَمَانِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَالمُشْرِكِينَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَنَّ شِرْكَ الأَوَّلِينَ أَخَفُّ مِنْ شِرْكِ أَهْلِ زَمَانِهِ، وَلَكِنْ أَيْنَ مَنْ يَفْهَمُ قَلْبُهُ ذَلِكَ، أَكْثَرُ النَّاسِ فِي غَفْلَةٍ عَنْ هَذَا، وَأَكْثَرُ النَّاسِ يُلْبَسُ عَلَيْهِمُ الحَقُّ بِالبَاطِلِ فَيَظُنُّونَ البَاطِلَ حَقًّا كَمَا يَظُنُّونَ الحَقَّ بَاطِلًا.

[٢] قَوْلُهُ: «الأَمْرُ الثَّانِي» أَيْ فِي بَيَانِ أَنَّ شِرْكَ الأَوَّلِينَ أَخَفُّ مِنْ شِرْكِ أَهْلِ زَمَانِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ المُشْرِكِينَ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ يَدْعُونَ أُنَاسًا مُقَرَّبِينَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، أَوْ يَدْعُونَ أَحْجَارًا أَوْ أَشْجَارًا مُطِيعَةً للهِ ذَلِيلَةً لَهُ، أَمَّا هَؤُلَاءِ -أَعْنِي المُشْرِكِينَ فِي زَمَانِهِ- فَإِنَّهُمْ يَدْعُونَ مَنْ يَحْكُونَ عَنْهُمُ الفُجُورَ وَالزِّنَا وَالسَّرِقَةَ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ مَعَاصِي اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ يَعْتَقِدُ فِي الصَّالِحِ، أَوِ الجَمَادِ الَّذِي لَا يَعْصِي اللهَ تَعَالَى أَهْوَنُ مِمَّنْ يَعْتَقِدُ فِيمَنْ يُشَاهِدُ فِسْقَهُ، وَيَشْهَدُ بِهِ. وَهَذَا ظَاهِرٌ.

وَالَّذِي يَعْتَقِدُ فِي الصَّالِحِ أَوِ الَّذِي لَا يَعْصِي مِثْلِ الخَشَبِ وَالحَجَرِ أَهْوَنُ مِمَّنْ يَعْتَقِدُ فِيمَنْ يُشَاهِدُ فِسْقَهُ وَفَسَادَهُ وَيَشْهَدُ بِهِ.

إِذَا تَحَقَّقْتَ أَنَّ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَصَحُّ عُقُولًا، وَأَخَفُّ شِرْكًا مِنْ هَؤُلَاءِ، فَاعْلَمْ أَنَّ لِهَؤُلَاءِ شُبْهَةً يُورِدُونَهَا عَلَى مَا ذَكَرْنَا، وَهِيَ مِنْ أَعْظَمِ شُبَهِهِمْ، فَأَصْغِ سَمْعَكَ لِجَوَابِهَا، وَهِيَ:

أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الَّذِينَ نَزَلَ فِيهِمُ القُرْآنُ لَا يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَيُكَذِّبُونَ الرَّسُولَ ﷺ، وَيُنْكِرُونَ البَعْثَ، وَيُكَذِّبُونَ القُرْآنَ، وَيَجْعَلُونَهُ سِحْرًا، وَنَحْنُ نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَنُصَدِّقُ القُرْآنَ، وَنُؤْمِنُ بِالبَعْثِ، وَنُصَلِّي وَنَصُومُ، فَكَيْفَ تَجْعَلُونَنَا مِثْلَ أُولَئِكَ؟[١].

فَالجَوَابُ: أَنَّهُ لَا خِلَافَ بَيْنَ العُلَمَاءِ كُلِّهِمْ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَدَّقَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي شَيْءٍ وَكَذَّبَهُ فِي شَيْءٍ أَنَّهُ كَافِرٌ لَمْ يَدْخُلْ فِي الإِسْلَامِ، وَكَذَلِكَ إِذَا آمَنَ بِبَعْضِ القُرْآنِ وَجَحَدَ بَعْضَهُ، كَمَنْ أَقَرَّ بِالتَّوْحِيدِ وَجَحَدَ وُجُوبَ الصَّلَاةِ، ....

---

[١] فِي هَذِهِ الجُمْلَةِ يُبَيِّنُ رَحِمَهُ اللَّهُ شُبْهَةً مِنْ أَعْظَمِ شُبَهِهِمْ، وَيُجِيبُ عَنْهَا، فَيَقُولُ: إِذَا تَحَقَّقْتَ أَنَّ المُشْرِكِينَ فِي عَهْدِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَصَحُّ عُقُولًا وَأَخَفُّ شِرْكًا مِنْ هَؤُلَاءِ -فَاعْلَمْ أَنَّهُمْ يُورِدُونَ شُبْهَةً؛ حَيْثُ يَقُولُونَ: إِنَّ المُشْرِكِينَ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ لَا يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَلَا يُؤْمِنُونَ بِالبَعْثِ وَلَا الحِسَابِ، وَيُكَذِّبُونَ القُرْآنَ، وَنَحْنُ -يَعْنِي مُشْرِكِي زَمَانِهِ- نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَنُصَدِّقُ القُرْآنَ، وَنُؤْمِنُ بِالبَعْثِ، وَنُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَنُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَنَصُومُ رَمَضَانَ، فَكَيْفَ تَجْعَلُونَنَا مِثْلَهُمْ؟! وَهَذِهِ شُبْهَةٌ عَظِيمَةٌ.

أَوْ أَقَرَّ بِالتَّوْحِيدِ وَالصَّلَاةِ وَجَحَدَ وُجُوبَ الزَّكَاةِ، أَوْ أَقَرَّ بِهَذَا كُلِّهِ وَجَحَدَ الصَّوْمَ، أَوْ أَقَرَّ بِهَذَا كُلِّهِ وَجَحَدَ الحَجَّ، وَلَمَّا لَمْ يَنْقَدْ أُنَاسٌ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَجِّ أَنْزَلَ اللهُ فِي حَقِّهِمْ ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[1] [آل عمران:٩٧].

---

[١] يَقُولُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إِنَّهُمْ إِذَا قَالُوا هَذَا»، يَعْنِي أَنَّهُمْ يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ... إِلَخْ؛ ، يَعْنِي: فَكَيْفَ يَكُونُونَ كُفَّارًا؟

وَجَوَابُهُ أَنْ يُقَالَ:

إِنَّ العُلَمَاءَ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ مَنْ كَفَرَ بِبَعْضِ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ وَكَذَّبَ بِهِ، فَهُوَ كَمَنْ كَذَّبَ بِالجَمِيعِ وَكَفَرَ بِهِ، وَمَنْ كَفَرَ بِنَبِيٍّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ فَهُوَ كَمَنْ كَفَرَ بِجَمِيعِ الأَنْبِيَاءِ؛ لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا﴾ [النساء:١٥٠-١٥١]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة:٨٥].

ثُمَّ ضَرَبَ المُؤَلِّفُ لِذَلِكَ أَمْثِلَةً:

المِثَالُ الأَوَّلُ: الصَّلَاةُ، فَمَنْ أَقَرَّ بِالتَّوْحِيدِ، وَأَنْكَرَ وُجُوبَ الصَّلَاةِ، فَهُوَ كَافِرٌ.

قَوْلُهُ: «أَوْ أَقَرَّ بِالتَّوْحِيدِ...» إِلَخْ؛ هَذَا هُوَ **المِثَالُ الثَّانِي**، وَهُوَ مَنْ أَقَرَّ بِالتَّوْحِيدِ وَالصَّلَاةِ وَجَحَدَ وُجُوبَ الزَّكَاةِ فَإِنَّهُ يَكُونُ كَافِرًا.

وَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا كُلِّهِ[١] وَجَحَدَ البَعْثَ كَفَرَ بِالإِجْمَاعِ، وَحَلَّ دَمُهُ وَمَالُهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾[٢] [النساء:١٥٠-١٥١].

المِثَالُ الثَّالِثُ: مَنْ أَقَرَّ بِوُجُوبِ مَا سَبَقَ وَجَحَدَ وُجُوبَ الصَّوْمِ فَإِنَّهُ يَكُونُ كَافِرًا.

المِثَالُ الرَّابِعُ: مَنْ أَقَرَّ بِذَلِكَ كُلِّهِ وَجَحَدَ وُجُوبَ الحَجِّ فَإِنَّهُ كَافِرٌ، وَاسْتَدَلَّ المُؤَلِّفُ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ﴾ يَعْنِي مَنْ كَفَرَ بِكَوْنِ الحَجِّ وَاجِبًا أَوْجَبَهُ اللهُ عَلَى عِبَادِهِ ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران:٩٧].

قَوْلُ المُؤَلِّفِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَلَمَّا لَمْ يَنْقَدْ...» إِلَخْ؛ ظَاهِرُهُ أَنَّ لِلْآيَةِ سَبَبَ نُزُولٍ هُوَ هَذَا وَلَمْ أَعْلَمْ لِمَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ دَلِيلًا.

[١] قَوْلُهُ: «وَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا كُلِّهِ» أَيْ: بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَوُجُوبِ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَالحَجِّ، لَكِنَّهُ كَذَّبَ بِالبَعْثِ -فَإِنَّهُ كَافِرٌ بِاللهِ؛ لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَن لَّن يُبْعَثُوا۟ ۚ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّى لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ۚ وَذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [التغابن:٧] وَقَدْ حَكَى المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ الإِجْمَاعَ عَلَى ذَلِكَ.

[٢] قَوْلُهُ: كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ الآيَةَ، سَبَقَ الكَلَامُ عَلَى هَذِهِ الآيَةِ، وَقَدْ سَاقَهَا المُؤَلِّفُ مُسْتَدِلًّا بِهَا عَلَى أَنَّ الإِيمَانَ بِبَعْضِ الحَقِّ دُونَ بَعْضٍ كُفْرٌ بِالجَمِيعِ كَمَا قَرَّرَهُ بِقَوْلِهِ.

فَإِذَا كَانَ اللهُ قَدْ صَرَّحَ فِي كِتَابِهِ: أَنَّ مَنْ آمَنَ بِبَعْضٍ وَكَفَرَ بِبَعْضٍ فَهُوَ الكَافِرُ حَقًّا زَالَتْ هَذِهِ الشُّبْهَةُ، وَهَذِهِ هِيَ الَّتِي ذَكَرَهَا بَعْضُ أَهْلِ الإِحْسَاءِ فِي كِتَابِهِ الَّذِي أَرْسَلَهُ إِلَيْنَا[١].

وَيُقَالُ أَيْضًا[٢]: إِذَا كُنْتَ تُقِرُّ أَنَّ مَنْ صَدَّقَ الرَّسُولَ ﷺ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَجَحَدَ وُجُوبَ الصَّلَاةِ أَنَّهُ كَافِرٌ حَلَالُ الدَّمِ ....

---

[١] لَا أَعْلَمُ عَنْ هَذَا الكِتَابِ شَيْئًا فَلْيُبْحَثْ عَنْهُ.

[٢] قَوْلُهُ: «وَيُقَالُ أَيْضًا: إِذَا كُنْتَ تُقِرُّ أَنَّ مَنْ صَدَّقَ الرَّسُولَ...» إِلَخْ؛ هَذَا جَوَابٌ ثَانٍ فَإِنَّ مَضْمُونَهُ أَنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ وَأَقْرَرْتَ بِأَنَّ مَنْ جَحَدَ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالصِّيَامَ وَالحَجَّ وَالبَعْثَ كَافِرٌ بِاللهِ العَظِيمِ، وَلَوْ أَقَرَّ بِكُلِّ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وسَلَّمَ سِوَى ذَلِكَ، فَكَيْفَ تُنْكِرُ أَنْ يَكُونَ مَنْ جَحَدَ التَّوْحِيدَ وَأَشْرَكَ بِاللهِ تَعَالَى كَافِرًا؟ إِنَّ هَذَا لِشَيْءٌ عَجِيبٌ، أَنْ تَجْعَلَ مَنْ جَحَدَ التَّوْحِيدَ مُسْلِمًا، وَمَنْ جَحَدَ وُجُوبَ هَذِهِ الأَشْيَاءِ كَافِرًا، مَعَ أَنَّ التَّوْحِيدَ هُوَ أَعْظَمُ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَهُوَ أَعَمُّ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ، فَجَمِيعُ الرُّسُلِ قَدْ أُرْسِلَتْ بِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء:٢٥] وَهُوَ أَصْلُ هَذِهِ الوَاجِبَاتِ الَّتِي يَكْفُرُ مَنْ أَنْكَرَ وُجُوبَهَا؛ إِذْ لَا تَصِحُّ إِلَّا بِهِ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ۝٦٥ بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [الزمر:٦٥-٦٦] فَإِذَا كَانَ مَنْ أَنْكَرَ وُجُوبَ الصَّلَاةِ، أَوِ الزَّكَاةِ، أَوِ الصَّوْمِ، أَوِ الحَجِّ، أَوْ أَنْكَرَ البَعْثَ كَافِرًا، فَمُنْكِرُ التَّوْحِيدِ أَشَدُّ كُفْرًا وَأَبْيَنُ وَأَظْهَرُ.

وَالمَالِ بِالإِجْمَاعِ، وَكَذَلِكَ إِذَا أَقَرَّ بِكُلِّ شَيْءٍ إِلَّا البَعْثَ، وَكَذَلِكَ لَوْ جَحَدَ وُجُوبَ صَوْمِ رَمَضَانَ وَصَدَّقَ بِذَلِكَ كُلِّهِ، لَا تَخْتَلِفُ المَذَاهِبُ فِيهِ، وَقَدْ نَطَقَ بِهِ القُرْآنُ كَمَا قَدَّمْنَا.

فَمَعْلُومٌ أَنَّ التَّوْحِيدَ هُوَ أَعْظَمُ فَرِيضَةٍ جَاءَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ أَعْظَمُ مِنَ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصَّوْمِ، وَالحَجِّ، فَكَيْفَ إِذَا جَحَدَ الإِنْسَانُ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الأُمُورِ كَفَرَ، وَلَوْ عَمِلَ بِكُلِّ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ؟ وَإِذَا جَحَدَ التَّوْحِيدَ الَّذِي هُوَ دِينُ الرُّسُلِ كُلِّهِمْ لَا يَكْفُرُ؟ سُبْحَانَ اللهِ! مَا أَعْجَبَ هَذَا الجَهْلَ!

وَيُقَالُ أَيْضًا:[١] هَؤُلَاءِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَاتَلُوا بَنِي حَنِيفَةَ، وَقَدْ أَسْلَمُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُمْ يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وسَلَّمَ، وَيُؤَذِّنُونَ وَيُصَلُّونَ.

---

[١] قَوْلُهُ: «وَيُقَالُ أَيْضًا: هَؤُلَاءِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ...» إِلَخْ؛ هَذَا جَوَابٌ ثَالِثٌ، وَمَضْمُونُهُ أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَاتَلُوا مُسَيْلِمَةَ وَأَصْحَابَهُ(١) واسْتَحَلُّوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، مَعَ أَنَّهُمْ يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَيُؤَذِّنُونَ، وَيُصَلُّونَ وَهُمْ إِنَّمَا رَفَعُوا رَجُلًا إِلَى مَرْتَبَةِ النَّبِيِّ، فَكَيْفَ بِمَنْ رَفَعَ مَخْلُوقًا إِلَى مَرْتَبَةِ جَبَّارِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، أَفَلَا يَكُونُ أَحَقَّ بِالكُفْرِ مِمَّنْ رَفَعَ مَخْلُوقًا إِلَى مَنْزِلَةِ مَخْلُوقٍ آخَرَ؟! وَهَذَا أَمْرٌ وَاضِحٌ، وَلَكِنْ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم:٥٩].

---

(١) انظر: صحيح البخاري: كتاب المغازي، باب قتل حمزة بن عبد المطلب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رقم (٤٠٧٢)، والبداية والنهاية (٩/ ٤٦٥).

فَإِنْ قَالَ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مُسَيْلِمَةَ نَبِيٌّ.

فَقُلْ: هَذَا هُوَ المَطْلُوبُ، إِذَا كَانَ مَنْ رَفَعَ رَجُلًا إِلَى رُتْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ كَفَرَ وَحَلَّ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَلَمْ تَنْفَعْهُ الشَّهَادَتَانِ وَلَا الصَّلَاةُ، فَكَيْفَ بِمَنْ رَفَعَ شَمْسَانَ أَوْ يُوسُفَ أَوْ صَحَابِيًّا أَوْ نَبِيًّا إِلَى مَرْتَبَةِ جَبَّارِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ؟! سُبْحَانَ اللهِ! مَا أَعْظَمَ شَأْنَهُ! ﴿كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم:٥٩].

وَيُقَالُ أَيْضًا[١]: الَّذِينَ حَرَّقَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالنَّارِ كُلُّهُمْ يَدَّعُونَ الإِسْلَامَ، وَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَتَعَلَّمُوا العِلْمَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَكِنِ اعْتَقَدُوا فِي عَلِيٍّ مِثْلَ الِاعْتِقَادِ فِي يُوسُفَ وَشَمْسَانَ وَأَمْثَالِهِمَا، فَكَيْفَ أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَى قَتْلِهِمْ وَكُفْرِهِمْ؟ أَتَظُنُّونَ أَنَّ الصَّحَابَةَ يُكَفِّرُونَ المُسْلِمِينَ؟! أَمْ تَظُنُّونَ أَنَّ الِاعْتِقَادَ فِي تَاجٍ وَأَمْثَالِهِ لَا يَضُرُّ وَالِاعْتِقَادَ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُكَفِّرُ؟

---

[١] قَوْلُهُ: «وَيُقَالُ أَيْضًا: إِنَّ الَّذِينَ حَرَّقَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِالنَّارِ...» إِلَخْ(١)؛ هَذَا جَوَابٌ رَابِعٌ، فَقَدْ كَانَ هَؤُلَاءِ يَدَّعُونَ الإِسْلَامَ، وَتَعَلَّمُوا مِنَ الصَّحَابَةِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَمْنَعْهُمْ هَذَا مِنَ الحُكْمِ بِكُفْرِهِمْ، وَتَحْرِيقِهِمْ بِالنَّارِ؛ لِأَنَّهُمْ قَالُوا فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: إِنَّهُ إِلَهٌ، مِثْلَ مَا يَدَّعِي هَؤُلَاءِ بِمَنْ يُؤَلِّهُونَهُمْ، كَشَمْسَانَ وَغَيْرِهِ.

فَكَيْفَ أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى قَتْلِ هَؤُلَاءِ، أَتَظُنُّونَ أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُجْمِعُونَ عَلَى قَتْلِ مَنْ لَا يَحِلُّ قَتْلُهُ، وَتَكْفِيرِ مَنْ لَيْسَ بِكَافِرٍ؟! ذَلِكَ لَا يُمْكِنُ. أَمْ تَظُنُّونَ أَنَّ الِاعْتِقَادَ فِي تَاجٍ وَأَمْثَالِهِ لَا يَضُرُّ، وَالِاعْتِقَادَ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَضُرُّ؟!

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب استتابة المرتدين، باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم، رقم (٦٩٢٢)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَيُقَالُ أَيْضًا: بَنُو عُبَيْدٍ القَدَّاحِ[١] الَّذِينَ مَلَكُوا المَغْرِبَ وَمِصْرَ فِي زَمَانِ بَنِي العَبَّاسِ كُلُّهُمْ يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيَدَّعُونَ الإِسْلَامَ، وَيُصَلُّونَ الجُمُعَةَ وَالجَمَاعَةَ، فَلَمَّا أَظْهَرُوا مُخَالَفَةَ الشَّرِيعَةِ فِي أَشْيَاءَ دُونَ مَا نَحْنُ فِيهِ أَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلَى كُفْرِهِمْ وَقِتَالِهِمْ، وَأَنَّ بِلَادَهُمْ بِلَادُ حَرْبٍ، وَغَزَاهُمُ المُسْلِمُونَ حَتَّى اسْتَنْقَذُوا مَا بِأَيْدِيهِمْ مِنْ بُلْدَانِ المُسْلِمِينَ.

وَيُقَالُ أَيْضًا[٢]: إِذَا كَانَ الأَوَّلُونَ لَمْ يَكْفُرُوا إِلَّا أَنَّهُمْ جَمَعُوا بَيْنَ ....

---

[١] قَوْلُهُ: «وَيُقَالُ أَيْضًا: بَنُو عُبَيْدٍ القَدَّاحِ...» إِلَخْ؛ هَذَا جَوَابٌ خَامِسٌ، وَهُوَ إِجْمَاعُ العُلَمَاءِ عَلَى كُفْرِ بَنِي عُبَيْدٍ القَدَّاحِ الَّذِينَ مَلَكُوا المَغْرِبَ وَمِصْرَ، وَكَانُوا يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُصَلُّونَ الجُمُعَةَ وَالجَمَاعَاتِ، وَيَدَّعُونَ أَنَّهُمْ مُسْلِمِينَ، وَلَكِنْ ذَلِكَ لَمْ يَمْنَعْهُمْ مِنْ حُكْمِ المُسْلِمِينَ عَلَيْهِمْ بِالرِّدَّةِ حِينَ أَظْهَرُوا مُخَالَفَةَ المُسْلِمِينَ فِي أَشْيَاءَ دُونَ التَّوْحِيدِ، حَتَّى قَاتَلُوهُمْ، وَاسْتَنْقَذُوا مَا بِأَيْدِيهِمْ.

[٢] قَوْلُهُ: «وَيُقَالُ أَيْضًا: إِذَا كَانَ الأَوَّلُونَ لَمْ يَكْفُرُوا إِلَّا أَنَّهُمْ...» إِلَخْ؛ هَذَا جَوَابٌ سَادِسٌ، مَضْمُونُهُ أَنَّهُ إِذَا كَانَ الأَوَّلُونَ لَمْ يَكْفُرُوا إِلَّا حِينَ جَمَعُوا جَمِيعَ أَنْوَاعِ الكُفْرِ مِنَ الشِّرْكِ وَالتَّكْذِيبِ وَالاِسْتِكْبَارِ؛ فَمَا مَعْنَى ذِكْرِ أَنْوَاعٍ مِنَ الكُفْرِ فِي «بَابِ حُكْمِ المُرْتَدِّ» كُلُّ نَوْعٍ مِنْهَا يُكَفِّرُ، حَتَّى ذَكَرُوا أَشْيَاءَ يَسِيرَةً عِنْدَ مَنْ فَعَلَهَا، مِثْلَ كَلِمَةٍ يَذْكُرُهَا بِلِسَانِهِ دُونَ قَلْبِهِ، أَوْ كَلِمَةٍ يَذْكُرُهَا عَلَى وَجْهِ المَزْحِ وَاللَّعِبِ، فَلَوْلَا أَنَّ الكُفْرَ يَحْصُلُ بِفِعْلِ نَوْعٍ مِنْهُ وَإِنْ كَانَ الفَاعِلُ مُسْتَقِيمًا فِي جَانِبٍ آخَرَ -لَمْ يَكُنْ لِذِكْرِ الأَنْوَاعِ فَائِدَةٌ.

يَقُولُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: وَمِمَّا يَدْفَعُ شُبَهَ هَؤُلَاءِ، هُمُ الفُقَهَاءُ فِي كُلِّ مَذْهَبٍ، ذَكَرُوا فِي كُتُبِهِمْ «بَابُ حُكْمِ المُرْتَدِّ» وَذَكَرُوا أَنْوَاعًا كَثِيرَةً، حَتَّى ذَكَرُوا الكَلِمَةَ يَذْكُرُهَا

الشِّرْكِ وَتَكْذِيبِ الرَّسُولِ وَالقُرْآنِ، وَإِنْكَارِ البَعْثِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَمَا مَعْنَى البَابِ الَّذِي ذَكَرَ العُلَمَاءُ فِي كُلِّ مَذْهَبٍ: «بَابُ حُكْمِ المُرْتَدِّ» وَهُوَ المُسْلِمُ الَّذِي يَكْفُرُ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، ثُمَّ ذَكَرُوا أَنْوَاعًا كَثِيرَةً، كُلُّ نَوْعٍ مِنْهَا يُكَفِّرُ وَيُحِلُّ دَمَ الرَّجُلِ وَمَالَهُ، حَتَّى إِنَّهُمْ ذَكَرُوا أَشْيَاءَ يَسِيرَةً عِنْدَ مَنْ فَعَلَهَا، مِثْلَ كَلِمَةٍ يَذْكُرُهَا بِلِسَانِهِ دُونَ قَلْبِهِ، أَوْ كَلِمَةً يَذْكُرُهَا عَلَى وَجْهِ المَزْحِ وَاللَّعِبِ.

وَيُقَالُ أَيْضًا: الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِمْ[1] ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُواْ ....

= الإِنْسَانُ بِلِسَانِهِ وَلَا يَعْتَقِدُهَا بِقَلْبِهِ، أَوْ يَذْكُرُهَا عَلَى سَبِيلِ المَزْحِ، وَمَعَ ذَلِكَ كَفَّرُوهُمْ وَأَخْرَجُوهُمْ مِنَ الإِسْلَامِ بِهَا، وَسَيَأْتِي لِذَلِكَ مَزِيدُ بَيَانٍ وَإِيضَاحٍ.

[١] قَوْلُهُ: «وَيُقَالُ أَيْضًا: الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُواْ﴾...» إِلَخْ؛ هَذَا جَوَابٌ سَابِعٌ، مَضْمُونُهُ وَاقِعَتَانِ:

الأُولَى: أَنَّ اللهَ تَعَالَى حَكَمَ بِكُفْرِ المُنَافِقِينَ الَّذِينَ قَالُوا كَلِمَةَ الكُفْرِ، مَعَ أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يُصَلُّونَ وَيُزَكُّونَ وَيَحُجُّونَ وَيُجَاهِدُونَ وَيُوَحِّدُونَ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّهُ حَكَمَ بِكُفْرِ المُنَافِقِينَ الَّذِينَ اسْتَهْزَؤُوا بِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ، وَقَالُوا: «مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلَاءِ أَرْغَبَ بُطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسُنًا، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ» يَعْنِي رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ القُرَّاءَ، فَأَنْزَلَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾(١) فَحَكَمَ بِكُفْرِهِمْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ، مَعَ أَنَّهُمْ ذَكَرُوا أَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَهْزِئُونَ وَلَمْ يَقُولُوا ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الجِدِّ، وَكَانُوا يُصَلُّونَ وَيَتَصَدَّقُونَ، ثُمَّ ذَكَرَ

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١١/ ٥٤٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٦/ ١٨٢٩).

وَلَقَدْ قَالُوا۟ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُوا۟ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ﴾ [التوبة: ٧٤]. أَمَّا سَمِعْتَ اللهَ كَفَّرَهُمْ بِكَلِمَةٍ مَعَ كَوْنِهِمْ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَيُجَاهِدُونَ مَعَهُ، وَيُصَلُّونَ، وَيُزَكُّونَ، وَيَحُجُّونَ، وَيُوَحِّدُونَ، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِم: ﴿قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦].

فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ صَرَّحَ اللهُ فِيهِمْ أَنَّهُمْ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَهُمْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكٍ قَالُوا كَلِمَةً ذَكَرُوا أَنَّهُمْ قَالُوهَا عَلَى وَجْهِ الْمَزْحِ. فَتَأَمَّلْ هَذِهِ الشُّبْهَةَ وَهِيَ قَوْلُهُمْ:

تُكَفِّرُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أُنَاسًا يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَيُصَلُّونَ وَيَصُومُونَ، ثُمَّ تَأَمَّلْ جَوَابَهَا؛ فَإِنَّهُ مِنْ أَنْفَعِ مَا فِي هَذِهِ الأَوْرَاقِ.

وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى ذَلِكَ[١] أَيْضًا مَا حَكَى اللهُ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَعَ إِسْلَامِهِمْ وَعِلْمِهِمْ وَصَلَاحِهِمْ أَنَّهُمْ قَالُوا لِمُوسَى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف:١٣٨]، وَقَوْلُ أُنَاسٍ مِنَ الصَّحَابَةِ: «اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ»..........

= المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنَّ الجَوَابَ عَلَى هَذِهِ الشُّبْهَةِ مِنْ أَنْفَعِ مَا فِي هَذِهِ الأَوْرَاقِ.

[١] قَوْلُهُ: «وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى ذَلِكَ» أَيْ: عَلَى أَنَّ الإِنْسَانَ قَدْ يَقُولُ أَوْ يَفْعَلُ مَا هُوَ كُفْرٌ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُ قَوْلُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَعَ إِسْلَامِهِمْ وَعِلْمِهِمْ وَصَلَاحِهِمْ لِمُوسَى عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف:١٣٨]، وَقَوْلُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ، قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ

فَحلَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ هَذَا نَظِيرُ قَوْلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا﴾.

وَلَكِنْ لِلمُشْرِكِينَ شُبْهَةٌ يُدْلُونَ بِهَا عِنْدَ هَذِهِ القِصَّةِ، وَهِيَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَكْفُرُوا بِذَلِكَ، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: «اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ» لَمْ يَكْفُرُوا.

فَالجَوَابُ: أَنْ نَقُولَ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ، وَلَا خِلَافَ أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَوْ فَعَلُوا ذَلِكَ لَكَفَرُوا، وَكَذَلِكَ لَا خِلَافَ فِي أَنَّ الَّذِينَ نَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ لَمْ يُطِيعُوهُ وَاتَّخَذُوا ذَاتَ أَنْوَاطٍ بَعْدَ نَهْيِهِ لَكَفَرُوا، وَهَذَا هُوَ المَطْلُوبُ.

= ءَالِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»(١) وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُوسَى وَمُحَمَّدًا عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَدْ أَنْكَرَا ذَلِكَ غَايَةَ الإِنْكَارِ، وَهَذَا هُوَ المَطْلُوبُ، فَإِنَّ هَذَيْنِ النَّبِيَّيْنِ الكَرِيمَيْنِ لَمْ يُقِرَّا أَقْوَامَهُمَا عَلَى هَذَا الطَّلَبِ الَّذِي طَلَبُوهُ، بَل أَنْكَرَاهُ.

وَقَدْ شَبَّهَ بَعْضُ المُشْرِكِينَ فِي هَذَا الدَّلِيلِ فَقَالَ: إِنَّ الصَّحَابَةَ وَبَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَكْفُرُوا بِذَلِكَ.

وَجَوَابُ هَذِهِ الشُّبْهَةِ: أَنَّ الصَّحَابَةَ وَبَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ حِينَ لَقُوا مِنَ الرَّسُولَيْنِ الكَرِيمَيْنِ إِنْكَارَ ذَلِكَ.

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢١٨)، والترمذي: كتاب الفتن، باب ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم، رقم (٢١٨٠)، من حديث أبي واقد الليثي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وَلَكِنْ هَذِهِ القِصَّةُ تُفِيدُ أَنَّ المُسْلِمَ -بَلِ العَالِمَ- قَدْ يَقَعُ فِي أَنْوَاعٍ مِنَ الشِّرْكِ، لَا يَدْرِي عَنْهَا، فَتُفِيدُ التَّعَلُّمَ وَالتَّحَرُّزَ وَمَعْرِفَةَ أَنَّ قَوْلَ الجَاهِلِ: «التَّوْحِيدُ فَهِمْنَاهُ» أَنَّ هَذَا مِنْ أَكْبَرِ الجَهْلِ وَمَكَايِدِ الشَّيْطَانِ[١].

وَتُفِيدُ أَيْضًا أَنَّ المُسْلِمَ المُجْتَهِدَ[٢] إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلَامِ كُفْرٍ وَهُوَ لَا يَدْرِي فَنُبِّهَ عَلَى ذَلِكَ فَتَابَ مِنْ سَاعَتِهِ أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ، كَمَا فَعَلَ بَنُو إِسْرَائِيلَ، وَالَّذِينَ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ.

وَتُفِيدُ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكْفُرْ[٣] فَإِنَّهُ يُغَلَّظُ عَلَيْهِ الكَلَامُ تَغْلِيظًا ....

---

[١] هَذَا شُرُوعٌ فِي بَيَانِ مَا تُفِيدُهُ هَذِهِ القِصَّةُ -أَعْنِي قِصَّةَ الأَنْوَاطِ وَبَنِي إِسْرَائِيلَ- مِنَ الفَوَائِدِ:

الفَائِدَةُ الأُولَى: أَنَّ الإِنْسَانَ وَإِنْ كَانَ عَالِمًا قَدْ يَخْفَى عَلَيْهِ بَعْضُ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ، وَهَذَا يُوجِبُ عَلَى الإِنْسَانِ أَنْ يَتَعَلَّمَ وَيَعْرِفَ حَتَّى لَا يَقَعَ فِي الشِّرْكِ وَهُوَ لَا يَدْرِي، وَأَنَّهُ إِذَا قَالَ: «أَنَا أَعْرِفُ الشِّرْكَ» وَهُوَ لَا يَعْرِفُ كَانَ ذَلِكَ مِنْ أَخْطَرِ مَا يَكُونُ عَلَى العَبْدِ؛ لِأَنَّ هَذَا جَهْلٌ مُرَكَّبٌ، وَالجَهْلُ المُرَكَّبُ شَرٌّ مِنَ الجَهْلِ البَسِيطِ؛ لِأَنَّ الجَاهِلَ جَهْلًا بَسِيطًا يَتَعَلَّمُ وَيَنْتَفِعُ بِعِلْمِهِ، وَأَمَّا الجَاهِلُ جَهْلًا مُرَكَّبًا فَإِنَّهُ يَظُنُّ نَفْسَهُ عَالِمًا وَهُوَ جَاهِلٌ، فَيَسْتَمِرُّ فِيمَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ العَمَلِ المُخَالِفِ لِلشَّرِيعَةِ.

[٢] قَوْلُهُ: «وَيُفِيدُ أَيْضًا أَنَّ المُسْلِمَ المُجْتَهِدَ...» إِلَخْ؛ هَذِهِ هِيَ الفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ، أَنَّ المُسْلِمَ إِذَا قَالَ مَا يَقْتَضِي الكُفْرَ جَاهِلًا بِذَلِكَ ثُمَّ نُبِّهَ فَانْتَبَهَ وَتَابَ فِي الحَالِ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَضُرُّهُ؛ لِأَنَّهُ مَعْذُورٌ بِجَهْلِهِ، وَلَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا، أَمَّا لَوِ اسْتَمَرَّ عَلَى مَا عَلِمَهُ مِنَ الكُفْرِ فَإِنَّهُ يُحْكَمُ بِمَا تَقْتَضِيهِ حَالُهُ.

[٣] قَوْلُهُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَتُفِيدُ أَيْضًا أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكْفُرْ...» إِلَخْ؛ هَذِهِ هِيَ الفَائِدَةُ الثَّالِثَةُ،

شَدِيدًا كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَلِلْمُشْرِكِينَ شُبْهَةٌ أُخْرَى[1] يَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ ....

= أَنَّ الإِنْسَانَ وَإِنْ كَانَ لَا يَدْرِي عَنِ الشَّيْءِ إِذَا طَلَبَ مَا يَكُونُ بِهِ الكُفْرُ فَإِنَّهُ يُغَلَّظُ عَلَيْهِ تَغْلِيظًا شَدِيدًا؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وسَلَّمَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ(١): «**اللهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ**» وَهَذَا إِنْكَارٌ ظَاهِرٌ.

[١] قَوْلُهُ: «وَلِلْمُشْرِكِينَ شُبْهَةٌ أُخْرَى...» إِلَخْ؛ يَعْنِي: لِلْمُشْرِكِينَ الْمُشَبِّهِينَ شُبْهَةٌ أُخْرَى مَعَ مَا سَبَقَ مِنَ الشُّبُهَاتِ، وَهِيَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وسَلَّمَ أَنْكَرَ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَتْلَ الرَّجُلِ بَعْدَ أَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» فَقَالَ: «**أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ أَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**» وَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أُسَامَةَ حَتَّى قَالَ أُسَامَةُ: «تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ بَعْدُ»(٢) وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وسَلَّمَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**»(٣) وَأَمْثَالُ ذَلِكَ مِنَ الأَحَادِيثِ الَّتِي يَسْتَدِلُّونَ بِهَا عَلَى أَنَّ مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» لَا يَكْفُرُ وَلَا يُقْتَلُ وَإِنْ كَانَ عَلَى الشِّرْكِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، وَهَذَا مِنَ الجَهْلِ العَظِيمِ، فَلَيْسَ قَوْلُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» مُنْجِيًا مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمُخَلِّصًا لِلإِنْسَانِ مِنَ الشِّرْكِ إِذَا كَانَ يُشْرِكُ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى.

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢١٨)، والترمذي: كتاب الفتن، باب ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم، رقم (٢١٨٠)، من حديث أبي واقد الليثي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. بدون الزيادة الأخيرة.
قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات، رقم (٤٢٦٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله، رقم (٩٦)، من حديث أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، رقم (١٣٩٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله، رقم (٢٠)، من حديث أبي هريرة.

أَنْكَرَ عَلَى أُسَامَةَ قَتْلَ مَنْ قَالَ: « لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» وَأَحَادِيثُ أُخْرَى فِي الكَفِّ عَمَّنْ قَالَهَا. وَمُرَادُ هَؤُلَاءِ الجَهَلَةِ أَنَّ مَنْ قَالَهَا لَا يَكْفُرُ، وَلَا يُقْتَلُ وَلَوْ فَعَلَ مَا فَعَلَ.

فَيُقَالُ لِهَؤُلَاءِ المُشْرِكِينَ الجُهَّالِ: مَعْلُومٌ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاتَلَ اليَهُودَ وَسَبَاهُمْ وَهُمْ يَقُولُونَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ أَصْحَابَ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاتَلُوا بَنِي حَنِيفَةَ وَهُمْ يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُصَلُّونَ، وَيَدَّعُونَ الإِسْلَامَ، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ حَرَّقَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِالنَّارِ[١].

---

[١] قَوْلُهُ: «فَيُقَالُ لِهَؤُلَاءِ المُشْرِكِينَ الجُهَّالِ...» إِلَخْ؛ هَذَا جَوَابُ الشُّبْهَةِ الَّتِي أَوْرَدَهَا هَؤُلَاءِ الجُهَّالِ فِيمَا سَبَقَ.

وَجَوَابُهَا بِمَا يَلِي:

أَوَّلًا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وسَلَّمَ قَاتَلَ اليَهُودَ وَسَبَاهُمْ وَهُمْ يَقُولُونَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ».

ثَانِيًا: أَنَّ الصَّحَابَةَ قَاتَلُوا بَنِي حَنِيفَةَ(١) وَهُمْ يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُصَلُّونَ، وَيَدَّعُونَ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ.

ثَالِثًا: أَنَّ الَّذِينَ حَرَّقَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانُوا يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

---

(١) انظر: البداية والنهاية (٩/ ٤٦٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب استتابة المرتدين، باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم، رقم (٦٩٢٢)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَهَؤُلَاءِ الجَهَلَةُ مُقِرُّونَ أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ البَعْثَ كَفَرَ وَقُتِلَ، وَلَوْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» وَأَنَّ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنْ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ كَفَرَ وَقُتِلَ وَلَوْ قَالَهَا. فَكَيْفَ لَا تَنْفَعُهُ إِذَا جَحَدَ فَرْعًا مِنَ الفُرُوعِ، وَتَنْفَعُهُ إِذَا جَحَدَ التَّوْحِيدَ الَّذِي هُوَ أَصْلُ دِينِ الرُّسُلِ وَرَأْسُهُ؟![١].

وَلَكِنْ أَعْدَاءُ اللهِ مَا فَهِمُوا مَعْنَى الأَحَادِيثِ: فَأَمَّا حَدِيثُ أُسَامَةَ فَإِنَّهُ قَتَلَ رَجُلًا ادَّعَى الإِسْلَامَ بِسَبَبِ أَنَّهُ ظَنَّ أَنَّهُ مَا ادَّعَى الإِسْلَامَ إِلَّا خَوْفًا عَلَى دَمِهِ وَمَالِهِ، وَالرَّجُلُ إِذَا أَظْهَرَ الإِسْلَامَ وَجَبَ الكَفُّ عَنْهُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ مِنْهُ مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ، وَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ﴾ [النساء:٩٤] أَيْ: فَتَثَبَّتُوا، فَالآيَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ الكَفُّ عَنْهُ وَالتَّثَبُّتُ، فَإِذَا تَبَيَّنَ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ مَا يُخَالِفُ الإِسْلَامَ قُتِلَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَتَبَيَّنُواْ﴾ وَلَوْ كَانَ لَا يُقْتَلُ إِذَا قَالَهَا لَمْ يَكُنْ لِلتَّثَبُّتِ مَعْنًى[٢].

---

[١] قَوْلُهُ: «وَهَؤُلَاءِ الجَهَلَةُ مُقِرُّونَ أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ البَعْثَ...» إِلَخ؛ هَذَا إِلْزَامٌ لِهَؤُلَاءِ الجُهَّالِ وَاحْتِجَاجٌ عَلَيْهِمْ بِمِثْلِ مَا قَالُوا بِهِ، فَقَدْ قَالُوا: إِنَّ مَنْ أَنْكَرَ البَعْثَ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ كَافِرًا، وَيَقُولُونَ: مَنْ جَحَدَ وُجُوبَ شَيْءٍ مِنْ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ فَإِنَّهُ يُحْكَمُ بِكُفْرِهِ وَيُقْتَلُ، وَإِنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» فَكَيْفَ لَا يَكْفُرُ وَلَا يُقْتَلُ مَنْ يَجْحَدُ التَّوْحِيدَ الَّذِي هُوَ أَسَاسُ الدِّينِ وَإِنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»؟! أَفَلَا يَكُونُ هَذَا أَحَقَّ بِالتَّكْفِيرِ مِمَّنْ جَحَدَ وُجُوبَ الصَّلَاةِ، أَوْ وُجُوبَ الزَّكَاةِ؟! وَهَذَا إِلْزَامٌ صَحِيحٌ لَا مَحِيدَ عَنْهُ.

[٢] قَوْلُهُ: «وَلَكِنْ أَعْدَاءُ اللهِ مَا فَهِمُوا مَعْنَى الأَحَادِيثِ...» إِلَخ؛ يَعْنِي الأَحَادِيثَ الَّتِي شَبَّهُوا بِهَا، ثُمَّ أَخَذَ رَحِمَهُ اللَّهُ يُبَيِّنُ مَعْنَاهَا فَقَالَ:

وَكَذَلِكَ الحَدِيثُ الآخَرُ وَأَمْثَالُهُ، مَعْنَاهُ مَا ذَكَرْنَاهُ، أَنَّ مَنْ أَظْهَرَ التَّوْحِيدَ وَالإِسْلَامَ وَجَبَ الكَفُّ عَنْهُ إِلَى أَنْ يَتَبَيَّنَ مَا يُنَاقِضُ ذَلِكَ، وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَقَتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» وَقَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» ....

= فَأَمَّا حَدِيثُ أُسَامَةَ، يَعْنِي الحَدِيثَ الَّذِي قَتَلَ فِيهِ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» حِينَ لَحِقَهُ أُسَامَةُ لِيَقْتُلَهُ، وَكَانَ مُشْرِكًا، فَقَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»[1] فَقَتَلَهُ أُسَامَةُ لِظَنِّهِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مُخْلِصًا فِي قَوْلِهِ، وَإِنَّمَا قَالَهُ تَخَلُّصًا، فَلَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ كُلَّ مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» فَهُوَ مُسْلِمٌ وَمَعْصُومُ الدَّمِ، وَلَكِنْ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ الكَفُّ عَمَّنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يُنْظَرُ فِي حَالِهِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ.

وَاسْتَدَلَّ المُؤَلِّفُ لِذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ﴾ [النساء:٩٤] الآيَةَ. فَأَمَرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالتَّبَيُّنِ -أَيِ التَّثَبُّتِ- وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ إِذَا تَبَيَّنَ أَنَّ الأَمْرَ كَانَ خِلَافَ مَا كَانَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُعَامَلَ بِمَا يَتَبَيَّنُ مِنْ حَالِهِ، فَإِذَا بَانَ مِنْهُ مَا يُخَالِفُ الإِسْلَامَ قُتِلَ، وَلَوْ كَانَ لَا يُقْتَلُ مُطْلَقًا إِذَا قَالَهَا لَمْ يَكُنْ فَائِدَةٌ لِلْأَمْرِ بِالتَّثَبُّتِ.

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَإِنَّ حَدِيثَ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» وَهُوَ مُشْرِكٌ يَعْبُدُ الأَصْنَامَ وَالأَمْوَاتَ وَالمَلَائِكَةَ وَالجِنَّ وَغَيْرَ ذَلِكَ يَكُونُ مُسْلِمًا.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات، رقم (٤٢٦٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله، رقم (٩٦)، من حديث أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

هُوَ الَّذِي قَالَ فِي الخَوَارِجِ: «**أَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ**» مَعَ كَوْنِهِمْ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ عِبَادَةً وَتَهْلِيلًا وَتَسْبِيحًا، حَتَّى إِنَّ الصَّحَابَةَ يَحْقِرُونَ أَنْفُسَهُمْ عِنْدَهُمْ، وَهُمْ تَعَلَّمُوا العِلْمَ مِنَ الصَّحَابَةِ فَلَمْ تَنْفَعْهُمْ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» وَلَا كَثْرَةُ العِبَادَةِ، وَلَا ادِّعَاءُ الإِسْلَامِ لَمَّا ظَهَرَ مِنْهُمْ مُخَالَفَةُ الشَّرِيعَةِ[1].

---

[١] قَوْلُهُ: «وَكَذَلِكَ الحَدِيثُ الآخَرُ وَأَمْثَالُهُ» يُرِيدُ بِالحَدِيثِ الآخَرِ قَوْلَهُ ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ...**» إِلَخْ؛ فَبَيَّنَ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- أَنَّ مَعْنَى الحَدِيثِ أَنَّ مَنْ أَظْهَرَ الإِسْلَامَ وَجَبَ الكَفُّ عَنْهُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ أَمْرُهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**فَتَبَيَّنُوا**﴾ لِأَنَّ الأَمْرَ بِالتَّبَيُّنِ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ إِذَا كُنَّا فِي شَكٍّ مِنْ ذَلِكَ، أَمَّا لَوْ كَانَ قَوْلُهُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» بِمُجَرَّدِهِ عَاصِمًا مِنَ القَتْلِ فَإِنَّهُ لَا حَاجَةَ إِلَى التَّبَيُّنِ.

ثُمَّ اسْتَدَلَّ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بِأَنَّ الَّذِي قَالَ لِأُسَامَةَ: «**أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ أَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**»(١) وَقَالَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ..**»(٢) هُوَ الَّذِي أَمَرَ بِقِتَالِ الخَوَارِجِ، وَقَالَ: «**أَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ**»(٣) مَعَ أَنَّ الخَوَارِجَ يُصَلُّونَ، وَيَذْكُرُونَ اللهَ، وَيَقْرَؤُونَ القُرْآنَ، وَهُمْ قَدْ تَعَلَّمُوا مِنَ الصَّحَابَةِ

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات، رقم (٤٢٦٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله، رقم (٩٦)، من حديث أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، رقم (١٣٩٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله، رقم (٢٠)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب استتابة المرتدين، باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم، رقم (٦٩٣٠)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج، رقم (١٠٦٦)، من حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَكَذَلِكَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ قِتَالِ اليَهُودِ، وَقِتَالِ الصَّحَابَةِ بَنِي حَنِيفَةَ، وَكَذَلِكَ أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَغْزُوَ بَنِي المُصْطَلِقِ لَمَّا أَخْبَرَهُ رَجُلٌ أَنَّهُمْ مَنَعُوا الزَّكَاةَ، حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات:٦] وَكَانَ الرَّجُلُ كَاذِبًا عَلَيْهِمْ وَكُلُّ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُرَادَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الأَحَادِيثِ الَّتِي احْتَجُّوا بِهَا مَا ذَكَرْنَاهُ[١].

وَلَهُمْ شُبْهَةٌ أُخْرَى: وَهُوَ مَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ النَّاسَ يَوْمَ القِيَامَةِ يَسْتَغِيثُونَ بِآدَمَ، ثُمَّ بِنُوحٍ، ثُمَّ بِإِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ بِمُوسَى، ثُمَّ بِعِيسَى، فَكُلُّهُمْ يَعْتَذِرُ، حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالُوا: فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الِاسْتِغَاثَةَ بِغَيْرِ اللهِ لَيْسَتْ شِرْكًا.

وَالجَوَابُ: أَنْ نَقُولَ: سُبْحَانَ مَنْ طَبَعَ عَلَى قُلُوبِ أَعْدَائِهِ! فَإِنَّ الِاسْتِغَاثَةَ بِالمَخْلُوقِ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ لَا نُنْكِرُهَا، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ مُوسَى: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص:١٥] وَكَمَا يَسْتَغِيثُ الإِنْسَانُ بِأَصْحَابِهِ فِي الحَرْبِ أَوْ غَيْرِهِ فِي أَشْيَاءَ يَقْدِرُ عَلَيْهَا المَخْلُوقُ،..........

= رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَنْفَعْهُمْ ذَلِكَ شَيْئًا؛ لِأَنَّ الإِيمَانَ لَمْ يَصِلْ إِلَى قُلُوبِهِمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وسَلَّمَ: «**إِنَّهُ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ**»(١).

[١] وَهُوَ أَنَّ مُجَرَّدَ قَوْلِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» لَيْسَ مَانِعًا مِنَ القَتْلِ، بَلْ يَجُوزُ قِتَالُ مَنْ قَالَهَا إِذَا وُجِدَ سَبَبٌ يَقْتَضِي قِتَالَهُ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب إثم من راءى بقراءة القرآن أو تأكل به أو فخر به، رقم (٥٠٥٨)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، رقم (١٠٦٤)، من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَنَحْنُ أَنْكَرْنَا اسْتِغَاثَةَ العِبَادَةِ الَّتِي يَفْعَلُونَهَا عِنْدَ قُبُورِ الأَوْلِيَاءِ، أَوْ فِي غَيْبَتِهِمْ فِي الأَشْيَاءِ الَّتِي لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا إِلَّا اللهُ[١].

إِذَا ثَبَتَ ذَلِكَ فَاسْتِغَاثَتُهُمْ بِالأَنْبِيَاءِ يَوْمَ القِيَامَةِ يُرِيدُونَ مِنْهُمْ أَنْ يَدْعُوا اللهَ أَنْ يُحَاسِبَ النَّاسَ حَتَّى يَسْتَرِيحَ أَهْلُ الجَنَّةِ مِنْ كَرْبِ المَوْقِفِ، وَهَذَا جَائِزٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَذَلِكَ أَنْ تَأْتِيَ عِنْدَ رَجُلٍ صَالِحٍ حَيٍّ يُجَالِسُكَ وَيَسْمَعُ كَلَامَكَ فَتَقُولَ لَهُ: ادْعُ اللهَ لِي، كَمَا كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَسْأَلُونَهُ ذَلِكَ فِي حَيَاتِهِ، وَأَمَّا بَعْدَ مَوْتِهِ فَحَاشَا وَكَلَّا أَنَّهُمْ سَأَلُوهُ ذَلِكَ عِنْدَ قَبْرِهِ، بَلْ أَنْكَرَ السَّلَفُ الصَّالِحُ عَلَى مَنْ قَصَدَ دُعَاءَ اللهِ عِنْدَ قَبْرِهِ، فَكَيْفَ بِدُعَائِهِ نَفْسِهِ؟[٢]

---

[١] قَوْلُهُ: «وَلَهُمْ شُبْهَةٌ أُخْرَى» يَعْنِي فِي أَنَّ الِاسْتِغَاثَةَ بِغَيْرِ اللهِ لَيْسَتْ شِرْكًا، وَقَدْ أَجَابَ عَنْهَا بِجَوَابَيْنِ:

الأَوَّلُ: أَنَّ هَذِهِ اسْتِغَاثَةٌ بِمَخْلُوقٍ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَهَذَا لَا يُنْكَرُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي قِصَّةِ مُوسَى: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ﴾.

الجَوَابُ الثَّانِي: أَنَّ النَّاسَ لَمْ يَسْتَغِيثُوا بِهَؤُلَاءِ الأَنْبِيَاءِ الكِرَامِ لِيُزِيلُوا عَنْهُمُ الشِّدَّةَ، وَلَكِنَّهُمْ يَسْتَشْفِعُونَ بِهِمْ عِنْدَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ لِيُزِيلَ هَذِهِ الشِّدَّةَ، وَهُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ مَنْ يَسْتَغِيثُ بِالمَخْلُوقِ لِيَكْشِفَ عَنْهُ الضَّرَرَ وَالسُّوءَ، وَمَنْ يَسْتَشْفِعُ بِالمَخْلُوقِ إِلَى اللهِ لِيُزِيلَ اللهُ عَنْهُ ذَلِكَ.

[٢] قَوْلُهُ: «إِذَا ثَبَتَ ذَلِكَ فَاسْتِغَاثَتُهُمْ بِالأَنْبِيَاءِ...» إِلَخْ؛ هَذَا هُوَ الجَوَابُ الثَّانِي، وَهُوَ أَنَّ اسْتِغَاثَتَهُمْ بِالأَنْبِيَاءِ مِنْ بَابِ طَلَبِ دُعَائِهِمْ إِلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ أَنْ يُرِيحَ الخَلْقَ مِنْ هَذَا المَوْقِفِ العَظِيمِ، وَلَيْسَ دُعَاءً لَهُمْ، بَلْ طَلَبُ دُعَائِهِمْ لِرَبِّهِمْ عَزَّوَجَلَّ، وَهَذَا أَمْرٌ جَائِزٌ،

= كَمَا أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَسْأَلُونَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَدْعُوَ اللهَ لَهُمْ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ المَسْجِدَ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وسَلَّمَ يَخْطُبُ فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللهِ هَلَكَتِ الأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللهَ يُغِيثُنَا» وَلَمْ يَقُلْ: فَأَغِثْنَا يَا رَسُولَ اللهِ، بَل قَالَ: «فَادْعُ اللهَ يُغِيثُنَا» فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وسَلَّمَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: «**اللَّهُمَّ أَغِثْنَا**» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَأَنْشَأَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى سَحَابَةً فَأَمْطَرَتْ، وَلَمْ يَرَوُا الشَّمْسَ أُسْبُوعًا كَامِلًا، وَالمَطَرُ يَنْهَمِرُ، وَفِي الجُمُعَةِ التَّالِيَةِ دَخَلَ رَجُلٌ أَوِ الرَّجُلُ الأَوَّلُ، فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللهِ غَرِقَ المَالُ، وَتَهَدَّمَ البِنَاءُ، فَادْعُ اللهَ تَعَالَى يُمْسِكْهَا عَنَّا» فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وسَلَّمَ رَبَّهُ وَقَالَ: «**اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الآكَامِ وَالظِّرَابِ وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ**» فَانْفَرَجَتِ السَّمَاءُ، وَخَرَجَ الصَّحَابَةُ يَمْشُونَ فِي الشَّمْسِ[1].

فَهَذَا طَلَبُ دُعَاءٍ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وسَلَّمَ للهِ عَزَّوَجَلَّ وَلَيْس دُعَاءً لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَا اسْتِغَاثَةً بِهِ، وَبِهَذَا يُعْرَفُ أَنَّ هَذِهِ الشُّبْهَةَ الَّتِي لَبَّسَ بِهَا هَؤُلَاءِ شُبْهَةٌ لَا تَنْفَعُهُمْ، بَلْ هِيَ حُجَّةٌ دَاحِضَةٌ عِنْدَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

ثُمَّ ذَكَرَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ لَا بَأْسَ أَنْ تَأْتِيَ لِرَجُلٍ صَالِحٍ تَعْرِفُهُ وَتَعْرِفُ صَلَاحَهُ، فَتَسْأَلَهُ أَنْ يَدْعُوَ اللهَ لَكَ، وَهَذَا حَقٌّ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلإِنْسَانِ أَنْ يَتَّخِذَ ذَلِكَ دَيْدَنًا لَهُ، كُلَّمَا رَأَى رَجُلًا صَالِحًا قَالَ: ادْعُ اللهَ لِي، فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ عَادَةِ السَّلَفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَفِيهِ اتِّكَالٌ عَلَى دُعَاءِ الغَيْرِ، وَمِنَ المَعْلُومِ أَنَّ الإِنْسَانَ إِذَا دَعَا رَبَّهُ بِنَفْسِهِ كَانَ خَيْرًا لَهُ؛ لِأَنَّهُ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستسقاء، باب الاستسقاء في المسجد الجامع، رقم (١٠١٣)، ومسلم: كتاب الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٧)، من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَلَهُمْ شُبْهَةٌ[١] أُخْرَى وَهِيَ: قِصَّةُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا أُلْقِيَ فِي النَّارِ، اعْتَرَضَ لَهُ جِبْرِيلُ فِي الهَوَاءِ، فَقَالَ: أَلَكَ حَاجَةٌ؟ ....

= يَفْعَلُ عِبَادَةً يَتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ فَإِنَّ الدُّعَاءَ مِنَ العِبَادَةِ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر:٦٠] الآيَةَ.

وَالإِنْسَانُ إِذَا دَعَا رَبَّهُ بِنَفْسِهِ فَإِنَّهُ يَنَالُ أَجْرَ العِبَادَةِ، ثُمَّ يَعْتَمِدُ عَلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ فِي حُصُولِ المَنْفَعَةِ وَدَفْعِ المَضَرَّةِ، بِخِلَافِ مَا إِذَا طَلَبَ مِنْ غَيْرِهِ أَنْ يَدْعُوَ اللهَ لَهُ فَإِنَّهُ يَعْتَمِدُ عَلَى ذَلِكَ الغَيْرِ، وَرُبَّمَا يَكُونُ تَعَلُّقُهُ بِهَذَا الغَيْرِ أَكْثَرَ مِنْ تَعَلُّقِهِ بِاللهِ عَزَّوَجَلَّ وَهَذَا الأَمْرُ فِيهِ خُطُورَةٌ.

وَقَدْ قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِذَا طَلَبَ الإِنْسَانُ مِنْ شَخْصٍ أَنْ يَدْعُوَ لَهُ فَإِنَّ هَذَا مِنَ المَسْأَلَةِ المَذْمُومَةِ».

فَيَنْبَغِي لِلإِنْسَانِ إِذَا طَلَبَ مِنْ شَخْصٍ أَنْ يَدْعُوَ لَهُ أَنْ يَنْوِيَ بِذَلِكَ نَفْعَ ذَلِكَ الغَيْرِ بِدُعَائِهِ لَهُ، فَإِنَّهُ يُؤْجَرُ عَلَى هَذَا، وَرُبَّمَا يَنَالُ مَا جَاءَ بِهِ الحَدِيثُ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا دَعَا لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الغَيْبِ قَالَتِ المَلَائِكَةُ: «آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِهَا»(١).

[١] قَوْلُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَهُمْ شُبْهَةٌ أُخْرَى وَهِيَ قِصَّةُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا أُلْقِيَ فِي النَّارِ... إِلَخْ».

وَالجَوَابُ عَنْ هَذِهِ الشُّبْهَةِ:

أَنَّ جِبْرِيلَ إِنَّمَا عَرَضَ عَلَيْهِ أَمْرًا مُمْكِنًا، يُمْكِنُ أَنْ يَقُومَ بِهِ، فَلَوْ أَذِنَ اللهُ لِجِبْرِيلَ

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، رقم (٢٧٣٢)، من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: أَمَّا إِلَيْكَ فَلَا، قَالُوا: فَلَوْ كَانَتِ الِاسْتِغَاثَةُ بِجِبْرِيلَ شِرْكًا لَمْ يَعْرِضْهَا عَلَى إِبْرَاهِيمَ؟

فَالْجَوَابُ: أَنَّ هَذَا مِنْ جِنْسِ الشُّبْهَةِ الأُولَى؛ فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْفَعَهُ بِأَمْرٍ يَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ﴾ [النجم:٥] فَلَوْ أَذِنَ اللهُ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ نَارَ إِبْرَاهِيمَ وَمَا حَوْلَهَا مِنَ الأَرْضِ وَالجِبَالِ وَيُلْقِيَهَا فِي المَشْرِقِ أَوِ المَغْرِبِ لَفَعَلَ، وَلَوْ أَمَرَهُ أَنْ يَضَعَ إِبْرَاهِيمَ فِي مَكَانٍ بَعِيدٍ عَنْهُمْ لَفَعَلَ، وَلَوْ أَمَرَهُ أَنْ يَرْفَعَهُ إِلَى السَّمَاءِ لَفَعَلَ.

وَهَذَا كَرَجُلٍ غَنِيٍّ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ، يَرَى رَجُلًا مُحْتَاجًا، فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ أَنْ يُقْرِضَهُ، أَوْ أَنْ يَهَبَهُ شَيْئًا يَقْضِي بِهِ حَاجَتَهُ، فَيَأْبَى ذَلِكَ الرَّجُلُ المُحْتَاجُ أَنْ يَأْخُذَ، وَيَصْبِرَ إِلَى أَنْ يَأْتِيَهُ اللهُ بِرِزْقٍ لَا مِنَّةَ فِيهِ لِأَحَدٍ. فَأَيْنَ هَذَا مِنِ اسْتِغَاثَةِ العِبَادَةِ وَالشِّرْكِ لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ؟!

= لَأَنْقَذَ إِبْرَاهِيمَ بِمَا أَعْطَاهُ اللهُ تَعَالَى مِنَ القُوَّةِ؛ فَإِنَّ جِبْرِيلَ كَمَا وَصَفَهُ اللهُ تَعَالَى: ﴿شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ﴾ [النجم:٥] فَلَوْ أَمَرَهُ اللهُ أَنْ يَأْخُذَ نَارَ إِبْرَاهِيمَ وَمَا حَوْلَهَا وَيُلْقِيهَا فِي المَشْرِقِ أَوِ المَغْرِبِ لَفَعَلَ، وَلَوْ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمِلَ إِبْرَاهِيمَ إِلَى مَكَانٍ بَعِيدٍ عَنْهُمْ لَفَعَلَ، وَلَوْ أَمَرَهُ أَنْ يَرْفَعَهُ إِلَى السَّمَاءِ لَفَعَلَ.

ثُمَّ ضَرَبَ المُؤَلِّفُ بِهَذَا مَثَلًا: رَجُلٌ غَنِيٌّ أَتَى إِلَى فَقِيرٍ فَقَالَ: هَلْ لَكَ حَاجَةٌ فِي المَالِ؟ مِنْ قَرْضٍ أَوْ هِبَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ؟ فَإِنَّمَا هَذَا مِمَّا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَلَا يُعَدُّ هَذَا شِرْكًا. لَوْ قَالَ: نَعَمْ، لِي حَاجَةٌ، أَقْرِضْنِي، أَوْ هَبْنِي، لَمْ يَكُنْ مُشْرِكًا.

وَلْنَخْتِمِ الكَلَامَ[١] -إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى- بِمَسْأَلَةٍ عَظِيمَةٍ مُهِمَّةٍ جِدًّا تُفْهَمُ مِمَّا تَقَدَّمَ، وَلَكِنْ نُفْرِدُ لَهَا الكَلَامَ لِعِظَمِ شَأْنِهَا، وَلِكَثْرَةِ الغَلَطِ فِيهَا، فَنَقُولُ: لَا خِلَافَ أَنَّ التَّوْحِيدَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ بِالقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالعَمَلِ، فَإِنِ اخْتَلَّ شَيْءٌ مِنْ هَذَا لَمْ يَكُنِ الرَّجُلُ مُسْلِمًا، فَإِنْ عَرَفَ التَّوْحِيدَ وَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ فَهُوَ كَافِرٌ مُعَانِدٌ كَفِرْعَوْنَ وَإِبْلِيسَ وَأَمْثَالِهِمَا.

وَهَذَا يَغْلَطُ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، يَقُولُونَ: هَذَا حَقٌّ، وَنَحْنُ نَفْهَمُ هَذَا، وَنَشْهَدُ أَنَّهُ الحَقُّ، ....

---

[١] خَتَمَ المُؤَلِّفُ هَذِهِ الشُّبُهَاتِ بِمَسْأَلَةٍ عَظِيمَةٍ، هِيَ:

أَنَّهُ لَابُدَّ أَنْ يَكُونَ الإِنْسَانُ مُوَحِّدًا بِقَلْبِهِ وَقَوْلِهِ وَعَمَلِهِ، فَإِنْ كَانَ مُوَحِّدًا بِقَلْبِهِ وَلَكِنَّهُ لَمْ يُوَحِّدْ بِقَوْلِهِ أَوْ بِعَمَلِهِ فَإِنَّهُ غَيْرُ صَادِقٍ فِي دَعْوَاهُ؛ لِأَنَّ تَوْحِيدَ القَلْبِ يَتْبَعُهُ تَوْحِيدُ القَوْلِ وَالعَمَلِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلُحَتْ صَلُحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ القَلْبُ**»(١).

فَإِذَا وَحَّدَ اللهَ كَمَا زَعَمَ بِقَلْبِهِ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يُوَحِّدْهُ بِقَوْلِهِ أَوْ فِعْلِهِ فَإِنَّهُ مِنْ جِنْسِ فِرْعَوْنَ الَّذِي كَانَ مُسْتَيْقِنًا بِالحَقِّ عَالِمًا بِهِ، لَكِنَّهُ أَصَرَّ وَعَانَدَ وَبَقِيَ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ دَعْوَى الرُّبُوبِيَّةِ، قَال اللهُ تَعَالَى: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل:١٤] وَقَالَ تَعَالَى عَنْ مُوسَى أَنَّهُ قَالَ لِفِرْعَوْنَ: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ﴾ [الإسراء:١٠٢].

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، رقم (٥٢)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، رقم (١٥٩٩)، من حديث النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَلَكِنَّا لَا نَقْدِرُ أَنْ نَفْعَلَهُ، وَلَا يَجُوزُ عِنْدَ أَهْلِ بَلَدِنَا إِلَّا مَنْ وَافَقَهُمْ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الأَعْذَارِ[١].

وَلَمْ يَدْرِ المِسْكِينُ[٢] أَنَّ غَالِبَ أَئِمَّةِ الكُفْرِ يَعْرِفُونَ الحَقَّ، ....

---

[١] قَوْلُهُ: «وَهَذَا يَغْلَطُ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ...» إِلَخْ؛ يَعْنِي أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَعْرِفُ الحَقَّ فِي هَذَا، وَيَقُولُونَ: نَحْنُ نَعْرِفُ أَنَّ هَذَا هُوَ الحَقُّ، وَلَكِنَّنَا لَا نَقْدِرُ عَلَيْهِ؛ لِمُخَالَفَتِهِ أَهْلَ بَلَدِنَا، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الأَعْذَارِ، وَهَذَا العُذْرُ لَا يَنْفَعُهُمْ عِنْدَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ لِأَنَّ الوَاجِبَ عَلَى المَرْءِ أَنْ يَلْتَمِسَ رِضَا اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَلَوْ سَخِطَ النَّاسُ، وَأَنْ لَا يَتْبَعَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَهَذَا يُشْبِهُ مَنْ يَحْتَجُّونَ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ آبَاؤُهُمْ، وَهُمُ الَّذِينَ حَكَى اللهُ عَنْهُمْ: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ﴾ [الزخرف:٢٢] وَالآيَةُ الأُخْرَى: ﴿وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف:٢٣].

[٢] قَوْلُهُ: «وَلَمْ يَدْرِ المِسْكِينُ» أَيِ المُعْدَمُ مِنَ الفِقْهِ وَالبَصِيرَةِ أَنَّ غَالِبَ أَئِمَّةِ الكُفْرِ كَانُوا يَعْرِفُونَ الحَقَّ، لَكِنَّهُمْ عَانَدُوا فَخَالَفُوا الحَقَّ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ وَقَالَ: ﴿ٱشْتَرَوْا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ فَكَانُوا يَعْتَذِرُونَ بِأَعْذَارٍ لَا تَنْفَعُهُمْ، كَخَوْفِ بَعْضِهِمْ مِنْ فَوَاتِ الرِّئَاسَةِ، وَتَصَدُّرِ المَجَالِسِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

فَكَثِيرٌ مِنْ أَئِمَّةِ الكُفَّارِ يَعْرِفُونَ الحَقَّ، وَلَكِنَّهُمْ يَكْرَهُونَهُ وَلَا يَتَّبِعُونَهُ، وَمَعْرِفَةُ الحَقِّ دُونَ العَمَلِ بِهِ أَشَدُّ مِنَ الجَهْلِ بِالحَقِّ؛ لِأَنَّ الجَاهِلَ بِالحَقِّ يُعْذَرُ، وَقَدْ يُعَلَّمُ فَيَتَنَبَّهُ وَيَتَعَلَّمُ، بِخِلَافِ المُعَانِدِ المُسْتَكْبِرِ، وَلِهَذَا كَانَ اليَهُودُ مَغْضُوبًا عَلَيْهِمْ لِعِلْمِهِمْ بِالحَقِّ وَتَرْكِهِمْ إِيَّاهُ، وَكَانَ النَّصَارَى ضَالِّينَ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَعْرِفُوا الحَقَّ، لَكِنْ بَعْدَ بِعْثَةِ الرَّسُولِ ﷺ كَانَ النَّصَارَى عَالِمِينَ فَكَانُوا مِثْلَ اليَهُودِ فِي كَوْنِهِمْ مَغْضُوبًا عَلَيْهِمْ.

وَلَمْ يَتْرُكُوهُ إِلَّا لِشَيْءٍ مِنَ الأَعْذَارِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱشْتَرَوْاْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [التوبة:٩] وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الآيَاتِ، كَقَوْلِهِ: ﴿يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [البقرة:١٤٦].

فَإِنْ عَمِلَ بِالتَّوْحِيدِ عَمَلًا ظَاهِرًا[١] وَهُوَ لَا يَفْهَمُهُ، أَوْ لَا يَعْتَقِدُهُ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ، وَهُوَ شَرٌّ مِنَ الكَافِرِ الخَالِصِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [النساء:١٤٥].

وَهَذِهِ المَسْأَلَةُ كَبِيرَةٌ طَوِيلَةٌ[٢] تَتَبَيَّنُ لَكَ إِذَا تَأَمَّلْتَهَا فِي أَلْسِنَةِ النَّاسِ، ....

---

[١] يَقُولُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فَإِنْ عَمِلَ بِالتَّوْحِيدِ ظَاهِرًا -أَيْ بِاللِّسَانِ وَالجَوَارِحِ- وَلَكِنَّهُ لَمْ يَعْتَقِدْهُ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَفْهَمْهُ فَإِنَّهُ مُنَافِقٌ، وَهُوَ شَرٌّ مِنَ الكَافِرِ المُصَرِّحِ بِكُفْرِهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾.

وَهَذَا ظَاهِرٌ فِيمَنْ كَانَ مُعَانِدًا يَعْلَمُ الحَقَّ، وَلَكِنَّهُ كَرِهَهُ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَطْمَئِنَّ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَسْتَقِرَّ بِهِ، وَلَكِنَّهُ أَظْهَرَ الالْتِزَامَ بِالشَّرِيعَةِ خِدَاعًا للهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ.

وَأَمَّا مَنْ كَانَ لَا يَفْهَمُهُ بِالكُلِّيَّةِ وَلَا يَدْرِي، وَلَكِنَّهُ يَعْمَلُ كَمَا يَعْمَلُ النَّاسُ وَلَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُ ذَلِكَ الشَّيْءُ الَّذِي يَعْمَلُونَهُ وَالمَقْصُودُ مِنْهُ، فَإِنَّ الوَاجِبَ أَنْ يُبَلَّغَ وَيُعَلَّمَ، فَإِنْ أَصَرَّ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ إِنْكَارِهِ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ.

[٢] بَيَّنَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنَّ هَذِهِ المَسْأَلَةَ مَسْأَلَةٌ كَبِيرَةٌ طَوِيلَةٌ، يَعْنِي أَنَّ تَتَبُّعَهَا يَطُولُ بِوَاسِطَةِ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ قَدْ يَأْبَى الحَقَّ؛ خَوْفًا مِنْ أَنْ يُلَامَ عَلَيْهِ، أَوْ رَجَاءَ لِجَاهٍ أَوْ دُنْيَا، فَيَحْتَاجُ أَنْ يَتَتَبَّعَ أَحْوَالَ النَّاسِ وَيَعْرِفَهَا تَمَامًا حَتَّى يَعْلَمَ مَنْ هُوَ مُنَافِقٌ وَمَنْ هُوَ مُؤْمِنٌ إِيمَانًا خَالِصًا.

تَرَى مَنْ يَعْرِفُ الحَقَّ وَيَتْرُكُ العَمَلَ بِهِ؛ لِخَوْفِ نَقْصِ دُنْيَا، أَوْ جَاهٍ، أَوْ مُدَارَاةً لِأَحَدٍ، وَتَرَى مَنْ يَعْمَلُ بِهِ ظَاهِرًا لَا بَاطِنًا، فَإِذَا سَأَلْتَهُ عَمَّا يَعْتَقِدُ بِقَلْبِهِ فَإِذَا هُوَ لَا يَعْرِفُهُ، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِفَهْمِ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللهِ:

أُولَاهُمَا[1]: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ [التوبة:٩٦] فَإِذَا تَحَقَّقْتَ أَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ غَزَوُا الرُّومَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَرُوا بِسَبَبِ كَلِمَةٍ قَالُوهَا عَلَى وَجْهِ المَزْحِ وَاللَّعِبِ -تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالكُفْرِ، أَوْ يَعْمَلُ بِهِ؛ خَوْفًا مِنْ نَقْصِ مَالٍ، أَوْ جَاهٍ، أَوْ مُدَارَاةً لِأَحَدٍ أَعْظَمُ مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ بِكَلِمَةٍ يَمْزَحُ بِهَا.

---

[١] يَحُثُّ المُؤَلِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- عَلَى تَدَبُّرِ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ:

أُولَاهُمَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ وَهَذِهِ الآيَةُ نَزَلَتْ فِي المُنَافِقِينَ الَّذِينَ سَبُّوا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ القُرَّاءَ(١).

فَالمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ: إِذَا كَانَ هَؤُلَاءِ المُنَافِقُونَ الَّذِينَ غَزَوْا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ كَفَرُوا بِكَلِمَةٍ قَالُوهَا عَلَى سَبِيلِ المُزَاحِ لَا عَلَى سَبِيلِ الجِدِّ، فَمَا بَالُكَ بِمَنْ يَكْفُرُ كُفْرًا جِدِّيًّا؟! يُرِيدُهُ بِقَلْبِهِ مِنْ أَجْلِ خَوْفِ فَوَاتِ مَرْكَزٍ، أَوْ جَاهٍ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَكُونُ أَعْظَمَ وَأَعْظَمَ.

فَالوَاقِعُ أَنَّ كُلَّهُمْ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ، سَوَاءٌ فَعَلُوا ذَلِكَ اسْتِهْزَاءً أَوْ فَعَلُوهُ عَلَى سَبِيلِ الجِدِّ وَالكُفْرِ، خَوْفًا أَوْ رَجَاءً، فَإِنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ يُظْهِرُ الإِسْلَامَ وَيُبْطِنُ الكُفْرَ فَهُوَ مُنَافِقٌ عَلَى أَيِّ وَجْهٍ كَانَ.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١١/ ٥٤٣)، وتفسير ابن أبي حاتم (٦/ ١٨٢٩).

وَالآيَةُ الثَّانِيَةُ[١]: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١٠٦ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا عَلَى ٱلۡأٓخِرَةِ﴾ [النحل:١٠٦-١٠٧]. فَلَمْ يَعْذِرِ اللهُ مِنْ هَؤُلَاءِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ مَعَ كَوْنِ قَلْبِهِ مُطْمَئِنًّا بِالإِيمَانِ، وَأَمَّا غَيْرُ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ بَعْدَ إِيمَانِهِ، سَوَاءٌ فَعَلَهُ خَوْفًا أَوْ مُدَارَاةً، أَوْ مَشَحَّةً بِوَطَنِهِ أَوْ أَهْلِهِ أَوْ عَشِيرَتِهِ أَوْ مَالِهِ، أَوْ فَعَلَهُ عَلَى وَجْهِ المَزْحِ، أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأَغْرَاضِ إِلَّا المُكْرَهَ. فَالآيَةُ تَدُلُّ عَلَى هَذَا[٢] مِنْ جِهَتَيْنِ:

الأُولَى: قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ﴾ فَلَمْ يَسْتَثْنِ اللهُ تَعَالَى إِلَّا المُكْرَهَ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الإِنْسَانَ لَا يُكْرَهُ إِلَّا عَلَى الكَلَامِ أَوِ الفِعْلِ، وَأَمَّا عَقِيدَةُ القَلْبِ فَلَا يُكْرَهُ عَلَيْهَا أَحَدٌ.

---

[١] هَذِهِ هِيَ الآيَةُ الثَّانِيَةُ الَّتِي حَثَّ المُؤَلِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- عَلَى تَدَبُّرِهَا، وَهَذِهِ الآيَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يُعْذَرُ أَحَدٌ كَفَرَ بَعْدَ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ كَانَ مُكْرَهًا، وَأَمَّا مَنْ كَفَرَ عَلَى سَبِيلِ الاخْتِيَارِ، لِأَيِّ غَرَضٍ مِنَ الأَغْرَاضِ، سَوَاءٌ كَانَ مُزَاحًا، أَوْ مَشَحَّةً فِي وَظِيفَةٍ، أَوْ دِفَاعًا عَنْ وَطَنٍ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَكُونُ كَافِرًا، فَاللهُ عَزَّوَجَلَّ لَمْ يَعْذِرْ مَنْ كَفَرَ إِلَّا مَنْ كَانَ مُكْرَهًا، بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنًّا بِالإِيمَانِ.

[٢] أَيْ أَنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَسْتَثْنِ فِي الآيَةِ مِنَ الكَافِرِينَ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ، وَالإِكْرَاهُ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى القَوْلِ أَوِ الفِعْلِ، أَمَّا عَقِيدَةُ القَلْبِ فَلَا يَطَّلِعُ عَلَيْهَا إِلَّا اللهُ، وَلَا يُتَصَوَّرُ فِيهَا الإِكْرَاهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ لِأَحَدٍ أَنْ يُكْرِهَ شَخْصًا فَيَقُولَ: لَا بُدَّ أَنْ تَعْتَقِدَ كَذَا وَكَذَا؛ لِأَنَّهُ أَمْرٌ بَاطِنٌ لَا يَعْلَمُ بِهِ، وَإِنَّمَا الإِكْرَاهُ عَلَى مَا ظَهَرَ فَقَطْ بِالقَوْلِ وَالفِعْلِ.

وَالثَّانِيَةُ[١]: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّواْ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْأَخِرَةِ﴾ فَصَرَّحَ أَنَّ هَذَا الكُفْرَ وَالعَذَابَ لَمْ يَكُنْ بِسَبَبِ الِاعْتِقَادِ أَوِ الجَهْلِ، أَوِ البُغْضِ لِلدِّينِ، أَوْ مَحَبَّةِ الكُفْرِ، وَإِنَّمَا سَبَبُهُ أَنَّ لَهُ فِي ذَلِكَ حَظًّا مِنْ حُظُوظِ الدُّنْيَا فَآثَرَهُ عَلَى الدِّينِ.

وَاللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ[٢].

---

[١] **الوَجْهُ الثَّانِي**: أَنَّهُمُ اسْتَحَبُّوا الحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الآخِرَةِ، فَكَانَ كُفْرُهُمْ سَبَبُهُ أَنَّهُمُ اسْتَحَبُّوا الدُّنْيَا عَلَى الآخِرَةِ، وَيَعْنِي بِالدُّنْيَا كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنْ جَاهٍ، أَوْ مَالٍ، أَوْ رِئَاسَةٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّنْ آثَرَ الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا عَلَى الآخِرَةِ، وَكُفْرُهُ مِنْ أَجْلِ إِيثَارِ الدُّنْيَا، فَإِنَّهُ يَكُونُ كَافِرًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَحِبًّا لِلْكُفْرِ، وَلَكِنَّهُ مُسْتَحِبٌّ لِحَيَاةِ الدُّنْيَا فَإِنَّهُ يَكْفُرُ، وَذَلِكَ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَكْفُرُ؛ لِأَنَّهُ يُحِبُّ الكُفْرَ وَيُعْجِبُهُ، وَبَعْضُ النَّاسِ يَكْفُرُ لِمَالٍ، أَوْ جَاهٍ، أَوْ رِئَاسَةٍ، وَبَعْضُ النَّاسِ يَكْفُرُ لِيَنَالَ بِذَلِكَ شَيْئًا مِنَ السُّلْطَانِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَالأَغْرَاضُ كَثِيرَةٌ.

نَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يَهْدِيَنَا الصِّرَاطَ المُسْتَقِيمَ، وَأَنْ لَا يُزِيغَ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا.

[٢] خَتَمَ شَيْخُ الإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ كِتَابَهُ هَذَا بِرَدِّ العِلْمِ إِلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَبِهَذَا انْتَهَى كِتَابُ كَشْفِ الشُّبُهَاتِ.

فَنَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يُثِيبَ مُؤَلِّفَهُ أَحْسَنَ ثَوَابٍ وَأَنْ يَجْعَلَ لَنَا نَصِيبًا مِنْ أَجْرِهِ وَثَوَابِهِ وَأَنْ يَجْمَعَنَا وَإِيَّاهُ فِي دَارِ كَرَامَتِهِ إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ.

أسئلة على كشف الشبهات

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتاب كشف الشبهات

١ س ما هو موضوع الكتاب

ج موضوعه دفع الاعتراضات والشبه التي كان الكفار يموهون بها ليبرروا شركهم ولذلك اكتفى المؤلف بعنوان الكتاب عن خطبة تبين المقصود منه وعدد الشبه (١٢) وولد عام ١١١٥ هـ وتوفي عام ١٢٠٦ هـ وعمره ٩٢

٢ س ما هو التوحيد وما الدليل على أنه دين الرسل جميعهم

ج التوحيد هو إفراد الله بالعبادة والدليل على أنه دين الرسل قوله تعالى: (وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون)

٣ س من أول الأنبياء والرسل وما السبب في بعثة الرسل

ج أول الأنبياء آدم وأول الرسل نوح والسبب في بعثته هو الغلو في الصالحين ود وسواع ويغوث ويعوق ونسر حتى عبدوا من دون الله

٤ س كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي كسر صور الأصنام ود وسواع ويغوث ويعوق ونسر مع ذكر المؤلف أن تسمية الأصنام كانت أصناما لقوم نوح

ج لأن هذه الأسماء نقلها العرب إلى أصنام كانت لهم بعد أن كان لكل قبيلة صنما يدعونه بأحد هذه الأسماء

٥ س من آخر الرسل وهل أرسله الله إلى قوم ينكرون الخالق تماما

ج آخر الرسل محمد صلى الله عليه وسلم أرسله الله إلى قوم يتعبدون ويحجون ويتصدقون ويقرون بأن الله هو الخالق الرازق النافع الضار ولكنهم يشركون معه في العبادة والتقرب ويجعلون وسائط يدعونهم ويعبدونهم

٦ س ما هو التوحيد الذي أقر به المشركون في زمن النبي صلى الله عليه وسلم

ج التوحيد الذي أقروا به هو توحيد الربوبية لقوله تعالى: (ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله. ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله) ولم يدخلهم ذلك في الإسلام

[illegible]

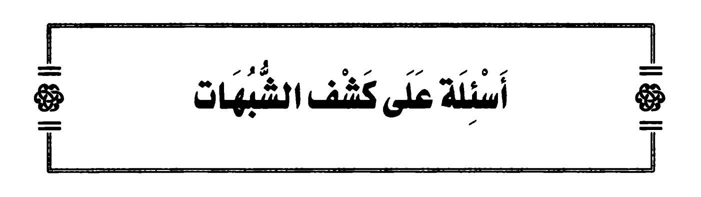
٧ س ما هو التوحيد الذي أنكره المشركون وقاتلهم النبي (ص) عليه

ج هو توحيد العبادة لقوله تعالى عنهم: (أجعل الآلهة إلها واحدا إن هذا لشيء عجاب) وقوله: (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله) وقوله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله والرد

فإن هذه الآية نزلت في قوم غزوا مع النبي صلى الله عليه وسلم ولكنهم قالوا كلمة الكفر على وجه المزح واللعب فكيف بمن قالها أو عمل بالكفر لمداراة ونحو ذلك وأما الآية الثانية فهي قوله تعالى (من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة وأن الله لا يهدي القوم الكافرين) ودلالتها على ذلك من وجهين الأول أن الله لم يستثن من ذلك إلا المكره ومعلوم أن الإكراه لا يتصور إلا على القول والعمل فإذا قال الإنسان أو عمل كفرا لغير الإكراه فإن الآية تدل على كفره الوجه الثاني أنه نص على الغرض الذي من أجله ارتد عن الإسلام وهو محبة الحياة الدنيا ونيل شهواته وأغراضه منها وليس لبغض الدين أو محبة الكفر وإنما هو لتقديم دنياه على دينه ولا شك أن المداراة من الأغراض الدنيوية إذ أنه يخشى إما من فوات جاهه وشرفه وإما من أخذ ماله أو ضربه ونحو ذلك

والله أعلم وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم كتبه محمد الصالح العثيمين وكان الفراغ منه في من شهر ربيع الأول عام ١٣٧٦ هـ

الصفحة الأخيرة من (أسئلة على كشف الشبهات) بخط فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى



أَسْئِلَة عَلَى كَشْف الشُّبُهَات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

س١: مَا هُوَ مَوْضُوعُ كِتَابِ كَشْفِ الشُّبُهَاتِ؟

ج١: مَوْضُوعُهُ: دَفْعُ الاِعْتِرَاضَاتِ وَالشُّبَهِ الَّتِي كَانَ الكُفَّارُ يُمَوِّهُونَ بِهَا؛ لِيُبَرِّرُوا شِرْكَهُمْ؛ وَلِذَلِكَ اكْتَفَى المُؤَلِّفُ بِعُنْوَانِ الكِتَابِ عَنْ خُطْبَةٍ تُبَيِّنُ المَقْصُودَ مِنْهُ، وَعَدَدُ الشُّبَهِ ١١ شُبْهَةً، وَوُلِدَ عَامَ ١١١٥هـ، وَتُوُفِّيَ عَامَ ١٢٠٦هـ، وَعُمُرُهُ ٩١ سَنَةً.

⌘ ⌑ ⌘

س٢: مَا هُوَ التَّوْحِيدُ؟ وَمَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ دِينُ الرُّسُلِ جَمِيعِهِمْ؟

ج٢: التَّوْحِيدُ هُوَ إِفْرَادُ اللهِ بِالعِبَادَةِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ دِينُ الرُّسُلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء:٢٥].

⌘ ⌑ ⌘

س٣: مَنْ أَوَّلُ الأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ؟ وَمَا السَّبَبُ فِي بَعْثَةِ الرُّسُلِ؟

ج٣: أَوَّلُ الأَنْبِيَاءِ آدَمُ، وَأَوَّلُ الرُّسُلِ نُوحٌ، وَالسَّبَبُ فِي بَعْثَتِهِ هُوَ الغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ: وَدٍّ وَسَوَاعٍ وَيَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرٍ، حَتَّى عُبِدُوا مِنْ دُونِ اللهِ.

⌘ ⌑ ⌘

س٤: كَيْفَ ذَكَرَ المُؤَلِّفُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ هُوَ الَّذِي كَسَرَ صُوَرَ الأَصْنَامِ الآتِيَةِ: وَدٍّ وَسَوَاعٍ وَيَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرٍ، مَعَ أَنَّهَا كَانَتْ أَصْنَامًا لِقَوْمِ نُوحٍ؟

ج٤: لِأَنَّ هَذِهِ الأَسْمَاءَ نَقَلَهَا العَرَبُ إِلَى أَصْنَامٍ كَانَتْ لَهُمْ، فَقَدْ كَانَ لِكُلِّ قَبِيلَةٍ صَنَمًا يَدْعُونَهُ بِأَحَدِ هَذِهِ الأَسْمَاءِ.

⌘ ⌑ ⌘

س٥: مَنْ آخِرُ الرُّسُلِ؟ وَهَلْ أَرْسَلَهُ اللهُ إِلَى قَوْمٍ يُنْكِرُونَ الخَالِقَ أَمْ لَا؟

ج٥: آخِرُ الرُّسُلِ هُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَرْسَلَهُ اللهُ إِلَى قَوْمٍ يَتَعَبَّدُونَ وَيَحُجُّونَ وَيَتَصَدَّقُونَ وَيُقِرُّونَ بِأَنَّ اللهَ هُوَ الخَالِقُ الرَّازِقُ النَّافِعُ الضَّارُّ، وَلَكِنَّهُمْ يُشْرِكُونَ مَعَهُ فِي العِبَادَةِ وَالتَّقَرُّبِ، وَيَجْعَلُونَ وُسَطَاءَ يَدْعُونَهُمْ وَيَعْبُدُونَهُمْ.

⌘ ⌑ ⌘

س٦: مَا هُوَ التَّوْحِيدُ الَّذِي أَقَرَّ بِهِ المُشْرِكُونَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ وَهَلْ أَدْخَلَهُمْ ذَلِكَ فِي الإِسْلَامِ؟

ج٦: التَّوْحِيدُ الَّذِي أَقَرُّوا بِهِ هُوَ تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [الزخرف:٨٧] ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ

ٱللَّهُ ﴾ [لقمان:٢٥] وَلَمْ يُدْخِلْهُمْ ذَلِكَ فِي الإِسْلَامِ.

⌘ ⌑ ⌘

س٧: مَا هُوَ التَّوْحِيدُ الَّذِي أَنْكَرَهُ الْمُشْرِكُونَ وَقَاتَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ؟

ج٧: هُوَ تَوْحِيدُ العِبَادَةِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى عَنْهُمْ: ﴿ أَجَعَلَ ٱلْأَلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ﴾ [ص:٥] وَقَوْلِهِ: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ﴾ [البقرة:١٩٣] وَقَوْلِهِ ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**»(١) وَالدِّينُ شَامِلٌ لِلدُّعَاءِ وَالِاسْتِغَاثَةِ وَالذَّبْحِ وَالنُّذُورِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُعَدُّ قُرْبَةً إِلَى اللهِ.

⌘ ⌑ ⌘

س٨: مَا مُرَادُ النَّبِيِّ ﷺ بِـ(لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)؟ وَهَلْ كَانَ الكُفَّارُ يَعْرِفُونَ مَعْنَاهَا؟

ج٨: مُرَادُهُ: إِفْرَادُ اللهِ بِالعِبَادَةِ، وَالكُفْرُ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ، وَالبَرَاءَةُ مِنْهُ، وَالكُفَّارُ يَعْرِفُونَ أَنَّ هَذَا مُرَادُهُ؛ لِقَوْلِهِمْ: ﴿ أَجَعَلَ ٱلْأَلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ﴾ [ص:٥].

⌘ ⌑ ⌘

س٩: هَلْ كَانَ الْمَدْعُونَ لِلْإِسْلَامِ فِي زَمَنِ الْمُؤَلِّفِ يَعْرِفُونَ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)؟

ج٩: مِنْهُمْ مَنْ لَا يَعْرِفُ مَعْنَاهَا، وَيَظُنُّ أَنَّهَا مُجَرَّدُ النُّطْقِ، وَالحَاذِقُ مِنْهُمْ يَعْتَقِدُ أَنَّ مَعْنَاهَا: لَا يَخْلُقُ وَلَا يَرْزُقُ إِلَّا اللهُ، وَعَلَى هَذَا فَحَالُ الكُفَّارِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِالنِّسْبَةِ إِلَى فَهْمِ مَعْنَاهَا خَيْرٌ مِنْ حَالِ أُولَئِكَ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة، رقم (٢٩٤٦)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، رقم (٢٠)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

س١٠: مَا مُرَادُ المُؤَلِّفِ بِقَوْلِهِ: «إِنَّ الإِنْسَانَ يَكْفُرُ بِكَلِمَةٍ يُخْرِجُهَا مِنْ لِسَانِهِ، وَقَدْ يَقُولُهَا وَهُوَ جَاهِلٌ فَلَا يُعْذَرُ بِالجَهْلِ»؟

ج١٠: مُرَادُهُ: أَنَّ الإِنْسَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةِ الكُفْرِ فَإِنَّهُ يَكْفُرُ، سَوَاءٌ أَكَانَ عَارِفًا بِمَعْنَاهَا أَوْ جَاهِلًا جَهْلًا لَا يُعْذَرُ بِهِ، بِحَيْثُ أَنَّهُ لَا يَطْلُبُ الحَقَّ، وَلَا يَحْرِصُ عَلَى تَحْصِيلِهِ[1].

⧗ ⌑ ⧗

س١١: مَا مَعْنَى قَوْلِ المُؤَلِّفِ: «وَالعَامِيُّ مِنَ المُوَحِّدِينَ يَغْلِبُ الأَلْفَ مِنْ عُلَمَاءِ هَؤُلَاءِ المُشْرِكِينَ...» إِلَخْ؟

ج١١: مَعْنَاهُ: أَنَّ المُوَحِّدَ عِنْدَهُ مِنَ الأَدِلَّةِ الكَثِيرَةِ عَلَى وَحْدَانِيَّةِ اللهِ مَا يَقْطَعُ بِهِ حُجَجَ المُشْرِكِينَ مَهْمَا عَظُمُوا، فَمَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَفِيهِ مَا يَدُلُّ عَلَى وَحْدَانِيَّةِ اللهِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَا يَنْبَغِي لِلإِنْسَانِ أَنْ يُهْمِلَ نَفْسَهُ بِلَا سَلَاحٍ يَرُدُّ بِهِ أَعْدَاءَ اللهِ.

⧗ ⌑ ⧗

س١٢: مَا هُوَ السِّلَاحُ الَّذِي يُرَدُّ بِهِ أَعْدَاءُ الأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ؟

ج١٢: هُوَ القُرْآنُ، فَمَا مِنْ حُجَّةٍ بَاطِلَةٍ إِلَّا وَفِي القُرْآنِ مَا يَنْقُضُهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان:٣٣].

⧗ ⌑ ⧗

---

(١) في مسألة العذر بالجهل ينظر: شرح كشف الشبهات (ص:٤٤-٥٤)، ولمزيد تفصيل ينظر: القول المفيد (١/ ١٧٣-١٧٤).

س١٣ : مَا كَيْفِيَّةُ طَرِيقَةِ الرَّدِّ عَلَى الْمُبْطِلِينَ؟

ج١٣ : الرَّدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ طَرِيقَيْنِ: مُجْمَلٍ وَمُفَصَّلٍ.

فَأَمَّا الْمُجْمَلُ فَيُقَالُ: إِنَّ كَلَامَ اللهِ كُلَّهُ حَقٌّ، وَالحَقُّ لَا يَتَنَاقَضُ فِي نَفْسِهِ، فَإِذَا أَتَى الْمُبْطِلُ بِآيَةٍ أَوْ حَدِيثٍ يَسْتَدِلُّ بِذَلِكَ عَلَى رَأْيِهِ، وَاشْتَبَهَ عَلَيْنَا ذَلِكَ، وَجَبَ عَرْضُهُ عَلَى النُّصُوصِ الْمُحْكَمَةِ الَّتِي لَا شُبْهَةَ فِيهَا، حَتَّى يَكُونَ الْقُرْآنُ كُلُّهُ مُحْكَمًا لَا تَنَاقُضَ فِيهِ وَلَا شُبْهَةَ.

مِثَالُ ذَلِكَ: إِذَا قَالَ الْمُبْطِلُ: إِنَّ اللهَ قَالَ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس:٦٢] وَأَنَّ الشَّفَاعَةَ حَقٌّ، وَالأَوْلِيَاءَ لَهُمْ جَاهٌ عِنْدَ اللهِ.

فَقُلْ لَهُ: إِنَّ مَا ذَكَرَهُ اللهُ تَعَالَى مِنْ كُفْرِ الْمُشْرِكِينَ مَعَ قَوْلِهِمْ: ﴿ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [يونس:١٨] أَمْرٌ مُحْكَمٌ بَيِّنٌ لَا شُبْهَةَ فِيهِ، وَأَنَّ مَا ذَكَرْتَهُ مِنْ دُعَاءِ الصَّالِحِينَ وَالِاسْتِشْفَاعِ بِهِمْ مُسْتَدِلًّا عَلَيْهِ بِمَا أَوْرَدْتَهُ مِنَ النُّصُوصِ أَمْرٌ مُشْتَبِهٌ، يَجِبُ رَدُّهُ إِلَى الْمُحْكَمِ الوَاضِحِ؛ لِتَتَّفِقَ النُّصُوصُ وَلَا تَتَنَاقَضَ.

وَأَمَّا الطَّرِيقُ الْمُفَصَّلُ: فَهُوَ أَنْ نَرُدَّ كُلَّ شُبْهَةٍ بِخُصُوصِهَا بِنَصٍّ خَاصٍّ.

⌘ ⌑ ⌘

س١٤ : اذْكُرْ خُلَاصَةَ الشُّبْهَةِ الأُولَى وَالرَّدَّ عَلَيْهَا.

ج١٤ : الشُّبْهَةُ الأُولَى أَنْ يَقُولَ: أَنَا لَا أُشْرِكُ بِاللهِ، بَلْ أَشْهَدُ أَنَّهُ لَا يَخْلُقُ وَلَا يَرْزُقُ إِلَّا هُوَ، وَلَكِنِّي مُذْنِبٌ، وَالصَّالِحُونَ لَهُمْ جَاهٌ عِنْدَ اللهِ، فَأَطْلُبُ مِنْهُمْ أَنْ يَشْفَعُوا لِي عِنْدَ اللهِ.

وَجَوَابُهُ: أَنَّ ذَلِكَ هُوَ شِرْكُ الَّذِينَ قَاتَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا مُقِرِّينَ بِمَا أَقْرَرْتَ بِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الإِسْلَامِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [يونس:٣١].

* * *

س١٥: اذْكُرْ خُلَاصَةَ الشُّبْهَةِ الثَّانِيَةِ وَجَوَابَهَا.

ج١٥: الشُّبْهَةُ الثَّانِيَةُ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ الكُفَّارَ كَانُوا يَتَقَرَّبُونَ إِلَى الأَصْنَامِ وَيَعْبُدُونَهَا، وَأَنَا لَسْتُ أَتَقَرَّبُ إِلَى الأَصْنَامِ، وَإِنَّمَا أَتَقَرَّبُ إِلَى قَوْمٍ صَالِحِينَ، فَكَيْفَ يَكُونُ الصَّالِحُونَ كَالأَصْنَامِ؟

وَالجَوَابُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الكُفَّارَ وَإِنْ عَبَدُوا الأَصْنَامَ فَإِنَّهُمْ كَانُوا مُقِرِّينَ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَأَنَّ الأَصْنَامَ لَا تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ، وَإِنَّمَا يَعْبُدُونَهَا لِيَتَقَرَّبُونَ بِهَا إِلَى اللهِ، وَتَشْفَعَ لَهُمْ، وَهَكَذَا كَانَتْ حَالُكَ.

وَالثَّانِي: أَنَّ مِنَ الكُفَّارِ مَنْ يَعْبُدُ الصَّالِحِينَ كَمَا قَالَ تَعَالَى عَنِ المَسِيحِ وَأُمِّهِ: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [المائدة:١١٦] وَقَالَ فِي مَنْ يَعْبُدُ المَلَائِكَةَ: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم﴾ [سبأ:٤٠-٤١] الآيَةَ. وَمَعَ ذَلِكَ فَهُمْ كُفَّارٌ، قَاتَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ.

* * *

س١٦: اذْكُرْ خُلَاصَةَ الشُّبْهَةِ الثَّالِثَةِ وَجَوَابَهَا.

ج١٦: الشُّبْهَةُ الثَّالِثَةُ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ الكُفَّارَ يُرِيدُونَ مِنْهُمْ نَفْعًا أَوْ ضَرًّا، وَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّ اللهَ هُوَ النَّافِعُ الضَّارُّ، وَأَنَّ الصَّالِحِينَ لَيْسَ لَهُمْ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ، وَلَكِنْ أَقْصِدُهُمْ أَرْجُو شَفَاعَتَهُمْ.

وَالجَوَابُ: أَنَّ هَذَا هُوَ قَوْلُ الكُفَّارِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى عَنْهُمْ: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾ [الزمر: ٣] ﴿وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [يونس: ١٨] وَهَذِهِ الشُّبَهُ الثَّلَاثُ هِيَ أَكْبَرُ مَا لَدَيْهِمْ.

⌘ ⌑ ⌘

س١٧: مَا هِيَ خُلَاصَةُ الشُّبْهَةِ الرَّابِعَةِ وَالجَوَابِ عَلَيْهَا؟

ج١٧: الشُّبْهَةُ الرَّابِعَةُ أَنْ يُنْكِرَ أَنَّ دُعَاءَهُمْ عِبَادَةٌ.

وَجَوَابُهُ أَنْ يُقَالَ: هَلْ تُقِرُّ أَنَّ اللهَ فَرَضَ عَلَيْكَ إِخْلَاصَ العِبَادَةِ لَهُ؟ فَإِذَا قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: وَهَلْ تَعْرِفُ أَنَّ لِلْعِبَادَةِ أَنْوَاعًا؟ فَإِنْ كَانَ لَا يَعْرِفُ، فَبَيِّنْ أَنَّ مِنْ أَنْوَاعِهَا الدُّعَاءَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ﴾ [الأعراف:٥٥] ﴿ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر:٦٠].

فَإِذَا أَقَرَّ بِذَلِكَ فَقُلْ لَهُ: هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ صَرْفَ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ لِغَيْرِ اللهِ وَالإِشْرَاكَ بِهِ فِيهَا شِرْكٌ؟ فَإِذَا قَالَ: نَعَمْ، فَقَدْ أَقَرَّ أَنَّ دُعَاءَ غَيْرِ اللهِ شِرْكٌ، وَهَكَذَا تُلْزِمُهُ فِي الذَّبْحِ وَالنَّذْرِ لِلأَصْنَامِ وَالِاسْتِغَاثَةِ بِهِمْ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

⌘ ⌑ ⌘

س١٨: مَا هِيَ خُلَاصَةُ الشُّبْهَةِ الخَامِسَةِ وَالجَوَابِ عَلَيْهَا؟

ج١٨: الشُّبْهَةُ الخَامِسَةُ أَنْ يَقُولَ: هَلْ تُنْكِرُ شَفَاعَةَ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ تُقِرُّ بِهَا؟

وَجَوَابُهُ: إِنِّي أُقِرُّ بِهَا، وَلَكِنْ أَقُولُ: إِنَّ الشَّفَاعَةَ للهِ جَمِيعًا، وَلَهَا شُرُوطٌ لَا تُقْبَلُ بِدُونِهَا:

الأَوَّل: إِذْنُ اللهِ لِلشَّافِعِ، كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة:٢٥٥].

وَالثَّانِي: رِضَاهُ عَنِ الشافعِ أَيْضًا، كَمَا قَالَ: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران:٨٥] وَهَذَا عَامٌّ فِي الشَّفَاعَةِ وَغَيْرِهَا.

وَالثَّالِثُ: رِضَاهُ عَنِ المَشْفُوعِ لَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء:٢٨] وَبِذَلِكَ تَبَيَّنَ أَنَّ الشَّفَاعَةَ أَطْلُبُهَا مِنْهُ وَأَقُولُ: اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ، وَمَا أَشْبَهَهُ، وَلَا أَطْلُبُهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

فَإِنْ قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ أُعْطِيَ الشَّفَاعَةَ، وَأَنَا أَطْلُبُهَا مِمَّا أُعْطَاهُ.

فَجَوَابُهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَوَّلًا: أَنَّ اللهَ أَعْطَاهُ الشَّفَاعَةَ، وَلَكِنْ نَهَاكَ أَنْ تَدْعُوَ غَيْرَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ [الشعراء:٢١٣].

الثَّانِي: أَنَّ الشَّفَاعَةَ ثَبَتَتْ لِغَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ المَلَائِكَةِ وَالصَّالِحِينَ، فَإِنْ طَلَبْتَهَا مِنْهُمْ رَجَعْتَ إِلَى عِبَادَةِ الصَّالِحِينَ، وَإِنْ قُلْتَ: لَا، بَطَلَ قَوْلُكَ: أَعْطَاهُ اللهُ الشَّفَاعَةَ وَأَنَا أَطْلُبُهَا مِنْهُ.

س١٩: اذْكُرْ مُلَخَّصَ الشُّبْهَةِ السَّادِسَةِ وَالجَوَابَ عَنْهَا.

ج١٩: الشُّبْهَةُ السَّادِسَةُ أَنْ يَقُولَ: أَنَا لَا أُشْرِكُ بِاللهِ، وَلَكِنِّي أَلْتَجِئُ إِلَى الصَّالِحِينَ، وَالِالْتِجَاءُ إِلَيْهِمْ لَيْسَ بِشِرْكٍ.

وَجَوَابُهُ أَنْ يُقَال لَهُ: فَسِّرِ الشِّرْكَ الَّذِي تَنْفِيهِ عَنْ نَفْسِكَ، فَإِنْ قَالَ: لَا أَدْرِي، قِيلَ: كَيْفَ تُبَرِّئُ نَفْسَكَ مِنْ شَيْءٍ لَا تَعْرِفُهُ؟! وَحِينَئِذٍ نُبَيِّنُ لَهُ مَعْنَى الشِّرْكِ بِالآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَيْهِ، ثُمَّ نُوَضِّحُ لَهُ أَنَّ الِالْتِجَاءَ إِلَى الصَّالِحِينَ دَاخِلٌ فِيهِ، وَإِنْ سُمِّيَ بِغَيْرِ الشِّرْكِ، فَقَدْ كَانُوا يُسَمُّونَهُ الِاعْتِقَادَ.

وَإِنْ قَالَ: أَدْرِي، قِيلَ: فَسِّرْهُ، فَإِنْ فَسَّرَهُ بِعِبَادَةِ الأَصْنَامِ، قِيلَ: وَمَا مَعْنَى عِبَادَةِ الأَصْنَامِ؟ فَإِنْ فَسَّرَهَا بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ القُرْآنُ فَهُوَ المَطْلُوبُ، وَإِنْ فَسَّرَهَا بِأَنَّ مَعْنَاهَا اعْتِقَادُ أَنَّهَا تَخْلُقُ وَتَرْزُقُ، قِيلَ لَهُ: هَذَا يُكَذِّبُهُ القُرْآنُ، وَإِنْ فَسَّرَهَا بِأَنَّهَا عِبَادَةُ الأَصْنَامِ وَالأَحْجَارِ وَالخَشَبِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، قِيلَ: هَذَا خِلَافُ مَا ذَكَرَهُ القُرْآنُ، فَقَدْ ذَكَرَ القُرْآنُ أَنَّهُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ المَلَائِكَةَ وَالأَوْلِيَاءَ وَالصَّالِحِينَ، وَهَذَا هُوَ نَفْسُ الشِّرْكِ الَّذِي تَفْعَلُهُ، ثُمَّ تُبَرِّئُ نَفْسَكَ مِنَ الشِّرْكِ.

⌘ ⌑ ⌘

س٢٠: ذَكَرَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ **أَنَّ شِرْكَ الأَوَّلِينَ أَخَفُّ مِنْ شِرْكِ أَهْلِ زَمَانِهِ بِأَمْرَيْنِ، فَاذْكُرْ خُلَاصَتَهُمَا.**

ج٢٠: **هُمَا أَوَّلًا:** أَنَّ شِرْكَ الأَوَّلِينَ خَاصٌّ بِحَالِ الرَّخَاءِ، أَمَّا حَالُ الشِّدَّةِ فَهُمْ كَمَا قَالَ اللهُ عَنْهُمْ: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِي ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّىٰكُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ كَفُورًا﴾ [الإسراء:٦٧] ﴿وَإِذَا غَشِيَهُم مَّوْجٌ كَٱلظُّلَلِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ

لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ فَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمَا يَجْحَدُ بِـَٔايَـٰتِنَآ إِلَّا كُلُّ خَتَّارٍ كَفُورٍ﴾ [لقمان:٣٢] فَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ فِي حَالِ الشِّدَّةِ يُخْلِصُونَ لله. وَأَمَّا مُشْرِكُو زَمَانِ المُؤَلِّفِ فكَانُوا يُشْرِكُونَ فِي الحَالَيْنِ، حَالِ الرَّخَاءِ وَ حَالِ الشِّدَّةِ.

ثَانِيًا: أَنَّ الأَوَّلِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَّا أُنَاسًا مُطِيعِينَ للهِ، إِمَّا صَالِحِينَ كَالأَوْلِيَاءِ وَالمَلَائِكَةِ، وَإِمَّا أَشْجَارٍ أَوْ أَحْجَارٍ مُطِيعَةٍ للهِ لَيْسَتْ عَاصِيَةً. وَأَمَّا أَهْلُ زَمَانِ المُؤَلِّفِ فكَانُوا يَدْعُونَ الفُسَّاقَ وَالعُصَاةَ مِمَّنْ يَحْكُونَ عَنْهُمُ الفُجُورَ وَتَرْكَ الصَّلَاةِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الإِثْمِ وَالعُدْوَانِ.

* ☆ *

س٢١: مَا هِيَ الشُّبْهَةُ السَّابِعَةُ وَالجَوَابُ عَنْهَا؟

ج٢١: الشُّبْهَةُ السَّابِعَةُ أَنْ يَقُولُوا: إِنَّ الَّذِينَ نَزَلَ فِيهِمُ القُرْآنُ لَا يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَيُكَذِّبُونَ الرَّسُولَ وَالقُرْآنَ، وَيَجْعَلُونَهُ سِحْرًا، وَيُنْكِرُونَ البَعْثَ، وَنَحْنُ نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَنُصَدِّقُ القُرْآنَ، وَنُؤْمِنُ بِالبَعْثِ، وَنُصَلِّي، فَكَيْفَ تَجْعَلُونَنَا مِثْلَهُمْ؟

وَهَذِهِ الشُّبْهَةُ مِنْ أَعْظَمِ شُبَهِهِمْ، وَالجَوَابُ عَلَيْهَا مِنْ وُجُوهٍ:

الأَوَّلُ: أَنْ لَا خِلَافَ بَيْنَ العُلَمَاءِ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَدَّقَ النَّبِيَّ ﷺ فِي شَيْءٍ وَكَذَّبَهُ فِي شَيْءٍ أَنَّهُ كَافِرٌ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ حَقًّا﴾ [النساء:١٥٠-١٥١] وَإِذَا آمَنْتُمْ بِبَعْضِ الكِتَابِ وَكَفَرْتُمْ بِبَعْضِهِ فَأَنْتُمْ كُفَّارٌ بِنَصِّ القُرْآنِ.

الوَجْهُ الثَّانِي أَنْ يُقَالَ: أَنْتَ تُقِرُّ أَنَّ مَنْ صَدَّقَ الرَّسُولَ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَجَحَدَ وُجُوبَ الصَّلَاةِ فَهُوَ كَافِرٌ حَلَالُ الدَّمِ بِالإِجْمَاعِ، وَكَذَا إِنْ أَنْكَرَ البَعْثَ وَجَحَدَ صَوْمَ رَمَضَانَ، وَمِنَ المَعْلُومِ أَنَّ التَّوْحِيدَ أَعْظَمُ فَرِيضَةٍ جَاءَ بِهَا الدِّينُ، فَكَيْفَ لَا يَكُونُ جَحْدُهُ كُفْرًا؟!

الثَّالِثُ أَنْ يُقَالَ: هَؤُلَاءِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ قَاتَلُوا بَنِي حَنِيفَةَ، وَقَدْ أَسْلَمُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُمْ يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُؤَذِّنُونَ، وَيُصَلُّونَ. فَإِنْ قَالَ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مُسَيْلِمَةَ نَبِيٌّ، قُلْنَا: هَذَا هُوَ المَطْلُوبُ، فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ مَنْ رَفَعَ رَجُلًا إِلَى رُتْبَةِ النَّبِيِّ كَفَرَ وَلَمْ تَنْفَعْهُ الشَّهَادَتَانِ وَلَا الصَّلَاةُ، فَكَيْفَ بِمَنْ رَفَعَ نَبِيًّا أَوْ غَيْرَهُ مِنَ المَخْلُوقِينَ فِي رُتْبَةِ جَبَّارِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ؟!

الرَّابِعُ: إِنَّ الَّذِينَ حَرَّقَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ[1] كُلُّهُمْ يَدَّعُونَ الإِسْلَامَ، غَيْرَ أَنَّهُمُ اعْتَقَدُوا فِي عَلِيٍّ مِثْلَ الاعْتِقَادِ فِي شَمْسَانَ وَيُوسُفَ، فَكَيْفَ أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَى كُفْرِهِمْ؟! هَلْ يُمْكِنُ أَنْ يُجْمِعَ الصَّحَابَةُ عَلَى تَكْفِيرِ المُسْلِمِينَ أَمْ تَظُنُّونَ أَنَّ الاعْتِقَادَ فِي عَلِيٍّ يُكَفِّرُ وَالاعْتِقَادَ فِي تَاجٍ وَأَمْثَالِهِ لَا يُكَفِّرُ؟!

الخَامِسُ: أَنَّ بَنِي عُبَيْدٍ القَدَّاحِ الَّذِينَ مَلَكُوا المَغْرِبَ وَمِصْرَ فِي زَمَانِ بَنِي العَبَّاسِ كُلُّهُمْ يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُصَلُّونَ الجُمُعَةَ وَالجَمَاعَةَ، فَلَمَّا أَظْهَرُوا مُخَالَفَةَ الشَّرِيعَةِ فِي أَشْيَاءَ دُونَ مَا نَحْنُ فِيهِ أَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلَى كُفْرِهِمْ وَقِتَالِهِمْ، وَأَنَّ بِلَادَهُمْ بِلَادُ حَرْبٍ، فَغَزَاهُمُ المُسْلِمُونَ، وَاسْتَنْقَذُوا مَا بِأَيْدِيهِمْ مِنْ بُلْدَانِ المُسْلِمِينَ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب لا يعذب بعذاب الله، رقم (٣٠١٧). وانظر أيضا ما أخرجه ابن الأعرابي في معجمه رقم (٦٧، ١٥٥٣)، والآجري في الشريعة (٥/ ٢٥٢٠-٢٥٢١).

السَّادِسُ: أَنَّهُ إِذَا كَانَ الأَوَّلُونَ لَمْ يَكْفُرُوا إِلَّا لِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا الرَّسُولَ مَعَ الشِّرْكِ وَإِنْكَارِ البَعْثِ وَغَيْرِ ذَلِكَ فَمَا مَعْنَى الأَنْوَاعِ الَّتِي ذَكَرَهَا العُلَمَاءُ فِي بَابِ المُرْتَدِّ، حَتَّى ذَكَرُوا مَنْ هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ، كَمَنْ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةِ الكُفْرِ عَلَى وَجْهِ اللَّعِبِ وَالمَزْحِ؟!

السَّابعُ: أَنْ يُقَالَ: إِنَّ اللهَ كَفَّرَ أُنَاسًا كَانُوا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ يُزَكُّونَ وَيُصَلُّونَ وَيَحُجُّونَ وَيُجَاهِدُونَ مَعَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُوا۟ وَلَقَدْ قَالُوا۟ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُوا۟ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ ﴾ [التوبة:٧٤]، وَقَالَ فِي أُنَاسٍ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ قَالُوا كَلِمَةً ذَكَرُوا أَنَّهُمْ قَالُوهَا عَلَى وَجْهِ المُزَاحِ: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ﴾ [التوبة:٦٥-٦٦].

⌘ ⌑ ⌘

س٢٢: اذْكُرْ خُلَاصَةَ الشُّبْهَةِ الثَّامِنَةِ وَالجَوَابَ عَلَيْهَا.

ج٢٢: الشُّبْهَةُ الثَّامِنَةُ: قَوْلُ المُعْتَرِضِ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَكْفُرُوا حِينَ قَالُوا لِمُوسَى: ﴿ ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ﴾ [الأعراف:١٣٨] وَكَذَلِكَ الَّذِينَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: «**اجْعَلْ لَنا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ**»(١).

وَالجَوَابُ: أَنَّهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا، وَلَا خِلَافَ أَنَّهُمْ لَوْ فَعَلُوا ذَلِكَ لَكَفَرُوا، وَهَذَا هُوَ المَطْلُوبُ، لَكِنْ لِهَاتَيْنِ القِصَّتَيْنِ ثَلَاثُ فَوَائِدَ:

الأُولَى: أَنَّ المُسْلِمَ بَلِ العَالِمَ قَدْ يَقَعُ فِي شَيْءٍ مِنَ الشِّرْكِ وَهُوَ لَا يَدْرِي، فَتَوَجَّبَ

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢١٨)، والترمذي: كتاب الفتن، باب ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم، رقم (٢١٨٠)، من حديث أبي واقد الليثي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

لَهُ الحَذَرُ مِنْ ذَلِكَ، وَأَنَّ قَوْلَ الجَاهِلِ: (التَّوْحِيدُ فَهِمْنَاهُ) مِنْ أَكْبَرِ الجَهْلِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ المُجْتَهِدَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةِ كُفْرٍ جَاهِلًا وَتَابَ مِنْهَا إِذَا نُبِّهَ فَإِنَّهُ لَا يَكْفُرُ.

الثَّالِثَةُ: التَّغْلِيظُ عَلَيْهِ بِالقَوْلِ وَإِنْ لَمْ يَكْفُرْ.

* * *

س٢٣: مَا هِيَ الشُّبْهَةُ التَّاسِعَةُ وَالجَوَابُ عَلَيْهَا.

ج٢٣: هِيَ أَنَّهُ وَرَدَ أَحَادِيثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَقْتَضِي الكَفَّ عَمَّنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَحَدِيثِ أُسَامَةَ الَّذِي قَتَلَ قَائِلَهَا، فَأَنْكَرَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ[1]، وَكَحَدِيثِ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ...**»[2] إِلَخْ، وَعَلَى ذَلِكَ فَمَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) لَا يَكْفُرُ، وَإِنْ فَعَلَ مَا فَعَلَ.

وَالجَوَابُ عَلَى ذَلِكَ مِنْ وُجُوهٍ:

الأَوَّلُ: عَدَمُ فَهْمِ الأَحَادِيثِ الَّتِي رَدَّ جَوَابُهَا شُبْهَتَهُمْ، فَأَمَّا حَدِيثُ أُسَامَةَ فَإِنَّ الرَّجُلَ أَظْهَرَ الإِسْلَامَ، وَمَنْ أَظْهَرَ الإِسْلَامَ وَجَبَ الكَفُّ عَنْهُ حَتَّى يَفْعَلَ مَا يُنَافِيهِ، وَأُسَامَةُ إِنَّمَا قَتَلَهُ؛ ظَنًّا أَنَّهُ ادَّعَى الإِسْلَامَ؛ خَوْفًا عَلَى نَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَقَدْ أَنْزَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ﴾ [النساء: ٩٤] فَدَلَّتِ الآيَةُ

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب بعث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أسامة، رقم (٤٢٦٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله، رقم (٩٦)، من حديث أسامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة، رقم (٢٩٤٦)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، رقم (٢٠)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ التَّثَبُّتُ فِي أَمْرِهِ، حَتَّى يَظْهَرَ مِنْهُ مَا يُخَالِفُ الإِسْلَامَ، وَلَوْ كَانَ لَا يُقْتَلُ إِذَا قَالَهَا مُطْلَقًا لَمْ يَكُنْ لِلتَّثَبُّتِ مَعْنًى.

وَكَذَلِكَ حَدِيثُ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ...**» إِلَخْ، وَمَا أَشْبَهَهُ؛ يُنَزَّلُ عَلَى هَذَا المَعْنَى، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ هُوَ قَائِلُ هَذَا القَوْلِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الخَوَارِجِ[١]، وَهُمْ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ عِبَادَةً وَتَهْلِيلًا وَتَسْبِيحًا، حَتَّى إِنَّ الصَّحَابَةَ يَحْقِرُونَ عِبَادَتَهُمْ عِنْدَهُمْ؛ وَذَلِكَ لِمَا ظَهَرَ مِنْهُمْ مِنْ مُخَالَفَةِ الشَّرِيعَةِ.

الوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَاتَلَ اليَهُودَ وَسَبَاهُمْ، وَهُمْ يَقُولُونَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَكَذَلِكَ فَعَلَ الصَّحَابَةُ بَعْدَهُ، فَقَدْ قَاتَلُوا بَنِي حَنِيفَةَ وَهُمْ يَقُولُونَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَكَذَلِكَ عَلِيٌّ حَرَّقَ الغَالِيَةَ[٢].

الوَجْهُ الثَّالِثُ: إِنَّكُمْ مُقِرُّونَ بِأَنَّ مَنْ أَنْكَرَ البَعْثَ أَوْ جَحَدَ شَيْئًا مِنْ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ كَفَرَ وَقُتِلَ وَلَوْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَكَيْفَ لَا يَكْفُرُ إِذَا جَحَدَ التَّوْحِيدَ؟!

* * *

س٢٤: اذْكُرِ الشُّبْهَةَ العَاشِرَةَ وَالجَوَابَ عَلَيْهَا.

ج٢٤: الشُّبْهَةُ العَاشِرَةُ أَنَّ النَّاسَ يَوْمَ القِيَامَةِ يَسْتَغِيثُونَ بِالأَنْبِيَاءِ؛ لِيَشْفَعُوا لَهُمْ

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم (٣٦١١)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج، رقم (١٠٦٦)، من حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب لا يعذب بعذاب الله، رقم (٣٠١٧). وانظر أيضا ما أخرجه ابن الأعرابي في معجمه رقم (٦٧، ١٥٥٣)، والآجري في الشريعة (٥/ ٢٥٢٠-٢٥٢١).

عِنْدَ اللهِ، فَيُخَلِّصَهُمْ مِنْ كَرْبِ المَوْقِفِ، فَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الِاسْتِغَاثَةَ بِالمَخْلُوقِ غَيْرُ شِرْكٍ.

وَالجَوَابُ عَلَى تِلْكَ الشُّبْهَةِ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ الِاسْتِغَاثَةَ عَلَى وَجْهَيْنِ:

الأَوَّلُ: أَنْ يَسْتَغِيثَ بِالمَخْلُوقِ عَلَى مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَهَذِهِ جَائِزَةٌ، وَمِنْ أَدِلَّتِهَا مَا حَكَاهُ اللهُ فِي قِصَّةِ مُوسَى ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص:١٥] وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا مَا ذَكَرَهُ المُعْتَرِضُ مِنِ اسْتِغَاثَةِ النَّاسِ بِالأَنْبِيَاءِ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تَأْتِيَ إِلَى إِنْسَانٍ حَيٍّ، وَتَسْأَلَهُ أَنْ يَدْعُوَ اللهَ لَكَ، كَمَا كَانَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَالَ حَيَاتِهِ[1]. وَأَمَّا بَعْدَ مَوْتِهِ فَلَمْ يَفْعَلُوهُ، بَلْ أَنْكَرَ السَّلَفُ عَلَى مَنْ قَصَدَ دُعَاءَ اللهِ عِنْدَ قَبْرِهِ.

وَأَمَّا الوَجْهُ الثَّانِي: فَاسْتِغَاثَةُ المَخْلُوقِ عَلَى مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، كَمَنْ يَسْتَغِيثُ وَلِيًّا أَوْ غَيْرَهُ مَيِّتًا فِي دَفْعِ ضُرٍّ أَوْ جَلْبِ نَفْعٍ؛ فَإِنَّ المَيِّتَ لَا يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ، وَهَذِهِ الِاسْتِغَاثَةُ مِنَ الشِّرْكِ.

⌘ ⌑ ⌘

س٢٥: مَا هِيَ الشُّبْهَةُ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ وَالجَوَابُ عَلَيْهَا؟

ج٢٥: هِيَ أَنَّ جِبْرِيلَ اعْتَرَضَ لِإِبْرَاهِيمَ فِي الهَوَاءِ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، فَقَالَ:

---

(١) من ذلك ما أخرجه البخاري: كتاب المرضى، باب فضل من يصرع من الريح، رقم (٥٦٥٢)، ومسلم: كتاب البر والصلة، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن، رقم (٢٥٧٦)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: إني أصرع، وإني أتكشف، فادع الله لي».

أَلَكَ حَاجَةٌ؟ فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: أَمَّا إِلَيْكَ فَلَا[1]، فَلَوْ كَانَتِ الِاسْتِغَاثَةُ بِالمَخْلُوقِ شِرْكًا لَمْ يَعْرِضْهَا جِبْرِيلُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ.

وَالجَوَابُ أَنَّ هَذِهِ الشُّبْهَةَ مِنْ جِنْسِ مَا قَبْلَهَا؛ فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْفَعَهُ بِأَمْرٍ يَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ كَانَ شَدِيدَ القُوَى، فَلَوْ أَنَّ اللهَ أَمَرَهُ بِأَخْذِ نَارِ إِبْرَاهِيمَ وَمَا حَوْلَهَا مِنَ الأَرْضِ وَالجِبَالِ وَيُلْقِيهَا فِي المَشْرِقِ أَوِ المَغْرِبِ لَفَعَلَ، وَنَظِيرُ ذَلِكَ أَنْ يَعْرِضَ رَجُلٌ غَنِيٌّ عَلَى رَجُلٍ فَقِيرٍ قَرْضًا أَوْ هِبَةً، فَيَأْبَى الفَقِيرُ حَتَّى يَأْتِيَهُ اللهُ بِرِزْقٍ. فَأَيْنَ فِعْلُ جِبْرِيلَ مِنِ اسْتِغَاثَةِ العِبَادَةِ وَالشِّرْكِ؟!

⯌ ⌑ ⯌

س٢٦: اذْكُرْ خُلَاصَةَ الخَاتِمَةِ.

ج٢٦: هِيَ أَنَّهُ لَا خِلَافَ أَنَّ التَّوْحِيدَ يَكُونُ بِالقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالعَمَلِ، فَإِنْ فُقِد وَاحِدٌ مِنْهَا لَمْ يَكُنِ الرَّجُلُ مُسْلِمًا، وَبَيَانُ ذَلِكَ أَنَّ مَنْ عَرَفَ التَّوْحِيدَ وَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ كَانَ كَافِرًا مُعَانِدًا، كَفِرْعَوْنَ وَإِبْلِيسَ وَأَمْثَالِهِمَا، وَإِنْ عَمِلَ بِهِ ظَاهِرًا وَلَكِنَّهُ لَا يَعْتَقِدُهُ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ، وَهُوَ شَرٌّ مِنَ الكَافِرِ الخَالِصِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [النساء:١٤٥] وَعِظَمُ العُقُوبَةِ دَلِيلٌ عَلَى عِظَمِ الجَرِيمَةِ.

⯌ ⌑ ⯌

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (١٦/ ٣٠٩)، من حديث معتمر بن سليمان التيمي، عن بعض أصحابه موقوفا عليه، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٠)، من قول مقاتل وسعيد.

س٢٧: إِذَا تَرَكَ الإِنْسَانُ العَمَلَ بِالدِّينِ لِلمُدَارَاةِ وَهُوَ يَعْرِفُهُ فَهَلْ يَنْفَعُهُ ذَلِكَ؟

ج٢٧: لَا يَنْفَعُهُ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ غَالِبَ أَئِمَّةِ الكُفْرِ كَانُوا يَعْرِفُونَ الحَقَّ، وَلَكِنَّهُمْ تَرَكُوا العَمَلَ بِهِ لِشَيْءٍ يَعْتَقِدُونَهُ عُذْرًا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱشْتَرَوْا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [التوبة:٩] ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [البقرة:١٤٦] إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الآيَاتِ، وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ[1]:

وَلَقَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ ... مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ البَرِيَّةِ دِينَا

لَوْلَا المَلَامَةُ أَوْ حَذَارِ مَسَبَّةٍ ... لَرَأَيْتَنِي سَمْحًا بِذَاكَ مُبِينَا

⌘ ⌑ ⌘

س٢٨: اذْكُرِ الدَّلِيلَ عَلَى أَنَّ مَنْ تَرَكَ العَمَلَ بِالإِسْلَامِ لِلمُدَارَاةِ يَكُونُ كَافِرًا.

ج٢٨: دَلَّ عَلَى ذَلِكَ آيَتَانِ مِنْ كِتَابِ اللهِ:

الأُولَى قَوْلُهُ: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ [التوبة:٦٦] فَإِنَّ هَذِهِ نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ غَزَوْا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنَّهُمْ قَالُوا كَلِمَةَ الكُفْرِ عَلَى وَجْهِ المُزَاحِ وَاللَّعِبِ، فَكَيْفَ بِمَنْ قَالَهَا أَوْ عَمِلَ بِالكُفْرِ لِلمُدَارَاةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ؟!

وَأَمَّا الآيَةُ الثَّانِيَةُ فَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٦﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْـَٔاخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [النحل:١٠٦-١٠٧].

---

(١) انظر: تهذيب اللغة (١٠/ ١١١)، وخزانة الأدب (٢/ ٧٦)، وديوان أبي طالب (ص:٨٧، ١٨٩).

وَدَلَالَتُهَا عَلَى ذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الأَوَّلُ: أَنَّ اللهَ لَمْ يَسْتَثْنِ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الإِكْرَاهَ لَا يُتَصَوَّرُ إِلَّا عَلَى القَوْلِ وَالعَمَلِ، فَإِذَا قَالَ الإِنْسَانُ أَوْ عَمِلَ كُفْرًا لِغَيْرِ الإِكْرَاهِ فَإِنَّ الآيَةَ تَدُلُّ عَلَى كُفْرِهِ.

الوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّهَا نَصَّتْ عَلَى الغَرَضِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ ارْتَدَّ عَنِ الإِسْلَامِ وَهُوَ مَحَبَّةُ الحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَنَيْلُ شَهَوَاتِهِ وَأَغْرَاضِهِ مِنْهَا، وَلَيْسَ لِبُغْضِ الدِّينِ أَوْ مَحَبَّةِ الكُفْرِ، وَإِنَّمَا هُوَ لِتَقْدِيمِ دُنْيَاهُ عَلَى دِينِهِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ المُدَارَاةَ مِنَ الأَغْرَاضِ الدُّنْيَوِيَّةِ؛ إِذْ أَنَّهُ يَخْشَى إِمَّا مِنْ فَوَاتِ جَاهِهِ وَشَرَفِهِ، وَإِمَّا مِنْ أَخْذِ مَالِهِ، أَوْ ضَرْبِهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَاللهُ أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

كَتَبَهُ:

مُحَمَّدُ الصَّالِحُ العُثَيْمِينُ

وَكَانَ الفَرَاغُ مِنْهُ فِي الثَّامِنَ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعٍ الأَوَّلِ عَامَ ١٣٧٦هـ.

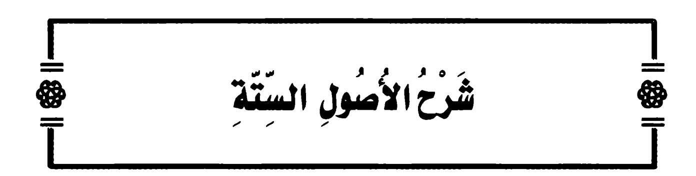




شَرْحُ الأُصُولِ السِّتَّةِ

لِشَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ

رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى



قَالَ المُؤَلِّفُ شَيْخُ الإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مِنْ أَعْجَبِ العُجَابِ، وَأَكْبَرِ الآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى قُدْرَةِ المَلِكِ الغَلَّابِ سِتَّةُ أُصُولٍ، بَيَّنَهَا اللهُ تَعَالَى بَيَانًا وَاضِحًا لِلعَوَامِ فَوْقَ مَا يَظُنُّ الظَّانُّونَ، ثُمَّ بَعْدَ هَذَا غَلِطَ فِيهَا كَثِيرٌ مِنْ أَذْكِيَاءِ العَالَمِ وَعُقَلَاءِ بَنِي آدَمَ إِلَّا أَقَلَّ القَلِيلِ.

قال فَضيلةُ الشَّيْخ العلَّامة مُحمَّد بن صالِح العُثَيْمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الحمدُ لله والصلاةُ والسلامُ على رَسولِ الله:

قَوْلُهُ: «بِسْمِ اللهِ»

ابْتَدَأَ المُؤَلِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- كِتَابَهُ بِالبَسْمَلَةِ؛ اقْتِدَاءً بِكِتَابِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ فَإِنَّهُ مَبْدُوءٌ بِالبَسْمَلَةِ، وَ اقْتِدَاءً بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِنَّهُ يَبْدَأُ كُتُبَهُ وَرَسَائِلَهُ بِالبَسْمَلَةِ(١).

وَالجَارُّ وَالمَجْرُورُ مُتَعَلِّقٌ بِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ مُؤَخَّرٍ مُنَاسِبٍ لِلْمَقَامِ، تَقْدِيرُهُ هُنَا: بِسْمِ اللهِ أَكْتُبُ.

---

(١) كما في كتابه ﷺ إلى هرقل؛ أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب كيف يكتب الكتاب إلى أهل الكتاب، رقم (٦٢٦٠)، ومسلم: كتاب الجهاد، باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام، رقم (١٧٧٣)، من حديث ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

وَقَدَّرْنَاهُ فِعْلًا؛ لِأَنَّ الأَصْلَ فِي العَمَلِ الأَفْعَالُ.

وَقَدَّرْنَاهُ مُؤَخَّرًا لِفَائِدَتَيْنِ:

الأُولَى: التَّبَرُّكُ بِالبَدَاءَةِ بِاسْمِ اللهِ تَعَالَى.

الثَّانِيَةُ: إِفَادَةُ الحَصْرِ؛ لِأَنَّ تَقْدِيمَ المُتَعَلَّقِ بِهِ يُفِيدُ الحَصْرَ.

وَقَدَّرْنَاهُ مُنَاسِبًا؛ لِأَنَّهُ أَدَلُّ عَلَى المُرَادِ، فَلَوْ قُلْنَا مَثَلًا عِنْدَمَا نُرِيدُ أَنْ نَقْرَأَ كِتَابًا: «بِسْمِ اللهِ نَبْتَدِئُ» مَا يُدْرَى بِمَاذَا نَبْتَدِئُ، لَكِنْ: «بِسْمِ اللهِ نَقْرَأُ» أَدَلُّ عَلَى المُرَادِ.

قَوْلُهُ: «اللهِ».

لَفْظُ الجَلَالَةِ عَلَمٌ عَلَى البَارِي جَلَّ وَعَلَا وَهُوَ الِاسْمُ الَّذِي تَتْبَعُهُ جَمِيعُ الأَسْمَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ۝١ ٱللَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [إبراهيم:١-٢] لَا نَقُولُ: إِنَّ لَفْظَ الجَلَالَةِ «اللهِ» صِفَةٌ، بَل نَقُولُ: هِيَ عَطْفُ بَيَانٍ؛ لِئَلَّا يَكُونَ لَفْظُ الجَلَالَةِ تَابِعًا تَبَعِيَّةَ النَّعْتِ لِلْمَنْعُوتِ؛ وَلِهَذَا قَالَ العُلَمَاءُ: أَعْرَفُ المَعَارِفِ لَفْظُ «اللهِ» لِأَنَّهُ لَا يَدُلُّ عَلَى أَحَدٍ سِوَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

قَوْلُهُ: «الرَّحْمَنِ».

الرَّحْمَنُ: اسْمٌ مِنَ الأَسْمَاءِ المُخْتَصَّةِ بِاللهِ، لَا يُطْلَقُ عَلَى غَيْرِهِ.

وَمَعْنَاهُ: المُتَّصِفُ بِالرَّحْمَةِ الوَاسِعَةِ.

قَوْلُهُ: «الرَّحِيمِ».

الرَّحِيمُ: اسْمٌ يُطْلَقُ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَلَى غَيْرِهِ.

وَمَعْنَاهُ: ذُو الرَّحْمَةِ الوَاصِلَةِ، فَالرَّحْمَنُ ذُو الرَّحْمَةِ الوَاسِعَةِ، وَالرَّحِيمُ ذُو الرَّحْمَةِ الوَاصِلَةِ، فَإِذَا جُمِعَا صَارَ المُرَادُ بِالرَّحِيمِ المُوَصِّلَ رَحْمَتَهُ إِلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَرْحَمُ مَن يَشَآءُ وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ ﴾ [العنكبوت:٢١].

وَالمُرَادُ بِالرَّحْمَنِ الوَاسِعُ الرَّحْمَةِ.

قَوْلُهُ: «وَمِنْ أَعْجَبِ العُجَابِ، وَأَكْبَرِ الآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى قُدْرَةِ المَلِكِ الغَلَّابِ سِتَّةُ أُصُولٍ...» إِلَخْ.

شَيْخُ الإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لَهُ عِنَايَةٌ بِالرَّسَائِلِ المُخْتَصَرَةِ الَّتِي يَفْهَمُهَا العَامِيُّ وَطَالِبُ العِلْمِ، وَمِنْ هَذِهِ الرَّسَائِلِ هَذِهِ الرِّسَالَةُ (سِتَّةُ أُصُولٍ عَظِيمَةٍ) وَهِيَ:

الأَصْلُ الأَوَّلُ: الإِخْلَاصُ وَبَيَانُ ضِدِّهِ وَهُوَ الشِّرْكُ.

الأَصْلُ الثَّانِي: الاِجْتِمَاعُ فِي الدِّينِ وَالنَّهْيُ عَنِ التَّفَرُّقِ فِيهِ.

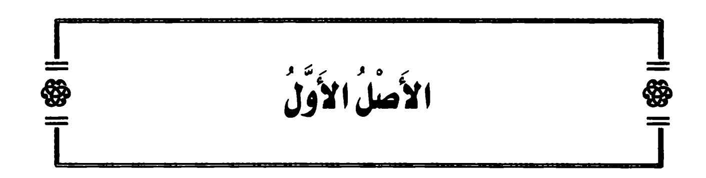
الأَصْلُ الثَّالِثُ: السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِوُلَاةِ الأَمْرِ.

الأَصْلُ الرَّابِعِ: بَيَانُ العِلْمِ وَالعُلَمَاءِ، وَالفِقْهِ وَالفُقَهَاءِ، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِهِمْ وَلَيْسَ مِنْهُمْ.

الأَصْلُ الخَامِسُ: بَيَانُ مَنْ هُمْ أَوْلِيَاءُ اللهِ.

الأَصْلُ السَّادِسُ: رَدُّ الشُّبْهَةِ الَّتِي وَضَعَهَا الشَّيْطَانُ فِي تَرْكِ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ.

وَهَذِهِ الأُصُولُ أُصُولٌ مُهِمَّةٌ، جَدِيرَةٌ بِالعِنَايَةِ، وَنَحْنُ نَسْتَعِينُ بِاللهِ تَعَالَى فِي شَرْحِهَا وَالتَّعْلِيقِ عَلَيْهَا بِمَا يَسَّرَ اللهُ.



الأَصْلُ الأَوَّلُ

إِخْلَاصُ الدِّينِ للهِ تَعَالَى، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبَيَانُ ضِدِّهِ الَّذِي هُوَ الشِّرْكُ بِاللهِ، وَكَوْنُ أَكْثَرِ القُرْآنِ فِي بَيَانِ هَذَا الأَصْلِ مِنْ وُجُوهٍ شَتَّى، بِكَلَامٍ يَفْهَمُهُ أَبْلَدُ العَامَّةِ، ثُمَّ لَمَّا صَارَ عَلَى أَكْثَرِ الأُمَّةِ مَا صَارَ أَظْهَرَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ الإِخْلَاصَ فِي صُورَةِ تَنَقُّصِ الصَّالِحِينَ وَالتَّقْصِيرِ فِي حُقُوقِهِمْ، وَأَظْهَرَ لَهُمُ الشِّرْكَ بِاللهِ فِي صُورَةِ مَحَبَّةِ الصَّالِحِينَ وَأَتْبَاعِهِمْ.

الشرح

قَوْلُهُ: «إِخْلَاصُ الدِّينِ للهِ تَعَالَى وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ...»

الإِخْلَاصُ للهِ مَعْنَاهُ: «أَنْ يَقْصِدَ المَرْءُ بِعِبَادَتِهِ التَّقَرُّبَ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَالتَّوَصُّلَ إِلَى دَارِ كَرَامَتِهِ» بِأَنْ يَكُونَ العَبْدُ مُخْلِصًا للهِ تَعَالَى فِي قَصْدِهِ، مُخْلِصًا للهِ تَعَالَى فِي مَحَبَّتِهِ، مُخْلِصًا للهِ تَعَالَى فِي تَعْظِيمِهِ، مُخْلِصًا للهِ تَعَالَى فِي ظَاهِرِهِ وَبَاطِنِهِ، لَا يَبْتَغِي بِعِبَادَتِهِ إِلَّا وَجْهَ اللهِ تَعَالَى، وَالوُصُولَ إِلَى دَارِ كَرَامَتِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام:١٦٢ - ١٦٣].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ﴾ [الزمر:٥٤] وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة:١٦٣] وَقَوْلُهُ: ﴿فَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلِمُوا﴾ [الحج:٣٤] وَقَدْ أَرْسَلَ اللهُ تَعَالَى جَمِيعَ الرُّسُلِ بِذَلِكَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا

أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء:٢٥].

وَكَمَا وَضَّحَ اللهُ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ كَمَا قَالَ المُؤَلِّفُ: «مِنْ وُجُوهٍ شَتَّى بِكَلَامٍ يَفْهَمُهُ أَبْلَدُ العَامَّةِ» فَقَدْ وَضَّحَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَدْ جَاءَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِتَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ وَإِخْلَاصِهِ وَتَخْلِيصِهِ مِنْ كُلِّ شَائِبَةٍ، وَسَدَّ كُلَّ طَرِيقٍ يُمْكِنُ أَنْ يُوصِلَ إِلَى ثَلْمِ هَذَا التَّوْحِيدِ أَوْ إِضْعَافِهِ، حَتَّى إِنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ» فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَجَعَلْتَنِي للهِ نِدًّا بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**»(١) فَأَنْكَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ أَنْ يُقْرِنَ مَشِيئَتَهُ بِمَشِيئَةِ اللهِ تَعَالَى بِحَرْفٍ يَقْتَضِي التَّسْوِيَةَ بَيْنَهُمَا، وَجَعَلَ ذَلِكَ مِنِ اتِّخَاذِ النِّدِّ للهِ عَزَّوَجَلَّ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَرَّمَ الحَلِفَ بِغَيْرِ اللهِ، وَجَعَلَ ذَلِكَ مِنَ الشِّرْكِ بِاللهِ، فَقَالَ ﷺ: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ**»(٢) وَذَلِكَ لِأَنَّ الحَلِفَ بِغَيْرِ اللهِ تَعْظِيمٌ لِلمَحْلُوفِ بِهِ بِمَا لَا يَسْتَحِقُّهُ إِلَّا اللهُ عَزَّوَجَلَّ، وَحِينَمَا قَدِمَ عَلَيْهِ وَفْدٌ فَقَالُوا: «يَا رَسُولَ اللهِ، يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا» قَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللهُ عَزَّوَجَلَّ**»(٣).

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢١٤)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ١٢٥)، وأبو داود: كتاب الأيمان والنذور، باب في كراهية الحلف بالآباء، رقم (٣٢٥١)، والترمذي: كتاب النذور والأيمان، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، رقم (١٥٣٥)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

قال الترمذي: حديث حسن.

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ٢٥)، وأبو داود: كتاب الأدب، باب في كراهية التمادح، رقم (٤٨٠٦)، من حديث عبدالله بن الشخير رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وَقَدْ عَقَدَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ لِذَلِكَ بَابًا فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ؛ فَقَالَ: «بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ طُرُقَ الشِّرْكِ»[١].

وَكَمَا بَيَّنَ اللهُ تَعَالَى الإِخْلَاصَ وَأَظْهَرَهُ بَيَّنَ ضِدَّهُ وَهُوَ الشِّرْكُ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:١١٦] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿۞ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [النساء:٣٦]. وَقَالَ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل:٣٦] وَالآيَاتُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ.

وَيَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ**» رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ[٢].

وَالشِّرْكُ عَلَى نَوْعَيْنِ:

النَّوْعُ الأَوَّلُ: شِرْكٌ أَكْبَرُ مُخْرِجٌ عَنِ المِلَّةِ، وَهُوَ: «كُلُّ شِرْكٍ أَطْلَقَهُ الشَّارِعُ وَهُوَ مُنَافٍ لِلتَّوْحِيدِ مُنَافَاةً مُطْلَقَةً» مِثْلَ أَنْ يَصْرِفَ شَيْئًا مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ لِغَيْرِ اللهِ، بِأَنْ يُصَلِّيَ لِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَذْبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، أَوْ يُنْذِرَ لِغَيْرِ اللهِ. أَوْ أَنْ يَدْعُوَ غَيْرَ اللهِ تَعَالَى، مِثْلَ أَنْ يَدْعُوَ صَاحِبَ قَبْرٍ، أَوْ يَدْعُوَ غَائِبًا لِإِنْقَاذِهِ مِنْ أَمْرٍ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا الحَاضِرُ. وَأَنْوَاعُ الشِّرْكِ مَعْلُومَةٌ فِيمَا كَتَبَهُ أَهْلُ العِلْمِ.

النَّوْعُ الثَّانِي: الشِّرْكُ الأَصْغَرُ، وَهُوَ «كُلُّ عَمَلٍ قَوْلِيٍّ أَوْ فِعْلِيٍّ أَطْلَقَ عَلَيْهِ الشَّارِعُ وَصْفَ الشِّرْكِ، لَكِنَّهُ لَا يُنَافِي التَّوْحِيدَ مُنَافَاةً مُطْلَقَةً» مِثْلُ الحَلِفِ بِغَيْرِ اللهِ، فَالحَالِفُ

---

(١) كتاب التوحيد (ص:٦٦).

(٢) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة، رقم (٩٣).

بِغَيْرِ اللهِ الَّذِي لَا يَعْتَقِدُ أَنَّ لِغَيْرِ اللهِ تَعَالَى مِنَ العَظَمَةِ مَا يُمَاثِلُ عَظَمَةَ اللهِ مُشْرِكٌ شِرْكًا أَصْغَرَ. وَمِثْلُ الرِّيَاءِ، وَهُوَ خَطِيرٌ، قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الأَصْغَرَ**». فَسُئِلَ عَنْهُ؟ فَقَالَ: «**الرِّيَاءُ**»[1] وَقَدْ يَصِلُ الرِّيَاءُ إِلَى الشِّرْكِ الأَكْبَرِ.

وَقَدْ مَثَّلَ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ لِلشِّرْكِ الأَصْغَرِ بِيَسِيرِ الرِّيَاءِ[2]، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ كَثِيرَ الرِّيَاءِ قَدْ يَصِلُ إِلَى الشِّرْكِ الأَكْبَرِ. وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ إِلَى أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ [النساء:١١٦] يَشْمَلُ كُلَّ شِرْكٍ، وَلَوْ كَانَ أَصْغَرَ.

فَالوَاجِبُ الحَذَرُ مِنَ الشِّرْكِ مُطْلَقًا؛ فَإِنَّ عَاقِبَتَهُ وَخِيمَةٌ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة:٧٢] فَإِذَا حُرِّمَتِ الجَنَّةُ عَلَى المُشْرِكِ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ خَالِدًا فِي النَّارِ أَبَدًا، فَالمُشْرِكُ بِاللهِ تَعَالَى قَدْ خَسِرَ الآخِرَةَ لَا رَيْبَ؛ لِأَنَّهُ فِي النَّارِ خَالِدًا، وَخَسِرَ الدُّنْيَا؛ لِأَنَّهُ قَامَتْ عَلَيْهِ الحُجَّةُ، وَجَاءَهُ النَّذِيرُ، وَلَكِنَّهُ خَسِرَ لَمْ يَسْتَفِدْ مِنَ الدُّنْيَا شَيْئًا، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْخَٰسِرِينَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ أَلَا ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْخُسْرَانُ ٱلْمُبِينُ﴾ [الزمر:١٥] فَخَسِرَ نَفْسَهُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَسْتَفِدْ مِنْهَا شَيْئًا، وَأَوْرَدَهَا النَّارَ وَبِئْسَ الوِرْدُ المَوْرُودُ. وَخَسِرَ أَهْلَهُ؛ لِأَنَّهُمْ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ فَهُمْ فِي الجَنَّةِ فَلَا يَتَمَتَّعُ بِهِمْ، وَإِنْ كَانُوا فِي النَّارِ فَكَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا.

وَاعْلَمْ أَنَّ الشِّرْكَ خَفِيٌّ جِدًّا، وَقَدْ خَافَهُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ وَإِمَامُ الحُنَفَاءِ كَمَا حَكَى اللهُ عَنْهُ: ﴿وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم:٣٥].

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٤٢٩)، من حديث محمود بن لبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) انظر: مدارج السالكين (١/ ٣٥٢)، وإغاثة اللهفان (١/ ٥٩).

وَتَأَمَّلْ قَوْلَهُ: ﴿وَٱجْنُبْنِي﴾ وَلَمْ يَقُلْ: «وَامْنَعْنِي» لِأَنَّ مَعْنَى «اجْنُبْنِي» أَيِ اجْعَلْنِي فِي جَانِبِ عِبَادَةٍ وَالأَصْنَامَ فِي جَانِبٍ، وَهَذَا أَبْلَغُ مِنِ «امْنَعْنِي» لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ فِي جَانِبٍ وَهِيَ فِي جَانِبٍ، كَانَ أَبْعَدَ.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: «أَدْرَكْتُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَخَافُ النِّفَاقَ عَلَى نَفْسِهِ»(١) وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِحُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ: «أَنْشُدُكَ اللهَ هَلْ سَمَّانِي لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَ مَنْ سَمَّى مِنَ المُنَافِقِينَ»(٢) مَعَ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ بَشَّرَهُ بِالجَنَّةِ(٣) ، وَلَكِنَّهُ خَافَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لِمَا ظَهَرَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَفْعَالِهِ فِي حَيَاتِهِ، فَلَا يَأْمَنُ النِّفَاقَ إِلَّا مُنَافِقٌ، وَلَا يَخَافُ النِّفَاقَ إِلَّا مُؤْمِنٌ.

فَعَلَى العَبْدِ أَنْ يَحْرِصَ عَلَى الإِخْلَاصِ، وَأَنْ يُجَاهِدَ نَفْسَهُ عَلَيْهِ، قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «مَا جَاهَدْتُ نَفْسِي عَلَى شَيْءٍ مَا جَاهَدْتُهَا عَلَى الإِخْلَاصِ» فَالشِّرْكُ أَمْرُهُ صَعْبٌ جِدًّا، لَيْسَ بِالهَيِّنِ، وَلَكِنَّ اللهَ يُيَسِّرُ الإِخْلَاصَ عَلَى العَبْدِ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَجْعَلَ اللهَ نُصْبَ عَيْنَيْهِ، فَيَقْصِدَ بِعَمَلِهِ وَجْهَ اللهِ.



(١) علقه البخاري جزمًا: كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، (١/ ١٨).

(٢) أخرجه بنحوه ابن أبي شيبة، رقم (٣٨٥٤٥)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٧٦٩).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ١٨٧)، وأبو داود: كتاب السنة، باب في الخلفاء، رقم (٤٦٤٩)، والترمذي: كتاب المناقب، باب مناقب عبد الرحمن بن عوف، رقم (٣٧٤٨)، وابن ماجه: في المقدمة، باب فضائل العشرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، رقم (١٣٣)، من حديث سعيد بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.



الأَصْلُ الثَّانِي

أَمَرَ اللهُ بِالِاجْتِمَاعِ فِي الدِّينِ، وَنَهَى عَنِ التَّفَرُّقِ فِيهِ، فَبَيَّنَ اللهُ هَذَا بَيَانًا شَافِيًا تَفْهَمُهُ العَوَامُّ، وَنَهَانَا أَنْ نَكُونَ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا قَبْلَنَا فَهَلَكُوا، وَذَكَرَ أَنَّهُ أَمَرَ المُسْلِمِينَ بِالِاجْتِمَاعِ فِي الدِّينِ، وَنَهَاهُمْ عَنِ التَّفَرُّقِ فِيهِ، وَيَزِيدُهُ وُضُوحًا مَا وَرَدَتْ بِهِ السُّنَّةُ مِنَ العَجَبِ العُجَابِ فِي ذَلِكَ، ثُمَّ صَارَ الأَمْرُ إِلَى أَنَّ الِافْتِرَاقَ فِي أُصُولِ الدِّينِ وَفُرُوعِهِ هُوَ العِلْمُ وَالفِقْهُ فِي الدِّينِ، وَصَارَ الِاجْتِمَاعُ فِي الدِّينِ لَا يَقُولُهُ إِلَّا زِنْدِيقٌ أَوْ مَجْنُونٌ.

الشرح

قَوْلُهُ: «أَمَرَ اللهُ بِالِاجْتِمَاعِ فِي الدِّينِ وَنَهَى عَنِ التَّفَرُّقِ فِيهِ..» إِلَخْ.

الأَصْلُ الثَّانِي مِنَ الأُصُولِ الَّتِي سَاقَهَا الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ الِاجْتِمَاعُ فِي الدِّينِ، وَالنَّهْيُ عَنِ التَّفَرُّقِ فِيهِ، وَهَذَا الأَصْلُ العَظِيمُ قَدْ دَلَّ عَلَيْهِ كِتَابُ اللهِ تَعَالَى، وَسُنَّةُ رَسُولِهِ ﷺ، وَعَمَلُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى:

أَمَّا كِتَابُ اللهِ تَعَالَى: فَقَدْ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾

[آل عمران:١٠٢-١٠٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران:١٠٥]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال:٤٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾ [الأنعام:١٥٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿۞ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ﴾ [الشورى:١٣].

فَفِي هَذِهِ الآيَاتِ نَهَى اللهُ تَعَالَى عَنِ التَّفَرُّقِ، وَبَيَّنَ عَوَاقِبَهُ الوَخِيمَةَ عَلَى الفَرْدِ وَالمُجْتَمَعِ وَالأُمَّةِ بِأَسْرِهَا.

وَأَمَّا دَلَالَةُ السُّنَّةِ عَلَى هَذَا الأَصْلِ العَظِيمِ: فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَهُنَا، التَّقْوَى هَهُنَا** -وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ- **بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ المُسْلِمَ. كُلُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَعِرْضُهُ وَمَالُهُ**»(١)، وَفِي رِوَايَةٍ: «**لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا**»(٢).

وَيَقُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**المُؤْمِنُ لِلمُؤْمِنِ كَالبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا**»(٣)،

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، رقم (٢٥٦٤)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر، رقم (٦٠٦٤)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها، رقم (٢٥٦٣)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ..

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، رقم (٤٨١)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، رقم (٢٥٨٥)، من حديث أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ..

وَقَالَ ﷺ لِأَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى تِجَارَةٍ؟**» قَال: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «**تَسْعَى فِي الإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ إِذَا تَفَاسَدُوا، وَتُقَارِبُ بَيْنَهُمْ إِذَا تَبَاعَدُوا**»(١).

وَفِي مُقَابَلَةِ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ الْمُؤْمِنِينَ بِالتَّحَابِّ وَالتَّآلُفِ وَمَحَبَّةِ الخَيْرِ وَالتَّعَاوُنِ عَلَى البِرِّ وَالتَّقْوَى وَفِعْلِ الأَسْبَابِ الَّتِي تُقَوِّي ذَلِكَ وَتُنَمِّيهِ -فِي مُقَابَلَةِ ذَلِكَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كُلِّ مَا يُوجِبُ تَفَرُّقَ الْمُسْلِمِينَ وَتَبَاعُدَهُمْ؛ وَذَلِكَ لِمَا فِي التَّفَرُّقِ وَالبَغْضَاءِ مِنَ المَفَاسِدِ العَظِيمَةِ، فَالتَّفَرُّقُ هُوَ قُرَّةُ عَيْنِ شَيَاطِينِ الجِنِّ وَالإِنْسِ؛ لِأَنَّ شَيَاطِينَ الإِنْسِ وَالجِنِّ لَا يَوَدُّونَ مِنْ أَهْلِ الإِسْلَامِ أَنْ يَجْتَمِعُوا عَلَى شَيْءٍ، فَهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَفَرَّقُوا؛ لِأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ التَّفَرُّقَ تَفَتُّتٌ لِلْقُوَّةِ الَّتِي تَحْصُلُ بِالِالْتِزَامِ وَالِاتِّجَاهِ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَثَّ عَلَى التَّآلُفِ وَالتَّحَابِّ بِقَوْلِهِ وَفِعْلِهِ، وَنَهَى عَنِ التَّفَرُّقِ وَالِاخْتِلَافِ الَّذِي يُؤَدِّي إِلَى تَفْرِيقِ الكَلِمَةِ وَذَهَابِ الرِّيحِ.

وَأَمَّا عَمَلُ الصَّحَابَةِ: فَقَدْ وَقَعَ بَيْنَهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ الِاخْتِلَافُ، وَلَكِنْ لَمْ يَحْصُلْ بِهِ التَّفَرُّقُ وَلَا العَدَاوَةُ وَلَا البَغْضَاءُ، فَقَدْ حَصَلَ الخِلَافُ بَيْنَهُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا فَرَغَ مِنْ غَزْوَةِ الأَحْزَابِ، وَجَاءَهُ جِبْرِيلُ يَأْمُرُهُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ لِنَقْضِهِمُ العَهْدَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمُ العَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ**»(٢) فَخَرَجُوا مِنَ المَدِينَةِ

---

(١) أخرجه الطيالسي، رقم (٥٩٩)، وابن أبي الدنيا في مداراة الناس، رقم (١٤٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب صلاة الخوف، باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإيماء، رقم (٩٤٦)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب المبادرة بالغزو وتقديم أهم الأمرين المتعارضين، رقم (١٧٧٠)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، وَحَانَ وَقْتُ صَلَاةِ العَصْرِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ وَلَوْ غَابَتِ الشَّمْسُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمُ العَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ**» فَنَقُولُ: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: نُصَلِّي فِي الوَقْتِ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَرَادَ بِذَلِكَ المُبَادَرَةَ وَالإِسْرَاعَ إِلَى الخُرُوجِ، وَلَمْ يُرِدْ تَأْخِيرَ الصَّلَاةِ.

فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمْ يُعَنِّفْ أَحَدًا مِنْهُمْ، وَلَمْ يُوَبِّخْهُ عَلَى مَا فَهِمَ. وَهُمْ بِأَنْفُسِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَمْ يَتَفَرَّقُوا مِنْ أَجْلِ اخْتِلَافِ الرَّأْيِ فِي فَهْمِ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أَمَّا عَمَلُ السَّلَفِ الصَّالِحِ: فَإِنَّ مِنْ أُصُولِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِي المَسَائِلِ الخِلَافِيَّةِ أَنَّ مَا كَانَ الخِلَافُ فِيهِ صَادِرًا عَنِ اجْتِهَادٍ، وَكَانَ مِمَّا يَسُوغُ فِيهِ الاِجْتِهَادُ فَإِنَّ بَعْضَهُمْ يَعْذُرُ بَعْضًا بِالخِلَافِ، وَلَا يَحْمِلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ حِقْدًا، وَلَا عَدَاوَةً، وَلَا بَغْضَاءَ، بَلْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُمْ إِخْوَةٌ، حَتَّى وَإِنْ حَصَلَ بَيْنَهُمْ هَذَا الخِلَافُ، حَتَّى إِنَّ الوَاحِدَ مِنْهُمْ لَيُصَلِّي خَلْفَ مَنْ يَرَى أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى وُضُوءٍ، وَيَرَى الإِمَامُ أَنَّهُ عَلَى وُضُوءٍ، مِثْلَ أَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَ شَخْصٍ أَكَلَ لَحْمَ إِبِلٍ وَهَذَا الإِمَامُ يَرَى أَنَّهُ لَا يَنْقُضُ الوُضُوءَ، وَالمَأْمُومُ يَرَى أَنَّهُ يَنْقُضُ الوُضُوءَ، فَيَرَى أَنَّ الصَّلَاةَ خَلْفَ ذَلِكَ الإِمَامِ صَحِيحَةٌ، وَإِنْ كَانَ هُوَ لَوْ صَلَّاهَا بِنَفْسِهِ لَرَأَى أَنَّ صَلَاتَهُ غَيْرُ صَحِيحَةٍ. كُلُّ هَذَا؛ لِأَنَّهُمْ يَرَوْنَ أَنَّ الخِلَافَ النَّاشِئَ عَنِ اجْتِهَادٍ فِيمَا يَسُوغُ فِيهِ الاِجْتِهَادُ لَيْسَ فِي الحَقِيقَةِ بِخِلَافٍ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ المُخْتَلِفِينَ قَدْ تَبِعَ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ اتِّبَاعُهُ مِنَ الدَّلِيلِ الَّذِي لَا يَجُوزُ لَهُ العُدُولُ عَنْهُ، فَهُمْ يَرَوْنَ أَنَّ أَخَاهُمْ إِذَا خَالَفَهُمْ فِي عَمَلٍ مَا اتِّبَاعًا لِلدَّلِيلِ هُوَ فِي الحَقِيقَةِ قَدْ وَافَقَهُمْ؛

لِأَنَّهُمْ يَدْعُونَ إِلَى اتِّبَاعِ الدَّلِيلِ أَيْنَمَا كَانَ، فَإِذَا خَالَفَهُمْ مُوَافَقَةً لِدَلِيلٍ عِنْدَهُ فَهُوَ فِي الحَقِيقَةِ قَدْ وَافَقَهُمْ؛ لِأَنَّهُ تَمَشَّى عَلَى مَا يَدْعُونَ إِلَيْهِ، وَيَهْدُونَ إِلَيْهِ مِنْ تَحْكِيمِ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أَمَّا مَا لَا يَسُوغُ فِيهِ الخِلَافُ فَهُوَ مَا كَانَ مُخَالِفًا لِمَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ، كَمَسَائِلِ العَقَائِدِ الَّتِي ضَلَّ فِيهَا مَنْ ضَلَّ مِنَ النَّاسِ، وَلَمْ يَحْصُلْ فِيهَا الخِلَافُ إِلَّا بَعْدَ القُرُونِ المُفَضَّلَةِ -أَيْ لَمْ يَنْتَشِرِ الخِلَافُ إِلَّا بَعْدَ القُرُونِ المُفَضَّلَةِ- وَإِنْ كَانَ بَعْضُ الخِلَافِ فِيهَا مَوْجُودًا فِي عَهْدِ الصَّحَابَةِ، وَلَكِنْ لِيُعْلَمْ أَنَّنَا إِذَا قُلْنَا: «قَرْنُ الصَّحَابَةِ» لَيْسَ المَعْنَى أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَمُوتَ كُلُّ الصَّحَابَةِ، بَلِ القَرْنُ مَا وُجِدَ فِيهِ مُعْظَمُ أَهْلِهِ، قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «إِنَّ القَرْنَ يُحْكَمُ بِانْقِضَائِهِ إِذَا انْقَرَضَ أَكْثَرُ أَهْلِهِ»[(١)].

فَالقُرُونُ المُفَضَّلَةُ انْقَرَضَتْ، وَلَمْ يُوجَدْ فِيهَا هَذَا الخِلَافُ الَّذِي انْتَشَرَ بَعْدَهُمْ فِي العَقَائِدِ، فَمَنْ خَالَفَ مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ فَإِنَّهُ عَلَيْهِ وَلَا يُقْبَلُ خِلَافُهُ.

أَمَّا المَسَائِلُ الَّتِي وُجِدَ فِيهَا الخِلَافُ فِي عَهْدِ الصَّحَابَةِ، وَكَانَ فِيهَا مَسَاغٌ لِلاجْتِهَادِ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الخِلَافُ فِيهَا بَاقِيًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنِ اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ**»[(٢)] فَهَذَا هُوَ الضَّابِطُ.

---

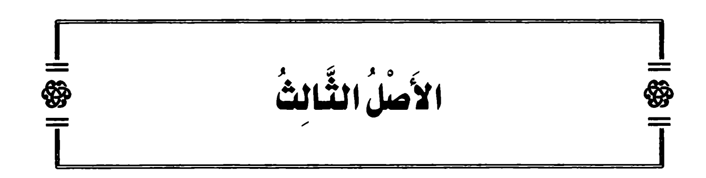
(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ٣٥٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، رقم (٧٣٥٢)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، رقم (١٧١٦)، من حديث عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

فَالوَاجِبُ عَلَى المُسْلِمِينَ جَمِيعًا أَنْ يَكُونُوا أُمَّةً وَاحِدَةً، وَأَنْ لَا يَحْصُلَ بَيْنَهُمْ تَفَرُّقٌ وَتَحَزُّبٌ، بِحَيْثُ يَتَنَاحَرُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ بِأَسِنَّةِ الأَلْسُنِ، وَيَتَعَادَوْنَ وَيَتَبَاغَضُونَ مِنْ أَجْلِ اخْتِلَافٍ يَسُوغُ فِيهِ الاِجْتِهَادُ، فَإِنَّهُمْ وَإِنِ اخْتَلَفُوا فِيمَا يَخْتَلِفُونَ فِيهِ فِيمَا تَقْتَضِيهِ النُّصُوصُ حَسَبَ أَفْهَامِهِمْ فَإِنَّ هَذَا أَمْرٌ فِيهِ سَعَةٌ وَللهِ الحَمْدُ.

وَالمُهِمُّ ائْتِلَافُ القُلُوبِ وَاتِّحَادُ الكَلِمَةِ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ أَعْدَاءَ المُسْلِمِينَ يُحِبُّونَ مِنَ المُسْلِمِينَ أَنْ يَتَفَرَّقُوا، سَوَاءٌ كَانُوا أَعْدَاءً يُصَرِّحُونَ بِالعَدَاوَةِ، أَوْ أَعْدَاءً يَتَظَاهَرُونَ بِالوِلَايَةِ لِلْمُسْلِمِينَ أَوْ لِلْإِسْلَامِ، وَهُمْ لَيْسُوا كَذَلِكَ.





الأَصْلُ الثَّالِثُ

إِنَّ مِنْ تَمَامِ الاِجْتِمَاعِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِمَنْ تَأَمَّرَ عَلَيْنَا وَلَوْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَبَيَّنَ اللهُ هَذَا بَيَانًا شَائِعًا كَافِيًا بِوُجُوهٍ مِنْ أَنْوَاعِ البَيَانِ شَرْعًا وَقَدَرًا، ثُمَّ صَارَ هَذَا الأَصْلُ لَا يُعْرَفُ عِنْدَ أَكْثَرِ مَنْ يَدَّعِي العِلْمَ، فَكَيْفَ العَمَلُ بِهِ؟!

الشرح

قَوْلُهُ: «إِنَّ مِنْ تَمَامِ الاِجْتِمَاعِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ...» إِلَخْ.

ذَكَرَ المُؤَلِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- أَنَّ مِنْ تَمَامِ الاِجْتِمَاعِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِوُلَاةِ الأَمْرِ بِامْتِثَالِ مَا أَمَرُوا بِهِ، وَتَرْكِ مَا نَهَوْا عَنْهُ، وَلَوْ كَانَ مَنْ تَأَمَّرَ عَلَيْنَا عَبْدًا حَبَشِيًّا.

قَوْلُهُ: «فَبَيَّنَ اللهُ هَذَا بَيَانًا شَائِعًا كَافِيًا...» إِلَخْ.

أَمَّا بَيَانُهُ شَرْعًا: فَفِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، فَمِنْ بَيَانِهِ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ [النساء:٥٩] الآيَةَ. وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الأنفال:٤٦] وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران:١٠٣].

وَمِنْ بَيَانِهِ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: مَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ عُبَادَةَ ابْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ. قَالَ: «**إِلَّا أَنْ تَرَوْا**

كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»[١].

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ فَمِيتَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ**»[٢]، وَقَالَ ﷺ: «**مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنَ الطَّاعَةِ لَقِيَ اللهَ يَوْمَ القِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ**»[٣]، وَقَالَ: «**اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ**»[٤]، وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**عَلَى المَرْءِ المُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ**»[٥] مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ. فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**إِنَّهُ مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللهُ إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَتْ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا، وَتَجِيءُ فِتَنٌ يُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، تَجِيءُ الفِتْنَةُ فَيَقُولُ المُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي،**

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ سترون بعدي أمروًا تنكرونها، رقم (٧٠٥٦)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، رقم (١٧٠٩)، من حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، رقم (٧١٤٣)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، رقم (١٨٤٩)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، رقم (١٨٥١)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) أخرجه البخاري: كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، رقم (٧١٤٢)، من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) أخرجه البخاري: كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، رقم (٧١٤٤)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، رقم (١٨٣٩)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَتَجِيءُ الفِتْنَةُ فَيَقُولُ: هَذِهِ هَذِهِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ. وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَهُ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الآخَرِ»(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَأَمَّا بَيَانُهُ قَدَرًا: فَإِنَّهُ لَا يَخْفَى حَالُ الأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ حِينَ كَانَتْ مُتَمَسِّكَةً بِدِينِهَا، مُجْتَمِعَةً عَلَيْهِ، مُعَظِّمَةً لِوُلَاةِ أُمُورِهَا، مُنْقَادَةً لَهُمْ بِالمَعْرُوفِ، كَانَتْ لَهَا السِّيَادَةُ وَالظُّهُورُ فِي الأَرْضِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًاۚ يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْـًٔا﴾ [النور:٥٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْاْ عَنِ ٱلْمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ﴾ [الحج:٤٠-٤١].

وَلَمَّا أَحْدَثَتِ الأُمَّةُ الإِسْلَامِيَّةُ مَا أَحْدَثَتْ، وَفَرَّقُوا دِينَهُمْ، وَتَمَرَّدُوا عَلَى أَئِمَّتِهِمْ، وَخَرَجُوا عَلَيْهِمْ، وَكَانُوا شِيَعًا -نُزِعَتِ المَهَابَةُ مِنْ قُلُوبِ أَعْدَائِهِمْ، وَتَنَازَعُوا، فَفَشِلُوا، وَذَهَبَتْ رِيحُهُمْ، وَتَدَاعَتْ عَلَيْهِمُ الأُمَمُ، وَصَارُوا غُثَاءً كَغُثَاءِ السَّيْلِ.

وَصَارَ هَذَا الأَصْلُ لَا يُعْرَفُ عِنْدَ أَكْثَرِ مَنْ يَدَّعِي العِلْمَ وَالغَيْرَةَ عَلَى دِينِ اللهِ، وَتُرِكَ العَمَلُ بِهِ، وَرَأَى كُلُّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ الرَّعِيَّةِ نَفْسَهُ أَمِيرًا أَوْ بِمَنْزِلَةِ الأَمِيرِ المُنَابِذِ لِلأَمِيرِ.

---

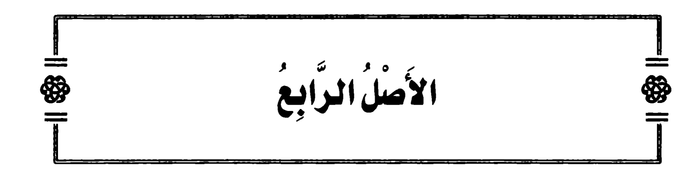
(١) أخرجه مسلم: كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، رقم (١٨٤٤).

فَالوَاجِبُ عَلَيْنَا جَمِيعًا -رُعَاةً وَرَعِيَّةً- أَنْ نَقُومَ بِمَا أَوْجَبَ اللهُ عَلَيْنَا مِنَ التَّحَابِّ وَالتَّعَاوُنِ عَلَى البِرِّ وَالتَّقْوَى، وَالِاجْتِمَاعِ عَلَى المَصَالِحِ لِنَكُونَ مِنَ الفَائِزِينَ، وَعَلَيْنَا أَنْ نَجْتَمِعَ عَلَى الحَقِّ وَنَتَعَاوَنَ عَلَيْهِ، وَأَنْ نُخْلِصَ فِي جَمِيعِ أَعْمَالِنَا، وَأَنْ نَسْعَى لِهَدَفٍ وَاحِدٍ هُوَ إِصْلَاحُ هَذِهِ الأُمَّةِ إِصْلَاحًا دِينِيًّا وَدُنْيَوِيًّا بِقَدْرِ مَا يُمْكِنُ، وَلَنْ يُمْكِنَ ذَلِكَ حَتَّى تَتَّفِقَ كَلِمَتُنَا وَنَتْرُكَ المُنَازَعَاتِ بَيْنَنَا، وَالمُعَارَضَاتِ الَّتِي لَا تُحَقِّقُ هَدَفًا، بَلْ رُبَّمَا تُفَوِّتُ مَقْصُودًا، وَتُعْدِمُ مَوْجُودًا.

إِنَّ الكَلِمَةَ إِذَا تَفَرَّقَتْ، وَالرَّعِيَّةُ إِذَا تَمَرَّدَتْ، دَخَلَتِ الأَهْوَاءُ وَالضَّغَائِنُ، وَصَارَ كُلُّ وَاحِدٍ يَسْعَى لِتَنْفِيذِ كَلِمَتِهِ وَإِنْ تَبَيَّنَ أَنَّ الحَقَّ وَالعَدْلَ فِي خِلَافِهَا، وَخَرَجْنَا عَنْ تَوْجِيهَاتِ اللهِ تَعَالَى؛ حَيْثُ يَقُولُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا وَكُنتُمۡ عَلَىٰ شَفَا حُفۡرَةٖ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنۡهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢-١٠٣].

فَإِذَا عَرَفَ كُلُّ وَاحِدٍ مَا لَهُ وَمَا عَلَيْهِ وَقَامَ بِهِ عَلَى وَفْقِ الحِكْمَةِ فَإِنَّ الأُمُورَ العَامَّةَ وَالخَاصَّةَ تَسِيرُ عَلَى أَحْسَنِ نِظَامٍ وَأَكْمَلِهِ.





الأَصْلُ الرَّابِعُ

بَيَانُ العِلْمِ وَالعُلَمَاءِ، وَالفِقْهِ وَالفُقَهَاءِ، وَبَيَانُ مَنْ تَشَبَّهَ بِهِمْ وَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَقَدْ بَيَّنَ اللهُ هَذَا الأَصْلَ فِي أَوَّلِ سُورَةِ البَقَرَةِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِيٓ أُوفِ بِعَهۡدِكُمۡ﴾ [البقرة:٤٠] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَنِّي فَضَّلۡتُكُمۡ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [البقرة:٤٧].

وَيَزِيدُهُ وُضُوحًا مَا صَرَّحَتْ بِهِ السُّنَّةُ فِي هَذَا الكَلَامِ الكَثِيرِ البَيِّنِ الوَاضِحِ لِلعَامِّيِّ البَلِيدِ، ثُمَّ صَارَ هَذَا أَغْرَبَ الأَشْيَاءِ، وَصَارَ العِلْمُ وَالفِقْهُ هُوَ البِدَعَ وَالضَّلَالَاتِ، وَخِيَارُ مَا عِنْدَهُمْ لَبْسُ الحَقِّ بِالبَاطِلِ، وَصَارَ العِلْمُ الَّذِي فَرَضَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى الخَلْقِ وَمَدَحَهُ لَا يَتَفَوَّهُ بِهِ إِلَّا زِنْدِيقٌ أَوْ مَجْنُونٌ، وَصَارَ مَنْ أَنْكَرَهُ وَعَادَاهُ وَصَنَّفَ فِي التَّحْذِيرِ مِنْهُ وَالنَّهْيِ عَنْهُ هُوَ الفَقِيهَ العَالِمَ.

الشرح

قَوْلُهُ: «بَيَانُ العِلْمِ وَالعُلَمَاءِ، وَالفِقْهِ وَالفُقَهَاءِ...» إِلَخْ.

المُرَادُ بِالعِلْمِ(١) هُنَا العِلْمُ الشَّرْعِيُّ، وَهُوَ: «عِلْمُ مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنَ البَيِّنَاتِ وَالهُدَى» وَالعِلْمُ الَّذِي فِيهِ المَدْحُ وَالثَّنَاءُ هُوَ عِلْمُ الشَّرْعِ، عِلْمُ مَا أَنْزَلَهُ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنَ الكِتَابِ وَالحِكْمَةِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُلۡ هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾ [الزمر:٩]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ**

(١) انظر في هذا الكتاب الفذ لشيخنا: كتاب العلم.

خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»[١]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَّثُوا العِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ**»[٢] وَمِنَ المَعْلُومِ أَنَّ الَّذِي وَرَّثَهُ الأَنْبِيَاءُ إِنَّمَا هُوَ عِلْمُ الشَّرِيعَةِ، وَمَعَ هَذَا فَنَحْنُ لَا نُنْكِرُ أَنْ يَكُونَ لِلعُلُومِ الأُخْرَى فَائِدَةٌ، وَلَكِنَّهَا فَائِدَةٌ ذَاتُ حَدَّيْنِ: إِنْ أَعَانَتْ عَلَى طَاعَةِ اللهِ وَعَلَى نَصْرِ دِينِ اللهِ وَانْتَفَعَ بِهَا عِبَادُ اللهِ كَانَتْ خَيْرًا وَمَصْلَحَةً، وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ أَنَّ تَعَلُّمَ الصِّنَاعَاتِ فَرْضُ كِفَايَةٍ، وَهَذَا مَحَلُّ نَظَرٍ وَنِزَاعٍ.

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَالعِلْمُ الَّذِي وَرَدَ الثَّنَاءُ فِيهِ وَعَلَى طَالِبِيهِ هُوَ فِقْهُ كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَإِنْ كَانَ وَسِيلَةً إِلَى خَيْرٍ فَهُوَ خَيْرٌ، وَإِنْ كَانَ وَسِيلَةً إِلَى شَرٍّ فَهُوَ شَرٌّ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ وَسِيلَةً لِهَذَا وَهَذَا فَهُوَ ضَيَاعُ وَقْتٍ وَلَغْوٌ.

وَالعِلْمُ لَهُ فَضَائِلُ كَثِيرَةٌ:

مِنْهَا: أَنَّ اللهَ يَرْفَعُ أَهْلَ العِلْمِ فِي الآخِرَةِ وَفِي الدُّنْيَا، أَمَّا فِي الآخِرَةِ فَإِنَّ اللهَ يَرْفَعُهُمْ دَرَجَاتٍ بِحَسَبِ مَا قَامُوا بِهِ مِنَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ وَالعَمَلِ بِمَا عَلِمُوا، وَفِي الدُّنْيَا يَرْفَعُهُمُ اللهُ بَيْنَ عِبَادِهِ بِحَسَبِ مَا قَامُوا بِهِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة:١١].

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين، رقم (٧١)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة، رقم (١٠٣٧)، من حديث معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ١٩٦)، وأبو داود: كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم، رقم (٣٦٤١)، والترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، رقم (٢٦٨٢)، وأبو داود، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم، رقم (٣٦٤١)، وابن ماجه، في المقدمة، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، رقم (٢٢٣)، من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ إِرْثُ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا إِنَّمَا وَرَّثُوا العِلْمَ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ**».

وَمِنْهَا: أَنَّهُ مِمَّا يَبْقَى لِلإِنْسَانِ بَعْدَ مَمَاتِهِ، فَقَدْ ثَبَتَ فِي الحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا مَاتَ العَبْدُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ**»(١).

وَمِنْهَا: أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُرَغِّبْ أَحَدًا أَنْ يَغْبِطَ أَحَدًا عَلَى شَيْءٍ مِنَ النِّعَمِ إِلَّا عَلَى نِعْمَتَيْنِ هُمَا:

١- طَلَبُ العِلْمِ وَالعَمَلُ بِهِ.

٢- الغَنِيُّ الَّذِي جَعَلَ مَالَهُ خِدْمَةً لِلإِسْلَامِ، فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٍ آتَاهُ اللهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الحَقِّ، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا**»(٢).

وَمِنْهَا: أَنَّ العِلْمَ نُورٌ يَسْتَضِيءُ بِهِ العَبْدُ، فَيَعْرِفُ كَيْفَ يَعْبُدُ رَبَّهُ، وَكَيْفَ يُعَامِلُ غَيْرَهُ، فَتَكُونُ مَسِيرَتُهُ فِي ذَلِكَ عَلَى عِلْمٍ وَبَصِيرَةٍ.

وَمِنْهَا: أَنَّ العَالِمَ نُورٌ يَهْتَدِي بِهِ النَّاسُ فِي أُمُورِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَلَا يَخْفَى عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ قِصَّةُ الرَّجُلِ الَّذِي مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَتَلَ تِسْعًا وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ رَجُلًا عَابِدًا: هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَكَأَنَّ العَابِدَ اسْتَعْظَمَ الأَمْرَ، فَقَالَ: «لَا» فَقَتَلَهُ السَّائِلُ

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم (١٦٣١)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم والحكمة، رقم (٧٣)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه، رقم (٨١٦).

فَأَتَمَّ بِهِ المِئَةَ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى عَالِمٍ فَسَأَلَهُ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ لَهُ تَوْبَةً، وَأَنَّهُ لَا شَيْءَ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ، ثُمَّ دَلَّهُ عَلَى بَلَدٍ أَهْلُهُ صَالِحُونَ لِيَخْرُجَ إِلَيْهِ فَخَرَجَ، فَأَتَاهُ المَوْتُ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ، وَالقِصَّةُ مَشْهُورَةٌ[١]. فَانْظُرِ الفَرْقَ بَيْنَ العَالِمِ وَالجَاهِلِ.

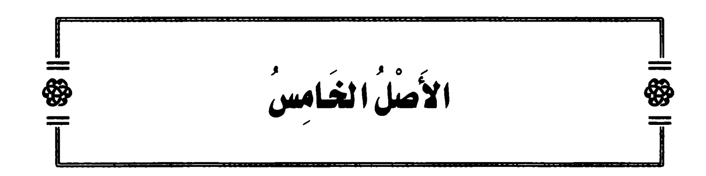
إِذَا تَبَيَّنَ ذَلِكَ فَلَابُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ مَنْ هُمُ العُلَمَاءُ حَقًّا، هُمُ الرَّبَّانِيُّونَ، الَّذِينَ يُرَبُّونَ النَّاسَ عَلَى شَرِيعَةِ رَبِّهِمْ حَتَّى يَتَمَيَّزَ هَؤُلَاءِ الرَّبَّانِيُّونَ عَمَّنْ تَشَبَّهَ بِهِمْ وَلَيْسَ مِنْهُمْ، يَتَشَبَّهُ بِهِمْ فِي المَظْهَرِ وَالمَنْظَرِ وَالمَقَالِ وَالفِعَالِ، لَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْهُمْ فِي النَّصِيحَةِ لِلخَلْقِ، وَإِرَادَةِ الحَقِّ، فَخِيَارُ مَا عِنْدَهُ أَنْ يُلَبِّسَ الحَقَّ بِالبَاطِلِ، وَيَصُوغَهُ بِعِبَارَاتٍ مُزَخْرَفَةٍ، يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً، حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا، بَلْ هُوَ البِدَعُ وَالضَّلَالَاتُ الَّذِي يَظُنُّهُ بَعْضُ النَّاسِ هُوَ العِلْمَ وَالفِقْهَ، وَأَنَّ مَا سِوَاهُ لَا يَتَفَوَّهُ بِهِ إِلَّا زِنْدِيقٌ أَوْ مَجْنُونٌ.

هَذَا مَعْنَى كَلَامِ المُؤَلِّفِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ وَكَأَنَّهُ يُشِيرُ إِلَى أَئِمَّةِ أَهْلِ البِدَعِ المُضِلِّينَ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ بِمَا هُمْ بَرِيئُونَ مِنْهُ؛ لِيَصُدُّوا النَّاسَ عَنِ الأَخْذِ مِنْهُمْ، وَهَذَا إِرْثُ الَّذِينَ طَغَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ، وَكَذَّبُوا الرُّسُلَ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُواْ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ﴾ [الذاريات:٥٢] قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿أَتَوَاصَوْاْ بِهِۦۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾ [الذاريات:٥٣].



---

(١) أخرجها البخاري: كتاب الأنبياء، رقم (٣٤٧٠)، ومسلم: كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله، رقم (٢٧٦٦)، من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.



بَيَانُ اللهِ سُبْحَانَهُ لِأَوْلِيَاءِ اللهِ، وَتَفْرِيقُهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُتَشَبِّهِينَ بِهِمْ مِنْ أَعْدَاءِ اللهِ الْمُنَافِقِينَ وَالفُجَّارِ، وَيَكْفِي فِي هَذَا آيَةٌ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران:٣١] الآيَةَ. وَآيَةٌ فِي سُورَةِ المَائِدَةِ، وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ [المائدة:٥٤] الآيَةَ. وَآيَةٌ فِي يُونُسَ، وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ﴾ [يونس:٦٢-٦٣].

ثُمَّ صَارَ الأَمْرُ عِنْدَ أَكْثَرِ مَنْ يَدَّعِي العِلْمَ وَأَنَّهُ مِنْ هُدَاةِ الخَلْقِ وَحُفَّاظِ الشَّرْعِ إِلَى أَنَّ الأَوْلِيَاءَ لَا بُدَّ فِيهِمْ مِنْ تَرْكِ اتِّبَاعِ الرُّسُلِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ فَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَلَا بُدَّ مِنْ تَرْكِ الجِهَادِ فَمَنْ جَاهَدَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَلَا بُدَّ مِنْ تَرْكِ الإِيمَانِ وَالتَّقْوَى فَمَنْ تَعَهَّدَ بِالإِيمَانِ وَالتَّقْوَى فَلَيْسَ مِنْهُمْ. يَا رَبَّنَا نَسْأَلُكَ العَفْوَ وَالعَافِيَةَ؛ إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ.

الشرح

قَوْلُهُ: «بَيَانُ اللهِ سُبْحَانَهُ لِأَوْلِيَاءِ اللهِ...» إِلَخْ.

أَوْلِيَاءُ اللهِ تَعَالَى هُمُ الَّذِينَ آمَنُوا بِهِ، وَاتَّقَوْهُ، وَاسْتَقَامُوا عَلَى دِينِهِ وَهُمْ مَنْ وَصَفَهُمُ اللهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ﴾ فَلَيْسَ كُلُّ مَنْ يَدَّعِي الوِلَايَةَ يَكُونُ وَلِيًّا،

وَإِلَّا لَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ يَدَّعِيهَا، وَلَكِنْ يُوزَنُ هَذَا الْمُدَّعِي لِلوِلَايَةِ بِعَمَلِهِ، إِنْ كَانَ عَمَلُهُ الإِيمَانَ وَالتَّقْوَى فَإِنَّهُ وَلِيٌّ، وَإِلَّا فَلَيْسَ بِوَلِيٍّ، وَفِي دَعْوَاهُ الوِلَايَةَ تَزْكِيَةٌ لِنَفْسِهِ، وَذَلِكَ يُنَافِي تَقْوَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾ [النجم:٣٢].

فَإِذَا ادَّعَى أَنَّهُ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ فَقَدْ زَكَّى نَفْسَهُ، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ وَاقِعًا فِي مَعْصِيَةِ اللهِ وَفِيمَا نَهَاهُ اللهُ عَنْهُ، وَهَذَا يُنَافِي التَّقْوَى، فَأَوْلِيَاءُ اللهِ لَا يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بِمِثْلِ هَذِهِ الشَّهَادَةِ، وَإِنَّمَا هُمْ يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَيَتَّقُونَهُ، وَيَقُومُونَ بِطَاعَتِهِ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ عَلَى الوَجْهِ الأَكْمَلِ، وَلَا يَغُرُّونَ النَّاسَ وَيَخْدَعُونَهُمْ بِهَذِهِ الدَّعْوَى حَتَّى يُضِلُّوهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى.

فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَدَّعُونَ أَنْفُسَهُمْ أَحْيَانًا أَسْيَادًا، وَأَحْيَانًا أَوْلِيَاءَ لَوْ تَأَمَّلَ الإِنْسَانُ مَا هُمْ عَلَيْهِ لَوَجَدَهُمْ أَبْعَدَ مَا يَكُونُونَ عَنِ الوِلَايَةِ وَالسِّيَادَةِ.

فَنَصِيحَتِي لِإِخْوَانِي الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يَغْتَرُّوا بِمُدَّعِي الوِلَايَةِ، حَتَّى يَقِيسُوا حَالَهُ بِمَا جَاءَ فِي النُّصُوصِ فِي أَوْصَافِ أَوْلِيَاءِ اللهِ.

وَقَدْ أَشَارَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ إِلَى عَلَامَةِ مَحَبَّةِ اللهِ وَوِلَايَتِهِ بِمَا سَاقَهُ مِنَ الآيَاتِ:

الآيَةُ الأُولَى: قَوْلُهُ تَعَالَى فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران:٣١] وَهَذِهِ الآيَةُ تُسَمَّى آيَةَ المِحْنَةِ -أَيِ الامْتِحَانِ- حَيْثُ ادَّعَى قَوْمٌ مَحَبَّةَ اللهِ تَعَالَى، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ.

فَمَنِ ادَّعَى مَحَبَّةَ اللهِ تَعَالَى نَظَرْنَا فِي عَمَلِهِ فَإِنْ كَانَ مُتَّبِعًا لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ صَادِقٌ، وَإِلَّا فَهُوَ كَاذِبٌ.

الآيَةُ الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ تعَالَى فِي المَائِدَةِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ [المائدة:٥٤] الآيَتَيْنِ، فَوَصَفَهُمْ بِأَوْصَافٍ هِيَ عَلَامَةُ المَحَبَّةِ وَثَمَرَاتُهَا:

الوَصْفُ الأَوَّلُ: أَنَّهُمْ أَذِلَّةٌ عَلَى المُؤْمِنِينَ فَلَا يُحَارِبُونَهُمْ، وَلَا يَقِفُونَ ضِدَّهُمْ، وَلَا يُنَابِذُونَهُمْ.

الوَصْفُ الثَّانِي: أَنَّهُمْ أَعِزَّةٌ عَلَى الكَافِرِينَ، أَيْ أَقْوِيَاءُ عَلَيْهِمْ، غَالِبُونَ لَهُمْ.

الوَصْفُ الثَّالِثُ: أَنَّهُمْ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَيْ يَبْذُلُونَ الجُهْدَ فِي قِتَالِ أَعْدَاءِ اللهِ؛ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا.

الوَصْفُ الرَّابِعُ: أَنَّهُمْ لَا يَخَافُونَ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ. أَيْ: إِذَا لَامَهُمْ أَحَدٌ عَلَى مَا قَامُوا بِهِ مِنْ دِينِ اللهِ لَمْ يَخَافُوا لَوْمَتَهُ، وَلَمْ يَمْنَعْهُمْ ذَلِكَ مِنَ القِيَامِ بِدِينِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

الآيَةُ الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى فِي يُونُسَ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٦٢ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ﴾ [يونس:٦٢-٦٣] فَبَيَّنَ اللهُ تَعَالَى أَنَّ أَوْلِيَاءَ اللهِ تَعَالَى هُمُ الَّذِينَ اتَّصَفُوا بِهَذَيْنِ الوَصْفَيْنِ: الإِيمَانُ وَالتَّقْوَى، فَالإِيمَانُ بِالقَلْبِ، وَالتَّقْوَى بِالجَوَارِحِ، فَمَنِ ادَّعَى الوِلَايَةَ وَلَمْ يَتَّصِفْ بِهَذَيْنِ الوَصْفَيْنِ فَهُوَ كَاذِبٌ.

ثُمَّ إِنَّ الشَّيْخَ رَحِمَهُ اللَّهُ بَيَّنَ أَنَّ الأَمْرَ صَارَ عَلَى العَكْسِ عِنْدَ أَكْثَرِ مَنْ يَدَّعِي العِلْمَ، وَأَنَّهُ مِنْ هُدَاةِ الخَلْقِ، وَحُفَّاظِ الشَّرْعِ، فَالوَلِيُّ عِنْدَهُ مَنْ لَا يَتَّبِعُ الرُّسُلَ، وَلَا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَلَا يُؤْمِنُ بِهِ، وَلَا يَتَّقِيهِ.

وَيَحْسُنُ بِنَا أَنْ نَنْقُلَ هُنَا مَا كَتَبَهُ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- فِي رِسَالَتِهِ: (الفُرْقَانُ بَيْنَ أَوْلِيَاءِ الرَّحْمَنِ وَأَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ) وَنَسُوقُ مَا تَيَسَّرَ مِنْهَا:

قَال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَدْ بَيَّنَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي كِتَابِهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ أَنَّ للهِ أَوْلِيَاءَ مِنَ النَّاسِ، وَلِلشَّيْطَانِ أَوْلِيَاءَ، فَفَرَّقَ بَيْنَ أَوْلِيَاءِ الرَّحْمَنِ وَأَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ ۚ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [يونس:٦٢-٦٤] وَذَكَرَ أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾ إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٩٩﴾ إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشْرِكُونَ﴾ [النحل:٩٨-١٠٠].

فَيَجِبُ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ كَمَا فَرَّقَ اللهُ وَرَسُولُهُ بَيْنَهُمَا، فَأَوْلِيَاءُ اللهِ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ الْمُتَّقُونَ... وَهُمُ الَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَوَالَوْهُ، فَأَحَبُّوا مَا يُحِبُّ، وَأَبْغَضُوا مَا يُبْغِضُ، وَرَضُوا بِمَا يَرْضَى، وَسَخِطُوا بِمَا يَسْخَطُ، وَأَمَرُوا بِمَا يَأْمُرُ، وَنَهُوا عَمَّا نَهَى، وَأَعْطَوْا مَنْ يُحِبُّ أَنْ يُعْطَى، وَمَنَعُوا مَنْ يُحِبُّ أَنْ يُمْنَعَ، فَلَا يَكُونُ وَلِيًّا للهِ إِلَّا مَنْ آمَنَ بِهِ وَبِمَا جَاءَ بِهِ، وَاتَّبَعَهُ بَاطِنًا وَظَاهِرًا، وَمَنِ ادَّعَى مَحَبَّةَ اللهِ وَوِلَايَتَهُ وَهُوَ لَمْ يَتَّبِعْهُ -أَيِ الرَّسُولَ- فَلَيْسَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ، بَلْ مَنْ خَالَفَهُ كَانَ مِنْ أَعْدَاءِ اللهِ وَأَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران:٣١](١)».

---

(١) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (ص:٤-١٢).

فَالنَّاسُ مُتَفَاضِلُونَ فِي وِلَايَةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ بِحَسَبِ تَفَاضُلِهِمْ فِي الإِيمَانِ وَالتَّقْوَى، وَكَذَلِكَ يَتَفَاضَلُونَ فِي عَدَاوَةِ اللهِ بِحَسَبِ تَفَاضُلِهِمْ فِي الكُفْرِ وَالنِّفَاقِ... وَأَوْلِيَاءُ اللهِ عَلَى طَبَقَتَيْنِ: سَابِقُونَ مُقَرَّبُونَ، وَأَصْحَابُ يَمِينٍ مُقْتَصِدُونَ، ذَكَرَهُمُ اللهُ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ العَزِيزِ، فِي أَوَّلِ سُورَةِ الوَاقِعَةِ وَآخِرِهَا، وَفِي الإِنْسَانِ، وَالمُطَفِّفِينَ، وَفِي سُورَةِ فَاطِرٍ...[1].

وَالجَنَّةُ دَرَجَاتٌ مُتَفَاضِلَةٌ تَفَاضُلًا عَظِيمًا، وَأَوْلِيَاءُ اللهِ المُؤْمِنُونَ المُتَّقُونَ فِي تِلْكَ الدَّرَجَاتِ بِحَسَبِ إِيمَانِهِمْ وَتَقْوَاهُمْ[2].

فَمَنْ لَمْ يَتَقَرَّبْ إِلَى اللهِ لَا يَفْعَلُ الحَسَنَاتِ وَلَا يَتْرُكُ السَّيِّئَاتِ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ، فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّهُ وَلِيٌّ للهِ، لَا سِيَّمَا أَنْ تَكُونَ حُجَّتُهُ عَلَى ذَلِكَ إِمَّا مُكَاشَفَةً سَمِعَهَا مِنْهُ، أَوْ نَوْعًا مِنْ تَصَرُّفٍ... فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَسْتَدِلَّ بِمُجَرَّدِ ذَلِكَ عَلَى كَوْنِ الشَّخْصِ وَلِيًّا للهِ، وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ مِنْهُ مَا يَنْقُضُ وِلَايَةَ اللهِ، فَكَيْفَ إِذَا عَلِمَ مِنْهُ مَا يُنَاقِضُ وِلَايَةَ اللهِ؟! مِثْلَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ لَا يَعْتَقِدُ وُجُوبَ اتِّبَاعِ النَّبِيِّ ﷺ بَاطِنًا وَظَاهِرًا، بَلْ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ يَتَّبِعُ الشَّرْعَ الظَّاهِرَ دُونَ الحَقِيقَةِ البَاطِنَةِ، أَوْ يَعْتَقِدَ أَنَّ لِأَوْلِيَاءِ اللهِ طَرِيقًا إِلَى اللهِ غَيْرَ طَرِيقِ الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ... فَعَلَى هَذَا فَمَنْ أَظْهَرَ الوِلَايَةَ وَهُوَ لَا يُؤَدِّي الفَرَائِضَ وَلَا يَجْتَنِبُ المَحَارِمَ بَلْ قَدْ يَأْتِي بِمَا يُنَاقِضُ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: هَذَا وَلِيُّ اللهِ... وَلَيْسَ لِأَوْلِيَاءِ اللهِ شَيْءٌ يَتَمَيَّزُونَ بِهِ عَنِ النَّاسِ فِي الظَّاهِرِ مِنَ الأُمُورِ المُبَاحَاتِ...[3].

(١) الفرقان (ص:٢٨-٢٩).
(٢) الفرقان (ص:٤٣-٤٤).
(٣) الفرقان (ص:٤٧-٥١).

وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ وَلِيِّ اللهِ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا لَا يَغْلَطُ وَلَا يُخْطِئُ، بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَخْفَى عَلَيْهِ بَعْضُ عِلْمِ الشَّرِيعَةِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَشْتَبِهَ عَلَيْهِ بَعْضُ أُمُورِ الدِّينِ...[1]؛ وَلِهَذَا لَمَّا كَانَ وَلِيُّ اللهِ يَجُوزُ أَنْ يَغْلَطَ لَمْ يَجِبْ عَلَى النَّاسِ الإِيمَانُ بِجَمِيعِ مَا يَقُولُهُ مَنْ هُوَ وَلِيٌّ للهِ لِئَلَّا يَكُونَ نَبِيًّا... بَلْ يَجِبُ أَنْ يَعْرِضَ ذَلِكَ جَمِيعَهُ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ فَإِنْ وَافَقَهُ قَبِلَهُ، وَإِنْ خَالَفَهُ لَمْ يَقْبَلْهُ، وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ أَمُوَافِقٌ هُوَ أَمْ مُخَالِفٌ، تَوَقَّفَ فِيهِ.

وَالنَّاسُ فِي هَذَا البَابِ ثَلَاثَةُ أَصْنَافٍ: طَرَفَانِ وَوَسَطٌ، فَمِنْهُمْ مَنْ إِذَا اعْتَقَدَ فِي شَخْصٍ أَنَّهُ وَلِيٌّ للهِ وَافَقَهُ فِي كُلِّ مَا يَظُنُّ أَنَّهُ حَدَّثَ بِهِ قَلْبُهُ عَنْ رَبِّهِ، وَسَلَّمَ إِلَيْهِ جَمِيعَ مَا يَفْعَلُهُ.

وَمِنْهُمْ مَنْ إِذَا رَآهُ قَالَ أَوْ فَعَلَ مَا لَيْسَ بِمُوَافِقٍ لِلشَّرْعِ أَخْرَجَهُ عَنْ وِلَايَةِ اللهِ بِالكُلِّيَّةِ، وَإِنْ كَانَ مُجْتَهِدًا مُخْطِئًا.

وَخِيَارُ الأُمُورِ أَوْسَاطُهَا: هُوَ أَنْ لَا يُجْعَلَ مَعْصُومًا وَلَا مَأْثُومًا إِذَا كَانَ مُجْتَهِدًا مُخْطِئًا، فَلَا يُتَّبَعُ فِي كُلِّ مَا يَقُولُهُ، وَلَا يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِالكُفْرِ وَالفِسْقِ مَعَ اجْتِهَادِهِ، وَالوَاجِبُ عَلَى النَّاسِ اتِّبَاعُ مَا بَعَثَ اللهُ بِهِ رَسُولَهُ...[2].

وَقَدِ اتَّفَقَ سَلَفُ الأُمَّةِ وَأَئِمَّتُهَا عَلَى أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ إِلَّا رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَهَذَا مِنَ الفُرُوقِ بَيْنَ الأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ، فَالأَنْبِيَاءُ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ وَسَلَامُهُ يَجِبُ لَهُمُ الإِيمَانُ بِجَمِيعِ مَا يُخْبِرُونَ بِهِ عَنِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَتَجِبُ طَاعَتُهُمْ

---

(١) الفرقان (ص:٦٢-٦٣).

(٢) الفرقان (ص:٦٥).

فِيمَا يَأْمُرُونَ بِهِ، بِخِلَافِ الأَوْلِيَاءِ، فَإِنَّهُمْ لَا تَجِبُ طَاعَتُهُمْ فِي كُلِّ مَا يَأْمُرُونَ بِهِ، وَلَا الإِيمَانُ بِجَمِيعِ مَا يُخْبِرُونَ بِهِ، بَلْ يُعْرَضُ أَمْرُهُمْ وَخَبَرُهُمْ عَلَى الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَمَا وَافَقَ الكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَجَبَ قَبُولُهُ، وَمَا خَالَفَ الكِتَابَ وَالسُّنَّةَ كَانَ مَرْدُودًا وَإِنْ كَانَ صَاحِبُهُ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ وَكَانَ مُجْتَهِدًا مَعْذُورًا فِيمَا قَالَهُ، لَهُ أَجْرٌ عَلَى اجْتِهَادِهِ، لَكِنَّهُ إِذَا خَالَفَ الكِتَابَ وَالسُّنَّةَ كَانَ مُخْطِئًا، وَكَانَ مِنَ الخَطَأِ المَغْفُورِ إِذَا كَانَ صَاحِبُهُ قَدِ اتَّقَى اللهَ مَا اسْتَطَاعَ...»(١)

وَهَذَا الَّذِي ذَكَرْتُهُ مِنْ أَنَّ أَوْلِيَاءَ اللهِ يَجِبُ عَلَيْهِمُ الاعْتِصَامُ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ -وَأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِمْ مَعْصُومٌ يَسُوغُ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ اتِّبَاعُ مَا يَقَعُ فِي قَلْبِهِ مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارٍ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ-، هُوَ مِمَّا اتَّفَقَ عَلَيْهِ أَوْلِيَاءُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَمَنْ خَالَفَ فِي هَذَا فَلَيْسَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ سُبْحَانَهُ الَّذِينَ أَمَرَ اللهُ بِاتِّبَاعِهِمْ، بَلْ إِمَّا أَنْ يَكُونَ كَافِرًا، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مُفْرِطًا فِي الجَهْلِ... وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَغْلَطُ فِي هَذَا المَوْضِعِ، فَيَظُنُّ فِي شَخْصٍ أَنَّهُ وَلِيٌّ للهِ، وَيَظُنُّ أَنَّ وَلِيَّ اللهِ يُقْبَلُ مِنْهُ كُلَّ مَا يَقُولُهُ، وَيُسَلِّمُ إِلَيْهِ كُلَّ مَا يَفْعَلُهُ وَإِنْ خَالَفَ الكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، فَيُوَافِقُ ذَلِكَ لَهُ، وَيُخَالِفُ مَا بَعَثَ اللهُ بِهِ رَسُولَهُ، الَّذِي فَرَضَ اللهُ عَلَى جَمِيعِ الخَلْقِ تَصْدِيقَهُ فِيمَا أَخْبَرَ، وَطَاعَتَهُ فِيمَا أَمَرَ، وَجَعَلَهُ الفَارِقَ بَيْنَ أَوْلِيَائِهِ وَأَعْدَائِهِ، وَبَيْنَ أَهْلِ الجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ، وَبَيْنَ السُّعَدَاءِ وَالأَشْقِيَاءِ، فَمَنِ اتَّبَعَهُ كَانَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ المُتَّقِينَ، وَجُنْدِهِ المُفْلِحِينَ، وَعِبَادِهِ الصَّالِحِينَ، وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْهُ كَانَ مِنْ أَعْدَاءِ اللهِ الخَاسِرِينَ المُجْرِمِينَ، فَتَجُرُّهُ مُخَالَفَةُ الرَّسُولِ وَمُوَافَقَةُ ذَلِكَ الشَّخْصِ أَوَّلًا إِلَى البِدْعَةِ وَالضَّلَالِ، وَآخِرًا إِلَى الكُفْرِ وَالنِّفَاقِ...»(٢)

(١) الفرقان (ص:٧١-٧٢).
(٢) الفرقان (ص:٧٣-٧٥).

وَتجِدُ كَثِيرًا مِنْ هَؤُلَاءِ عُمْدَتُهُمْ فِي اعْتِقَادِهِ كَوْنَهُ وَلِيًّا للهِ أَنَّهُ قَدْ صَدَرَ عَنْهُ مُكَاشَفَةٌ فِي بَعْضِ الأُمُورِ، أَوْ بَعْضِ التَّصَرُّفَاتِ الخَارِقَةِ لِلعَادَةِ... وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الأُمُورِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ صَاحِبَهَا وَلِيٌّ للهِ، بَلْ قَدِ اتَّفَقَ أَوْلِيَاءُ اللهِ عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ لَوْ طَارَ فِي الهَوَاءِ أَوْ مَشَى عَلَى المَاءِ لَمْ يُغْتَرَّ بِهِ حَتَّى يُنْظَرَ مُتَابَعَتُهُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَمُوَافَقَتُهُ لِأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ...

وَكَرَامَاتُ أَوْلِيَاءِ اللهِ تَعَالَى أَعْظَمُ مِنْ هَذِهِ الأُمُورِ، وَهَذِهِ الأُمُورِ الخَارِقَةُ لِلعَادَةِ وَإِنْ كَانَ صَاحِبُهَا وَلِيًّا للهِ فَقَدْ يَكُونُ عَدُوًّا للهِ؛ فَإِنَّ هَذِهِ الخَوَارِقَ تَكُونُ لِكَثِيرٍ مِنَ الكُفَّارِ وَالمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الكِتَابِ وَالمُنَافِقِينَ، وَتَكُونُ لِأَهْلِ البِدَعِ، وَتَكُونُ مِنَ الشَّيَاطِينِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُظَنَّ أَنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الأُمُورِ أَنَّهُ وَلِيٌّ للهِ، بَلْ يُعْتَبَرُ أَوْلِيَاءُ اللهِ بِصِفَاتِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ وَأَحْوَالِهِمُ الَّتِي دَلَّ عَلَيْهَا الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، وَيُعْرَفُونَ بِنُورِ الإِيمَانِ وَالقُرْآنِ، وَبِحَقَائِقِ الإِيمَانِ البَاطِنَةِ وَشَرَائِعِ الإِسْلَامِ الظَّاهِرَةِ...[1]

وَقَدِ اتَّفَقَ سَلَفُ الأُمَّةِ وَأَئِمَّتُهَا وَسَائِرُ أَوْلِيَاءِ اللهِ تَعَالَى عَلَى أَنَّ الأَنْبِيَاءَ أَفْضَلُ مِنَ الأَوْلِيَاءِ الَّذِينَ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ، وَقَدْ رَتَّبَ اللهُ عِبَادَهُ السُّعَدَاءَ المُنْعَمَ عَلَيْهِمْ «أَرْبَعَ مَرَاتِبَ» فَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء:٦٩]...[2]

وَلَهُمُ الكَرَامَاتُ الَّتِي يُكْرِمُ اللهُ بِهَا أَوْلِيَاءَهُ المُتَّقِينَ، وَخِيَارُ أَوْلِيَاءِ اللهِ كَرَامَاتُهُمْ لِحُجَّةٍ فِي الدِّينِ أَوْ لِحَاجَةٍ بِالمُسْلِمِينَ، كَمَا كَانَتْ مُعْجِزَاتُ نَبِيِّهِمْ ﷺ كَذَلِكَ.

---

(١) الفرقان (ص:٧٨-٧٩).

(٢) الفرقان (ص:٨٩).

وَكَرَامَاتُ أَوْلِيَاءِ اللهِ إِنَّمَا حَصَلَتْ بِبَرَكَةِ اتِّبَاعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَهِيَ فِي الحَقِيقَةِ تَدْخُلُ فِي مُعْجِزَاتِ الرَّسُولِ ﷺ...»[١].

وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْرَفَ أَنَّ الكَرَامَاتِ قَدْ تَكُونُ بِحَسَبِ حَاجَةِ الرَّجُلِ، فَإِذَا احْتَاجَ إِلَيْهَا لِضَعْفِ الإِيمَانِ، أَوِ المُحْتَاجُ أَتَاهُ مِنْهَا مَا يُقَوِّي إِيمَانَهُ وَيَسُدُّ حَاجَتَهُ، وَيَكُونُ مَنْ هُوَ أَكْمَلُ وِلَايَةً للهِ مِنْهُ مُسْتَغْنِيًا عَنْ ذَلِكَ، فَلَا يَأْتِيهِ مِثْلُ ذَلِكَ؛ لِعُلُوِّ دَرَجَتِهِ، وَغِنَاهُ عَنْهَا، لَا لِنَقْصِ وِلَايَتِهِ، وَلِهَذَا كَانَتْ هَذِهِ الأُمُورُ فِي التَّابِعِينَ أَكْثَرَ مِنْهَا فِي الصَّحَابَةِ. بِخِلَافِ مَنْ يَجْرِي عَلَى يَدَيْهِ الخَوَارِقُ لِهَدْيِ الخَلْقِ وَلِحَاجَتِهِمْ، فَهَؤُلَاءِ أَعْظَمُ دَرَجَةً...»[٢].

وَالنَّاسُ فِي خَوَارِقِ العَادَاتِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: قِسْمٌ يُكَذِّبُ بِوُجُودِ ذَلِكَ لِغَيْرِ الأَنْبِيَاءِ، وَرُبَّمَا صَدَّقَ بِهِ مُجْمَلًا، وَكَذَّبَ مَا يُذْكَرُ لَهُ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ؛ لِكَوْنِهِ عِنْدَهُ لَيْسَ مِنَ الأَوْلِيَاءِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَظُنُّ أَنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ لَهُ نَوْعٌ مِنْ خَرْقِ العَادَةِ كَانَ وَلِيًّا للهِ. وَكِلَا الأَمْرَيْنِ خَطَأٌ... وَلِهَذَا تَجِدُ أَنَّ هَؤُلَاءِ يَذْكُرُونَ أَنَّ لِلْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الكِتَابِ نُصَرَاءَ يُعِينُونَهُمْ عَلَى قِتَالِ المُسْلِمِينَ، وَأَنَّهُمْ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ، وَأُولَئِكَ يُكَذِّبُونَ أَنْ يَكُونَ مَعَهُمْ مَنْ لَهُ خَرْقُ عَادَةٍ. وَالصَّوَابُ القَوْلُ الثَّالِثُ، وَهُوَ أَنَّ مَعَهُمْ مَنْ يَنْصُرُهُمْ مِنْ جِنْسِهِمْ لَا مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ»[٣].

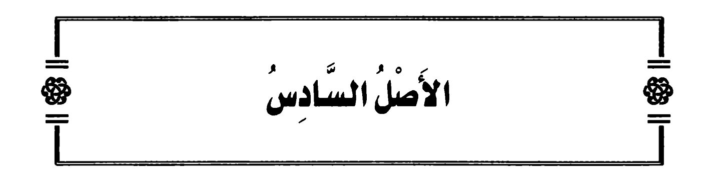
وَفِيمَا نُقِلَ كِفَايَةٌ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَمَنْ أَرَادَ المَزِيدَ فَلْيَرْجِعْ إِلَى الأَصْلِ. وَاللهُ المُوَفِّقُ.

---

(١) الفرقان (ص:١٥٤-١٥٥).

(٢) الفرقان (ص:١٦٦).

(٣) الفرقان (ص:١٨١-١٨٢).



الأَصْلُ السَّادِسُ

رَدُّ الشُّبْهَةِ الَّتِي وَضَعَهَا الشَّيْطَانُ فِي تَرْكِ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَاتِّبَاعِ الآرَاءِ وَالأَهْوَاءِ المُتَفَرِّقَةِ المُخْتَلِفَةِ، وَهِيَ أَنَّ القُرْآنَ وَالسُّنَّةَ لا يَعْرِفُهُمَا إِلَّا المُجْتَهِدُ المُطْلَقُ، وَالمُجْتَهِدُ هُوَ المَوْصُوفُ بِكَذَا وَكَذَا، أَوْصَافًا لَعَلَّهَا لَا تُوجَدُ تَامَّةً فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنِ الإِنْسَانُ كَذَلِكَ فَلْيُعْرِضْ عَنْهُمَا فَرْضًا حَتْمًا لَا شَكَّ وَلَا إِشْكَالَ فِيهِ، وَمَنْ طَلَبَ الهُدَى مِنْهُمَا فَهُوَ إِمَّا زِنْدِيقٌ وَإِمَّا مَجْنُونٌ؛ لِأَجْلِ صُعُوبَةِ فَهْمِهِمَا. فَسُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ! كَمْ بَيَّنَ اللهُ سُبْحَانَهُ شَرْعًا وَقَدَرًا، خَلْقًا وَأَمْرًا فِي رَدِّ هَذِهِ الشُّبْهَةِ المَلْعُونَةِ مِنْ وُجُوهٍ شَتَّى بَلَغَتْ إِلَى حَدِّ الضَّرُورِيَّاتِ العَامَّةِ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ ﴿ لَقَدْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ عَلَىٰٓ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝٧ إِنَّا جَعَلْنَا فِىٓ أَعْنَـٰقِهِمْ أَغْلَـٰلًا فَهِىَ إِلَى ٱلْأَذْقَانِ فَهُم مُّقْمَحُونَ ۝٨ وَجَعَلْنَا مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَـٰهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ۝٩ وَسَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝١٠ إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ ٱتَّبَعَ ٱلذِّكْرَ وَخَشِىَ ٱلرَّحْمَـٰنَ بِٱلْغَيْبِ ۖ فَبَشِّرْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ ﴾ [يس:٧-١١].

آخِرُهُ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

الشرح

قَوْلُهُ: «رَدُّ الشُّبْهَةِ الَّتِي وَضَعَهَا الشَّيْطَانُ فِي تَرْكِ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَاتِّبَاعِ الآرَاءِ وَالأَهْوَاءِ المُتَفَرِّقَةِ المُخْتَلِفَةِ...» إِلَخْ.

الِاجْتِهَادُ لُغَةً: بَذْلُ الجُهْدِ لِإِدْرَاكِ أَمْرٍ شَاقٍّ.

وَاصْطِلَاحًا: بَذْلُ الجُهْدِ لِإِدْرَاكِ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ.

وَالِاجْتِهَادُ لَهُ شُرُوطٌ، مِنْهَا:

١- أَنْ يَعْلَمَ مِنَ الأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي اجْتِهَادِهِ، كَآيَاتِ الأَحْكَامِ وَأَحَادِيثِهَا.

٢- أَنْ يَعْرِفَ مَا يَتَعَلَّقُ بِصِحَّةِ الحَدِيثِ وَضَعْفِهِ كَمَعْرِفَةِ الإِسْنَادِ وَرِجَالِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

٣- أَنْ يَعْرِفَ النَّاسِخَ وَالمَنْسُوخَ، وَمَوَاقِعَ الإِجْمَاعِ؛ حَتَّى لَا يَحْكُمَ بِمَنْسُوخٍ أَوْ مُخَالِفٍ لِلإِجْمَاعِ.

٤- أَنْ يَعْرِفَ مِنَ الأَدِلَّةِ مَا يَخْتَلِفُ بِهِ الحُكْمُ مِنْ تَخْصِيصٍ أَوْ تَقْيِيدٍ أَوْ نَحْوِهِ؛ حَتَّى لَا يَحْكُمَ بِمَا يُخَالِفُ ذَلِكَ.

٥- أَنْ يَعْرِفَ مِنَ اللُّغَةِ وَأُصُولِ الفِقْهِ مَا يَتَعَلَّقُ بِدَلَالَاتِ الأَلْفَاظِ كَالعَامِّ وَالخَاصِّ، وَالمُطْلَقِ وَالمُقَيَّدِ، وَالمُجْمَلِ وَالمُبَيَّنِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ لِيَحْكُمَ بِمَا تَقْتَضِيهِ تِلْكَ الدَّلَالَاتُ.

٦- أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ قُدْرَةٌ يَتَمَكَّنُ بِهَا مِنِ اسْتِنْبَاطِ الأَحْكَامِ مِنْ أَدِلَّتِهَا.

وَالِاجْتِهَادُ يَتَجَزَّأُ، فَيَكُونُ فِي بَابٍ وَاحِدٍ مِنْ أَبْوَابِ العِلْمِ، أَوْ فِي مَسْأَلَةٍ مِنْ مَسَائِلِهِ. وَالمُهِمُّ أَنَّ المُجْتَهِدَ يَلْزَمُهُ أَنْ يَبْذُلَ جُهْدَهُ فِي مَعْرِفَةِ الحَقِّ ثُمَّ يَحْكُمَ بِمَا يَظْهَرُ لَهُ، فَإِنْ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ: أَجْرٌ عَلَى اجْتِهَادِهِ وَأَجْرٌ عَلَى إِصَابَةِ الحَقِّ؛ لِأَنَّ فِي إِصَابَةِ

الحَقِّ إِظْهَارًا لَهُ وَعَمَلًا بِهِ. وَإِنْ أَخطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ، وَالخَطَأُ مَغْفُورٌ لَهُ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «**إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ**»(١).

وَإِنْ لَمْ يَظْهَرْ لَهُ الحُكْمُ وَجَبَ عَلَيْهِ التَّوَقُّفُ، وَجَازَ التَّقْلِيدُ حِينَئِذٍ لِلضَّرُورَةِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل:٤٣] وَلِهَذَا قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إِنَّ التَّقْلِيدَ بِمَنْزِلَةِ أَكْلِ المَيْتَةِ، فَإِذَا اسْتَطَاعَ أَنْ يَسْتَخْرِجَ الدَّلِيلَ بِنَفْسِهِ فَلَا يَحِلُّ لَهُ التَّقْلِيدُ».

وَقَالَ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي النُّونِيَّةِ(٢):

والعِلْمُ مَعْرِفَةُ الهُدَى بِدَلِيلِهِ ... مَا ذَاكَ وَالتَّقْلِيدُ يَسْتَوِيَانِ

وَالتَّقْلِيدُ يَكُونُ فِي مَوْضِعَيْنِ:

الأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ المُقَلِّدُ عَامِّيًّا لَا يَسْتَطِيعُ مَعْرِفَةَ الحُكْمِ بِنَفْسِهِ، فَفَرْضُهُ التَّقْلِيدُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾.

وَيُقَلِّدُ أَفْضَلَ مَنْ يَجِدُهُ عِلْمًا وَوَرَعًا، فَإِنْ تَسَاوَى عِنْدَهُ اثْنَانِ خُيِّرَ بَيْنَهُمَا.

الثَّانِي: أَنْ يَقَعَ لِلْمُجْتَهِدِ حَادِثَةٌ تَقْتَضِي الفَوْرِيَّةَ، وَلَا يَتَمَكَّنُ مِنَ النَّظَرِ فِيهَا فَيَجُوزُ لَهُ التَّقْلِيدُ حِينَئِذٍ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، رقم (٧٣٥٢)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، رقم (١٧١٦)، من حديث عمرو بن العاص رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٢) نونية ابن القيم (ص:٩٩).

وَالتَّقْلِيدُ نَوْعَانِ: عَامٌّ وَخَاصٌّ.

فَالعَامُّ: أَنْ يَلْتَزِمَ مَذْهَبًا مُعَيَّنًا، يَأْخُذُ بِرُخَصِهِ وَعَزَائِمِهِ فِي جَمِيعِ أُمُورِ دِينِهِ، وَقَدِ اخْتَلَفَ العُلَمَاءُ فِيهِ:

فَمِنْهُمْ مَنْ حَكَى وُجُوبَهُ؛ لِتَعَذُّرِ الاجْتِهَادِ فِي الْمُتَأَخِّرِينَ.

وَمِنْهُمْ مَنْ حَكَى تَحْرِيمَهُ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الالْتِزَامِ الْمُطْلَقِ لِاتِّبَاعِ غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنَّ القَوْلَ بِوُجُوبِ طَاعَةِ غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي كُلِّ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ هُوَ خِلَافُ الإِجْمَاعِ، وَجَوَازُهُ فِيهِ مَا فِيهِ»[1].

وَالخَاصُّ: أَنْ يَأْخُذَ بِقَوْلٍ مُعَيَّنٍ فِي قَضِيَّةٍ مُعَيَّنَةٍ، فَهَذَا جَائِزٌ إِذَا عَجَزَ عَنْ مَعْرِفَةِ الحَقِّ، سَوَاءٌ عَجَزَ عَجْزًا حَقِيقِيًّا، أَوِ اسْتَطَاعَ ذَلِكَ مَعَ الْمَشَقَّةِ العَظِيمَةِ.

وَبِهَذَا انْتَهَتْ رِسَالَةُ الأُصُولِ السِّتَّةِ، فَنَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يُثِيبَ مُؤَلِّفَهَا أَحْسَنَ الثَّوَابِ، وَأَنْ يَجْمَعَنَا وَإِيَّاهُ فِي دَارِ كَرَامَتِهِ، إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ.

وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ.



(١) الفتاوى الكبرى (٥/ ٥٥٦).

فهرس الأحاديث والآثار

الحديث	الصفحة

فهرس الفوائد

الفائدة **الصفحة**

فهرس فوائد شرح كشف الشبهات

فهرس فوائد أسئلة على كشف الشبهات

فهرس فوائد شرح الأصول الستة

فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**

***




005